



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده
ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُونُوا إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل
عمران: ١٠٢] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ۖ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾
[النساء: ١] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾
[الأحزاب: ٧٠ - ٧١] .

أما بعد : " فان أصدق الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد
ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل
ضلالة في النار " .

فانطلاقاً من قول رب العزة والجلال : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾
[المائدة: ٢] ، حرص إخوانكم - القائمون على دورة الإمام محمد بن

إبراهيم آل الشيخ الشرعية في عامها الرابع عشر والمقرر إقامتها في الفترة من يوم السبت ٢٣ من شهر رجب إلى يوم الخميس ٦ من شهر شعبان لعام ١٤٣٢ هـ ، بجامع الفاروق بحي الصفا من محافظة جدة - على تيسير العلم وتقريبه لطلابه .. وإسهاماً في زيادة ذلك التيسير تكفلت بطبع كتاب الدورة المشتمل على الدروس المقامة لهذا العام على النحو التالي :

- اعتقاد أهل السنة للإمام أبي بكر الإساعيلي رحمه الله .
 - من كتاب الأيمان والنذور إلى آخر منهج السالكين للعلامة عبدالرحمن بن سعدي رحمه الله .
 - أربع قواعد تدور عليها الأحكام للإمام محمد بن عبدالوهاب .
 - الأربعون النووية لأبي زكريا النووي رحمه الله .
 - مسائل الجاهلية للإمام محمد بن عبدالوهاب رحمه الله .
 - كتاب التفسير من صحيح الإمام البخاري رحمه الله .
 - أصول التفسير للعلامة ابن عثيمين رحمه الله .
- سائلين الله عز وجل أن يرزقنا وإياكم العلم النافع والعمل الصالح ، وأن يثبتنا وإياكم على الإسلام والسنة إنه ولي ذلك والقادر عليه .

المشرف على الدورة

عبيد بن عبدالله الجابري

المدرس بالجامعة الإسلامية سابقاً

اعتقاد أهل السنة

للإمام
أبي بكر أحمد بن
إبراهيم الإسماعيلي
رحمه الله

جميعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

إِعْتِقَادُ أُمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

"قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو الْعَبَّاسِ مَسْعُودُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَطَرٍ الْهَاشِمِيُّ قَالَ أَنْبَأَنَا الْحَافِظُ أَبُو الْعَلَاءِ صَاعِدُ بْنُ يَسَارٍ الْهَرَوِيُّ أَنْبَأَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُرْجَانِيُّ ، أَنْبَأَ أَبُو الْقَاسِمِ حَمَزَةُ ابْنُ يُونُسَ السَّهْمِيُّ ، أَنْبَأَ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمَاعِيلِيُّ قَالَ :

أُصُولُ الْإِعْتِقَادِ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ

(١) اِعْلَمُوا رَحِمَنَا اللهُ وَإِيَّاكُمْ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ الْحَدِيثِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الْإِقْرَارُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ ، وَقَبُولُ مَا نَطَقَ بِهِ كِتَابُ اللهِ تَعَالَى .

وَصَحَّتْ بِهِ الرِّوَايَةُ عَنْ رَسُولِ اللهِ لَا مَعْدِلَ عَنْ مَا وَرَدَ بِهِ وَلَا سَبِيلَ إِلَى رَدِّهِ إِذْ كَانُوا مَأْمُورِينَ بِاتِّبَاعِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، مَضْمُونًا لَهُمْ الْهُدَى فِيهِمَا ، مَشْهُودًا لَهُمْ بِأَنَّ نَبِيَّهُمْ ﷺ يَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ، مُحَذِّرِينَ فِي مُحَالَفَتِهِ الْفِتْنَةَ وَالْعَذَابَ الْأَلِيمَ .

الْقَوْلُ فِي الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

(٢) وَيَعْتَقِدُونَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَدْعُوٌّ بِأَسْمَائِهِ الْحُسْنَى وَمَوْصُوفٌ بِصِفَاتِهِ الَّتِي سَمَّى وَوَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ وَوَصَفَهُ بِهَا نَبِيُّهُ ﷺ خَلَقَ آدَمَ بِيَدِهِ ، وَيَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ بِلَا اِعْتِقَادٍ كَيْفٍ ، وَأَنَّهُ ﷻ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ بِلَا كَيْفٍ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى اِنْتَهَى مِنْ ذَلِكَ إِلَى أَنَّهُ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ ، وَلَمْ يَذْكُرْ كَيْفَ كَانَ اسْتِوَاؤُهُ .

ذِكْرُ بَعْضِ خَصَائِصِ الرُّبُوبِيَّةِ

(٣) وَأَنَّهُ مَالِكُ خَلْقِهِ وَأَنْشَأَهُمْ لَا عَنْ حَاجَةٍ إِلَى خَلْقِ مَا خَلَقَ وَلَا لِمَعْنَى دَعَاؤِهِ إِلَى أَنْ خَلَقَهُمْ ، لَكِنَّهُ فَعَالٌ لِمَا يَشَاءُ وَيَحْكُمُ مَا يُرِيدُ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ ، وَالْخَلْقُ مَسْئُولُونَ عَمَّا يَفْعَلُونَ .

إثبات أسماء الله الحُسْنَى وَصِفَاتِهِ الْعُلَا

(٤) وَأَنَّهُ مَدْعُوٌّ بِأَسْمَائِهِ ، مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِهِ الَّتِي سَمَّى وَوَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ ، وَسَمَّاهُ وَوَصَفَهُ بِهَا نَبِيُّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- ، لَا

يُعْجِرُهُ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ ، وَلَا يُوصَفُ بِمَا فِيهِ نَقْصٌ أَوْ عَيْبٌ أَوْ آفَةٌ ، فَإِنَّهُ عَلَيْكَ تَعَالَى عَنْ ذَلِكَ .

إثباتُ صِفَةِ اليَدَيْنِ

(٥) وَخَلَقَ آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِيَدِهِ وَيَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ ، بِلَا اِعْتِقَادٍ كَيْفَ يَدَاهُ ، إِذَا لَمْ يَنْطِقْ كِتَابُ اللَّهِ - تَعَالَى - فِيهِ بِكَيْفٍ .

(٦) وَلَا يَعْتَقِدُ فِيهِ الْأَعْضَاءُ وَالْجُورِحُ ، وَلَا الطُّوَلُ ، وَالْعُرْضُ ، وَالْغَلْظُ ، وَالذِّقَّةُ وَنَحْوَ هَذَا مِمَّا يَكُونُ مِثْلَهُ فِي الْخَلْقِ ، وَأَنَّهُ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ تَبَارَكَ وَجْهَ رَبِّنَا ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ .

(٧) وَلَا يَقُولُونَ إِنَّ أَسْمَاءَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، كَمَا تَقُولُ الْمُعْتَرِلَةُ وَالْخَوَارِجُ وَطَوَائِفُ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ مَخْلُوقَةٌ .

قَوْلُهُمْ فِي صِفَةِ الْوَجْهِ وَالسَّمْعِ وَالْبَصْرِ وَالْعِلْمِ وَالْقُدْرَةِ وَالْكَلَامِ
 (٨) وَيُثْبِتُونَ أَنَّ لَهُ وَجْهًا ، وَسَمْعًا ، وَبَصْرًا ، وَعِلْمًا ، وَقُدْرَةً ،
 وَقُوَّةً ، وَعِزَّةً ، وَكَلَامًا ، لَا عَلَى مَا يَقُولُ أَهْلُ الزَّيْغِ مِنَ الْمُعْتَرِلَةِ
 وَغَيْرِهِمْ ، وَلَكِنْ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ﴾ [الرحمن: ٢٧] ،
 وَقَالَ : ﴿ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ ﴾ [النساء: ١٦٦] ، وَقَالَ : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ
 بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، ﴿ فَلِلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا ﴾
 [فاطر: ١٠] ، وَقَالَ : ﴿ وَالسَّمَاءَ بَنَيْنَاهَا بِأَيْدٍ ﴾ [الذاريات: ٤٧] ، وَقَالَ :
 ﴿ أَوْلَمَ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ قُوَّةً ﴾ [فصلت: ١٥] ،
 وَقَالَ : ﴿ إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴾ [الذاريات: ٥٨] .

فَهُوَ تَعَالَى ذُو الْعِلْمِ ، وَالْقُوَّةِ ، وَالْقُدْرَةِ ، وَالسَّمْعِ ، وَالْبَصْرِ ،
 وَالْكَلَامِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلِنُصْنَعَ عَلَى عَيْنِي ﴾ [طه: ٣٩] ﴿ وَأَصْنَعِ
 الْفَلَكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحِّينَا ﴾ [هود: ٣٧] ، وَقَالَ : ﴿ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ﴾
 [التوبة: ٦] ، وَقَالَ : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤] ،
 وَقَالَ : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢] .

إثبات المشيئة

(٩) وَيَقُولُونَ مَا يَقُولُهُ الْمُسْلِمُونَ بِأَسْرِهِمْ (مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَمَا لَا يَشَاءُ لَا يَكُونُ) ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ [الإنسان: ٣٠] .

علم الله

(١٠) وَيَقُولُونَ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْرُجَ عَنْ عِلْمِ اللَّهِ ، وَلَا أَنْ يَغْلِبَ فِعْلُهُ وَإِرَادَتَهُ مَشِيئَةَ اللَّهِ ، وَلَا أَنْ يُبَدِّلَ عِلْمَ اللَّهِ فَإِنَّهُ الْعَالِمُ لَا يُجْهَلُ وَلَا يَسْهُو وَالْقَادِرُ لَا يُغْلَبُ .

القرآن كلام الله

(١١) وَيَقُولُونَ الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ غَيْرَ مَخْلُوقٍ ، وَأَنَّهُ كَيْفَمَا يُصْرَفُ بِقِرَاءَةِ الْقَارِئِ لَهُ وَبِلَفْظِهِ وَمَحْفُوظًا فِي الصُّدُورِ ، مَتَلُّوًا بِاللِّسَنِ ، مَكْتُوبًا فِي الْمَصَاحِفِ ، غَيْرَ مَخْلُوقٍ ، وَمَنْ قَالَ بِخَلْقِ اللَّفْظِ بِالْقُرْآنِ يُرِيدُ بِهِ الْقُرْآنَ ، فَهُوَ قَدْ قَالَ بِخَلْقِ الْقُرْآنِ .

أَفْعَالُ الْعِبَادِ مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ

(١٢) وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَا خَالِقَ عَلَى الْحَقِيقَةِ إِلَّا اللَّهُ ﷻ وَأَنَّ أَكْسَابَ الْعِبَادِ كُلَّهَا مَخْلُوقَةٌ لِلَّهِ ، وَأَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ ، لَا حُجَّةَ لِمَنْ أَضَلَّهُ اللَّهُ ﷻ وَلَا عُذْرَ كَمَا قَالَهُ اللَّهُ ﷻ ﴿ قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ فَلَوْ شَاءَ لَهَدَيْتُكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الأنعام: ١٤٩] وَقَالَ ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾ ﴿٢١﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ ﴿ [الأعراف: ٢٩ - ٣٠] ، وَقَالَ : ﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ﴾ [الأعراف: ١٧٩] ، وَقَالَ : ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا ﴾ [الحديد: ٢٢] ، وَمَعْنَى "نَبْرَأَهَا" أَي : نَخْلُقُهَا وَبِلَا خِلَافٍ فِي اللَّغَةِ ، وَقَالَ مُخْبِرًا عَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا أَنْ هَدَانَا اللَّهُ ﴾ [الأعراف: ٤٣] وَقَالَ ﴿ أَنْ لَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَهْدَى النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [الرعد: ٣١] ، وَقَالَ : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ ﴿ [هود: ١١٨ - ١١٩] .

الْخَيْرُ وَالشَّرُّ بِقَضَاءِ اللَّهِ

(١٣) وَيَقُولُونَ إِنَّ الْخَيْرَ وَالشَّرَّ وَالْحُلُوَّ وَالْمُرَّ ، بِقَضَاءِ مِنْ اللَّهِ ﷻ
 أَمْضَاهُ وَقَدَّرَهُ ؛ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ،
 وَإِنَّهُمْ فُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا غِنَى لَهُمْ عَنْهُ فِي كُلِّ وَقْتٍ .

النُّزُولُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا

(١٤) وَأَنَّهُ ﷻ يَنْزِلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا عَلَى مَا صَحَّ بِهِ الْخَبْرُ عَنْ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِأَلَّا يَعْتَقَادَ كَيْفَ فِيهِ .

رُؤْيَةُ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ

(١٥) وَيَعْتَقِدُونَ جَوَازَ الرُّؤْيَةِ مِنْ الْعِبَادِ الْمُتَّقِينَ لِلَّهِ ﷻ فِي الْقِيَامَةِ
 دُونَ الدُّنْيَا ، وَوُجُوبَهَا لِمَنْ جَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ ثَوَابًا لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، كَمَا
 قَالَ: ﴿ وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾ [القيامة: ٢٢-٢٣] ، وَقَالَ
 فِي الْكُفَّارِ: ﴿ كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُورُونَ ﴾ [المطففين: ١٥] .

فَلَوْ كَانَ الْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ وَالْكَافِرُونَ كُلُّهُمْ لَا يَرَوْنَهُ كَانُوا
جَمِيعُهُمْ عَنْهُ مُحْجُوبِينَ ، وَذَلِكَ مِنْ غَيْرِ اعْتِقَادِ التَّجَسُّمِ فِي اللَّهِ ﷻ وَلَا
التَّحْدِيدِ لَهُ ، وَلَكِنْ يَرَوْنَهُ ﷻ بِأَعْيُنِهِمْ عَلَى مَا يَشَاءُ هُوَ بِلا كَيْفٍ .

حَقِيقَةُ الْإِيمَانِ

(١٦) وَيَقُولُونَ إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَمَعْرِفَةٌ ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ ،
وَيَنْقُصُ بِالْمَعْصِيَةِ ، مَنْ كَثُرَتْ طَاعَتُهُ أَزِيدَ إِيْمَانًا مِمَّنْ هُوَ دُونَهُ فِي
الطَّاعَةِ .

الْقَوْلُ فِي مُرْتَكَبِ الْكَبِيرَةِ

(١٧) وَيَقُولُونَ إِنَّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ وَمَنْ يُصَلِّيَ إِلَى قِبَلَةِ
الْمُسْلِمِينَ ، لَوْ ارْتَكَبَ ذَنْبًا ، أَوْ ذُنُوبًا كَثِيرَةً ، صَغَائِرًا ، أَوْ كَبَائِرًا مَعَ
الْإِقَامَةِ عَلَى التَّوْحِيدِ لِلَّهِ وَالْإِقْرَارِ بِمَا التَّزَمَهُ وَقِبَلَهُ عَنْ اللَّهِ فَإِنَّهُ لَا يَكْفُرُ
بِهِ ، وَيَرْجُونَ لَهُ الْمَغْفِرَةَ قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾

[النساء: ٤٨] .

حُكْمُ تَارِكِ الصَّلَاةِ عَمْدًا

(١٨) وَاخْتَلَفُوا فِي مُتَعَمِّدِي تَرْكِ الصَّلَاةِ الْمَفْرُوضَةِ حَتَّى يَذْهَبَ وَقْتُهَا مِنْ غَيْرِ عُدْرٍ ، فَكَفَّرَهُ جَمَاعَةٌ لِمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ :
 "بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ " ، وَقَوْلُهُ ﷺ : " مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ كَفَرَ " ، " وَمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ " ،
 وَتَأَوَّلَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ^(١) بِذَلِكَ مَنْ تَرَكَهَا جَاحِدًا لَهَا ، كَمَا قَالَ يُوسُفُ -
 عَلَيْهِ السَّلَامُ- : ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [يوسف: ٣٧] -
 تَرَكَ جُحُودَ الْكُفْرِ .

أَقْوَالُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ

(١٩) وَقَالَ مِنْهُمْ إِنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ ، وَالْإِسْلَامُ فِعْلٌ مَا فَرَضَ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَفْعَلَهُ إِذَا ذُكِرَ كُلُّ اسْمٍ عَلَى حَدِيثِهِ مَضْمُومًا إِلَى الْآخِرِ فَقِيلَ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُسْلِمُونَ جَمِيعًا مُفْرَدَيْنِ أُرِيدُ بِأَحَدِهِمَا مَعْنَى لَمْ يَرِدْ بِالْآخِرِ ، وَإِنْ ذُكِرَ أَحَدُ الْأَسْمَيْنِ شَمَلَ الْكُلَّ وَعَمَّهُمْ .
 وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ قَالُوا الْإِسْلَامُ وَالْإِيمَانُ وَاحِدٌ .

١- بياض في النسخة الخطية قدر كلمة.

قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ ﴾ [آل عمران: ٨٥].

فَلَوْ أَنَّ الْإِيْمَانَ غَيْرُهُ لَمْ يُقْبَلْ ، وَقَالَ : ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنْ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [٣٥] فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [الذاريات: ٣٥-٣٦] وَمِنْهُمْ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْإِسْلَامَ مُحْتَصٌّ بِالِاسْتِسْلَامِ لِلَّهِ وَالْخُضُوعِ لَهُ وَالِانْقِيَادِ لِحُكْمِهِ فِيمَا هُوَ مُؤْمِنٌ بِهِ ، كَمَا قَالَ : ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُوْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيْمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [الحجرات: ١٤] ، وَقَالَ : ﴿ يَمُنُونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَمَكُم بَلِ اللهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيْمَانِ ﴾ [الحجرات: ١٧] ، وَهَذَا أَيْضًا دَلِيلٌ لِمَنْ قَالَ هُمَا وَاحِدٌ .

الشَّفَاعَةُ وَالْحَوْضُ وَالْمَعَادُ وَالْحِسَابُ

(٢٠) وَيَقُولُونَ إِنَّ اللهَ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ بِشَفَاعَةِ الشَّافِعِينَ ، وَأَنَّ الشَّفَاعَةَ حَقٌّ ، وَالْحَوْضُ حَقٌّ ، وَالْمَعَادُ حَقٌّ ، وَالْحِسَابُ حَقٌّ .

الشَّهَادَةُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُؤَحِّدِينَ بِالْجَنَّةِ أَوْ النَّارِ

(٢١) وَلَا يَقْطَعُونَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْمِلَّةِ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَوْ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ؛ لِأَنَّ عِلْمَ ذَلِكَ يَغِيبُ عَنْهُمْ لَا يَدْرُونَ عَلَى مَاذَا أَلُوتَ؟ أَعَلَى الْإِسْلَامِ؟ أَمْ عَلَى الْكُفْرِ؟ .. وَلَكِنْ يَقُولُونَ إِنَّ مَنْ مَاتَ عَلَى الْإِسْلَامِ مُجْتَنِبًا لِلْكَبَائِرِ وَالْأَهْوَاءِ وَالْآثَامِ ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [البينة: ٧] وَمَنْ يَذْكُرُ عَنْهُمْ ذَنْبًا ﴿أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾ ٧ ﴿جَزَاؤُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ عَدْنٍ﴾ [البينة: ٧ - ٨] ، وَمَنْ شَهِدَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِعَيْنِهِ وَصَحَّ لَهُ ذَلِكَ عَنْهُ ، فَإِنَّهُمْ يَشْهَدُونَ لَهُ بِذَلِكَ إِتْبَاعًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَصَدِيقًا لِقَوْلِهِ .

عَذَابُ الْقَبْرِ

(٢٢) وَيَقُولُونَ إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ حَقٌّ ، يُعَذِّبُ اللَّهُ مَنْ اسْتَحَقَّهُ إِنْ شَاءَ ، وَإِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿النَّارُ يُعْرَضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًّا وَعَشِيًّا وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ أَدْخِلُوا آلَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ الْعَذَابِ﴾ [غافر: ٤٦] فَأَثَبَتْ لَهُمْ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا عَذَابًا بِالْغُدُوِّ وَالْعَشِيِّ دُونَ مَا بَيْنَهُمَا ، حَتَّى إِذَا قَامَتِ الْقِيَامَةُ عُذِّبُوا أَشَدَّ الْعَذَابِ بِلَا تَخْفِيفٍ عَنْهُمْ

كَمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا وَقَالَ : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ [طه: ١٢٤] يَعْنِي قَبْلَ فَنَاءِ الدُّنْيَا ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى بَعْدَ ذَلِكَ : ﴿ وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴾ [طه: ١٢٤] بَيِّنَ أَنَّ الْمَعِيشَةَ الضَّنْكَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَفِي مُعَايِنَتِنَا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْعَيْشِ الرَّغْدِ وَالرَّفَاهِيَةِ فِي الْمَعِيشَةِ مَا يَعْلَمُ بِهِ أَنَّهُ لَمْ يُرَدِّ بِهِ ضَيْقَ الرِّزْقِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لَوْجُودِ مُشْرِكِينَ فِي سَعَةٍ مِنْ أَرْزَاقِهِمْ ، وَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ قَبْلَ الْحُشْرِ .

سؤال مُنكَرٍ وَنَكِيرٍ

(٢٣) وَيُؤْمِنُونَ بِمَسْأَلَةِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ عَلَى مَا ثَبَتَ بِهِ الْخَبَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴾ [إبراهيم: ٢٧] وَمَا وَرَدَ تَفْسِيرُهُ^(٢) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

٢ - قال النبي صلى الله عليه وسلم في تفسير هذه الآية: (المسلم إذا سئل في القبر يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله فذلك قول الله تعالى: (يثبت الله الذين آمنوا بالقول

تَرَكَ الْخُصُومَاتِ وَالْمِرَاءِ فِي الدِّينِ

(٢٤) وَيَرَوْنَ تَرَكَ الْخُصُومَاتِ وَالْمِرَاءِ فِي الْقُرْآنِ وَغَيْرِهِ لِقَوْلِ اللَّهِ

﴿ مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ [غافر: ٤] يَعْنِي يُجَادِلُ فِيهَا تَكْذِيبًا بِهَا ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

خِلَافَةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ

(٢٥) وَيُثْبِتُونَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاخْتِيَارِ

الصَّحَابَةِ إِيَّاهُ ، ثُمَّ خِلَافَةَ عُمَرَ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ بِاسْتِخْلَافِ أَبِي

بَكْرٍ إِيَّاهُ ، ثُمَّ خِلَافَةَ عُثْمَانَ ﷺ بِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الشُّوَرَى ، وَسَائِرِ

المُسْلِمِينَ عَلَيْهِ عَنْ أَمْرِ عُمَرَ ، ثُمَّ خِلَافَةَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بَيْعَةَ

مَنْ بَايَعَ مِنَ الْبَدْرِيِّينَ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ ، وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْنٍ ، وَمَنْ تَبِعَهُمَا

مِنْ سَائِرِ الصَّحَابَةِ مَعَ سَابِقِهِ وَفَضْلِهِ .

الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة..) أخرجه البخاري كتاب التفسير باب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت (١٧٨) ح (٤٦٩٩) من طريق سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب.

دورة الإمام محمد به إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

المُفَاضَلَةُ بَيْنَ الصَّحَابَةِ

(٢٦) وَيَقُولُونَ بِتَفْضِيلِ الصَّحَابَةِ - ﷺ - لِقَوْلِهِ : ﴿ * لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ [الفتح: ١٨] ،
 وَقَوْلِهِ : ﴿ * وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ [التوبة: ١٠٠] .

وَمَنْ أَثَبَتَ اللَّهُ رِضَاهُ عَنْهُ لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَا يُوجِبُ سُخْطَ اللَّهِ ﷻ وَلَمْ يُوجِبْ ذَلِكَ لِلتَّابِعِينَ إِلَّا بِشَرَطِ الْإِحْسَانِ ، فَمَنْ كَانَ مِنَ التَّابِعِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ يَتَنَقَّضُهُمْ لَمْ يَأْتِ بِالْإِحْسَانِ ، فَلَا مَدْخَلَ لَهُ فِي ذَلِكَ .

قَوْلُهُمْ فِي مَنْ يُبْغِضُ الصَّحَابَةَ

(٢٧) وَمَنْ غَاظَهُ مَكَائِهِمْ مِنْ اللَّهِ فَهُوَ خَوْفٌ عَلَيْهِ مَا لَا شَيْءٍ أَكْبَرَ مِنْهُ لِقَوْلِهِ ﷻ : ﴿ * مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ ﴾ [الفتح: ٢٩] إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ * وَمَثَلُهُمْ فِي الْإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَفَازَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ ﴾ [الفتح: ٢٩] ،
 فَأُخْبِرَ أَنَّهُ جَعَلَهُمْ غِيظًا لِلْكَافِرِينَ .

وَقَالُوا بِخِلَافَتِهِمْ لِقَوْلِ اللَّهِ ﷻ : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [النور: ٥٥] فَحَاطَبَ بِقَوْلِهِ " مِنْكُمْ " مَنْ وُلِدَ الْآنَ وَهُوَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى دِينِهِ فَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ : ﴿ لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أُسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [النور: ٥٥] فَمَكَّنَ اللَّهُ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ بِقَوْلِهِ : ﴿ فَإِن رَّجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَايِفَةٍ مِنْهُمْ فَاسْتَعَذُّوكَ لِلْخُرُوجِ فَقُل لَّنْ مَخْرُجًا مَعِيَ أَبَدًا وَلَن تُقْتَلُوا مَعِيَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُمْ بِالْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَاقْعُدُوا مَعَ الْخُلَفَاءِ ﴾ [التوبة: ٨٣] فَلَمَّا لَقُوا النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ الْإِذْنَ فِي الْخُرُوجِ لِلْعُدُوِّ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمْ ، أَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ سَيَقُولُ الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَائِمٍ لِتَأْخُذُواهَا ذُرُونَا نَتَّبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ قُل لَّنْ تَتَّبِعُونَا كَذَلِكُمْ قَالَكُمُ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَسَيَقُولُونَ بَلْ تَحْسُدُونَنَا بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الفتح: ١٥] .

وَقَالَ لَهُمْ : ﴿ قُل لِّلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الْأَعْرَابِ سَتُدْعُونَ إِلَى قَوْمٍ أُولِي بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقْتَلُونَ بِهِمْ أَوْ يُسْلِمُونَ فَإِن تُطِيعُوا يُؤْتِكُمُ اللَّهُ أَجْرًا حَسَنًا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا تَوَلَّيْتُمْ مِنْ قَبْلُ يُعَذِّبْكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [الفتح: ١٦] وَالَّذِينَ

كَانُوا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، أَحْيَاءَ خُوطِبُوا بِذَلِكَ لَمَا تَخَلَّفُوا عَنْهُ ،
 وَبَقِيَ مِنْهُمْ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- مَا
 أَوْجَبَ لَهُمْ بِطَاعَتِهِمْ إِيَّاهُمْ الْأَجْرَ ، وَبِتَرْكِ طَاعَتِهِمُ الْعَذَابَ الْأَلِيمَ
 إِيْذَانًا مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِخِلَافَتِهِمْ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- ، وَلَا جَعَلَ فِي
 قُلُوبِنَا غِلًّا لِأَحَدٍ مِنْهُمْ فَإِذَا أُثْبِتَتْ خِلَافَةُ وَاحِدٍ مِنْهُمْ انْتَضَمَ مِنْهَا
 خِلَافَةُ الْأَرْبَعَةِ .

الْجُمُعَةُ خَلَفَ كُلُّ إِمَامٍ مُسْلِمٍ بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا

(٢٨) وَيَرُونَ الصَّلَاةَ -الْجُمُعَةَ وَغَيْرَهَا- خَلَفَ كُلُّ إِمَامٍ مُسْلِمٍ
 بَرًّا كَانَ أَوْ فَاجِرًا ، فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ فَرَضَ الْجُمُعَةَ وَأَمَرَ بِإِتْيَانِهَا فَرَضًا
 مُطْلَقًا ، مَعَ عِلْمِهِ -تَعَالَى- بِأَنَّ الْقَائِمِينَ يَكُونُ مِنْهُمْ الْفَاجِرُ
 وَالْفَاسِقُ ، وَلَمْ يَسْتَنْ وَقْتًا دُونَ وَقْتٍ ، وَلَا أَمْرًا بِالنِّدَاءِ لِلْجُمُعَةِ دُونَ
 أَمْرٍ .

الْجِهَادُ مَعَ الْأَيُّمَةِ وَإِنْ كَانُوا جَوْرَةً

(٢٩) وَيَرَوْنَ جِهَادَ الْكُفَّارِ مَعَهُمْ ، وَإِنْ كَانُوا جَوْرَةً ، وَيَرَوْنَ
الدُّعَاءَ لَهُمْ بِالْإِضْلَاحِ وَالْعَطْفِ إِلَى الْعَدْلِ وَلَا يَرَوْنَ الْخُرُوجَ بِالسَّيْفِ
عَلَيْهِمْ وَلَا قِتَالَ الْفِتْنَةِ ، وَيَرَوْنَ قِتَالَ الْفِئَةِ الْبَاغِيَةِ مَعَ الْإِمَامِ الْعَادِلِ
إِذَا كَانَ وَوُجِدَ عَلَى شَرِّطِهِمْ فِي ذَلِكَ .

دَارُ الْإِسْلَامِ

(٣٠) وَيَرَوْنَ الدَّارَ دَارَ الْإِسْلَامِ لَا دَارَ الْكُفْرِ ، كَمَا رَأَتْهُ الْمُعْتَزِلَةُ
مَا دَامَ النَّدَاءُ بِالصَّلَاةِ وَالْإِقَامَةُ ظَاهِرَيْنِ وَأَهْلُهَا مُمَكِّنِينَ مِنْهَا آمِينَ .

أَعْمَالُ الْعِبَادِ لَا تُوجِبُ لَهُمُ الْجَنَّةَ إِلَّا بِفَضْلِ اللَّهِ

(٣١) وَيَرَوْنَ أَنَّ أَحَدًا لَا يَخْلُصُ لَهُ الْجَنَّةُ وَإِنْ عَمِلَ أَيَّ عَمَلٍ إِلَّا
بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ اللَّهُ يُخْصُّ بِهِمَا مَنْ يَشَاءُ ، فَإِنَّ عَمَلَهُ لِلْخَيْرِ وَتَنَاوَلَهُ
الطَّاعَاتِ إِنَّمَا كَانَ عَنْ فَضْلِ اللَّهِ الَّذِي لَوْ لَمْ يَتَفَضَّلْ بِهِ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ
لِأَحَدٍ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ وَلَا عُذْرٌ ، كَمَا قَالَ اللَّهُ : ﴿ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتَهُ مَا زَكَيْتُمْ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [النور: ٢١] ،

﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ، لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾
 [النساء: ٨٣] ، وَقَالَ : ﴿ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [البقرة:
 ١٠٥] .

تَقْدِيرُ الْأَجَالِ

(٣٢) وَيَقُولُونَ إِنَّ اللَّهَ لَمَّ يَكُنْ لِكُلِّ حَيٍّ مَخْلُوقٍ أَجَلًا هُوَ
 بِالْغُهِ ، ﴿ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴾
 [الأعراف: ٣٤] وَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ فَهُوَ عِنْدَ انْتِهَاءِ أَجَلِهِ الْمُسَمَّى لَهُ ،
 كَمَا قَالَ اللَّهُ ﷻ : ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي يُبُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ
 الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ ﴾ [آل عمران: ١٥٤] .

الرَّازِقُ اللَّهُ

(٣٣) وَإِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَرْزُقُ كُلَّ حَيٍّ مَخْلُوقٍ رِزْقَ الْغَدَاءِ الَّذِي
 بِهِ قِوَامُ الْحَيَاةِ ، وَهُوَ يُضَمِّنُهُ اللَّهُ لِمَنْ أَبْقَاهُ مِنْ خَلْقِهِ ، وَهُوَ الَّذِي رَزَقَهُ
 مِنْ حَلَالٍ أَوْ مِنْ حَرَامٍ ، وَكَذَلِكَ رِزْقُ الزَّيْنَةِ الْفَاضِلُ عَمَّا يَحْيَا بِهِ .

الله خَالِقُ الشَّيَاطِينِ وَوَسَاوِسِهِمْ

(٣٤) وَيُؤْمِنُونَ بِأَنَّ اللهَ - تَعَالَى - خَلَقَ الشَّيَاطِينَ تُوسُّوسُ
لِلْأَدَمِيِّينَ وَيُخَدِّعُونَهُمْ وَيُغْوُونَهُمْ ، وَأَنَّ الشَّيْطَانَ يَتَخَبَّطُ الْإِنْسَانَ .

السَّحْرُ وَالسَّحَرَةُ

(٣٥) وَأَنَّ فِي الدُّنْيَا سِحْرًا وَسَحَرَةً ، وَأَنَّ السَّحْرَ وَاسْتِعْمَالَهُ كَفَرَ
مِنْ فَاعِلِهِ ، مُعْتَقِدًا لَهُ ، نَافِعًا ضَارًّا بَعِيرٍ إِذْنِ اللهِ .

مُجَانِبَةُ الْبِدْعَةِ

(٣٦) وَيَرَوْنَ مُجَانِبَةَ الْبِدْعَةِ وَالْأَثَامِ ، وَالْفَخْرِ ، وَالتَّكْبِيرِ ،
وَالْعَجَبِ ، وَالْحِيَانَةِ ، وَالِدَّغْلِ وَالسَّعَايَةِ وَيَرَوْنَ كَفَّ الْأَدَى وَتَرْكِ
الْغَيْبَةِ إِلَّا لِمَنْ أَظْهَرَ بِدْعَةً وَهَوَى يَدْعُو إِلَيْهَا ، فَالْقَوْلُ فِيهِ لَيْسَ بِغَيْبَةٍ
عِنْدَهُمْ .

تَعَلُّمُ الْعِلْمِ

(٣٧) وَيَرُونَ تَعَلُّمَ الْعِلْمِ وَطَلْبَهُ مِنْ مَظَانِّهِ وَالْجُدُّ فِي تَعَلُّمِ الْقُرْآنِ وَعُلُومِهِ ، وَتَفْسِيرِهِ وَسَمَاعِ سُنَنِ الرَّسُولِ ﷺ وَجَمْعَهَا وَالتَّقَهُ فِيهَا ، وَطَلَبِ آثَارِ أَصْحَابِهِ .

الْكَفُّ عَنِ الصَّحَابَةِ

(٣٨) وَالْكَفُّ عَنِ الْوَقِيعَةِ فِيهِمْ وَتَأْوُلِ الْقِيَحِ عَلَيْهِمْ ، وَيَكْلُونَهُمْ فِيمَا جَرَى بَيْنَهُمْ عَلَى التَّأْوِيلِ إِلَى اللَّهِ ﷻ .

لُزُومُ الْجَمَاعَةِ

(٣٩) مَعَ لُزُومِ الْجَمَاعَةِ وَالتَّعَفُّفِ فِي الْمَأْكَلِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَلْبَسِ وَالسَّعْيِ فِي عَمَلِ الْخَيْرِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْإِعْرَاضِ عَنِ الْجَاهِلِينَ حَتَّى يَعْلَمُوهُمْ وَيُبَيِّنُوا لَهُمُ الْحَقَّ ، ثُمَّ الْإِنْكَارِ وَالْعُقُوبَةَ مِنْ بَعْدِ الْبَيَانِ ، وَإِقَامَةَ الْعُذْرِ بَيْنَهُمْ وَمِنْهُمْ .

وَجُوبٌ لَزُومٍ مَذْهَبِ أَهْلِ الْحَدِيثِ الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ

(٤٠) هَذَا أَصْلُ الدِّينِ وَالْمَذْهَبُ ، اِعْتِقَادُ أُمَّةِ أَهْلِ الْحَدِيثِ ،
الَّذِينَ لَمْ تَشْنُهُمْ بِدَعَاةٍ ، وَلَمْ تُلْبِسُهُمْ فِتْنَةً ، وَلَمْ يُخْفُوا إِلَى مَكْرُوهِ فِي
دِينٍ ، فَتَمَسَّكُوا مُعْتَصِمِينَ بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا ، وَلَا تَفَرَّقُوا عَنْهُ ،
وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - أَوْجَبَ حُبَّتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ لِمُتَّبِعِي رَسُولِهِ ﷺ فِي
كِتَابِهِ ، وَجَعَلَهُمُ الْفِرْقَةَ النَّاجِيَةَ وَالْجَمَاعَةَ الْمُتَّبِعَةَ ، فَقَالَ ﷺ لِمَنْ اِدَّعَى
أَنَّهُ يُحِبُّ اللَّهَ ﷻ : ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ
لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ﴾ [آل عمران: ٣١] .

تَقْدِيمُ الْقِيَاسِ عَلَى النَّصِّ

وَأَصْلُ ضَلَالٍ مَنْ ضَلَّ هُوَ بِتَقْدِيمِ قِيَاسِهِ عَلَى النَّصِّ الْمُنزَلِ مِنْ
عِنْدِ اللَّهِ ، وَتَقْدِيمِ اتِّبَاعِ الْهَوَى عَلَى اتِّبَاعِ أَمْرِ اللَّهِ .
فَإِنَّ الذُّوقَ وَالْوَجْدَ وَنَحْوَ ذَلِكَ هُوَ بِحَسَبِ مَا يُحِبُّهُ الْعَبْدُ ، فَكُلُّ
مُحِبٍّ لَهُ ذَوْقٌ وَوَجْدٌ بِحَسَبِ حُبَّتِهِ ، فَأَهْلُ الْإِيمَانِ لَهُمْ مِنَ الذُّوقِ
وَالْوَجْدِ ، مِثْلُ مَا بَيَّنَّهُ النَّبِيُّ ﷺ بِقَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ " ثَلَاثٌ
مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجْدٌ حَلَاوَةٌ الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ بِمَا

سَوَاهُمَا ، وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ ، وَمَنْ كَانَ يَكْرَهُهُ أَنْ
يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ " .

وَقَالَ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : " ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ
بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا " .

وَأَمَّا أَهْلُ الْكُفْرِ وَالْبِدْعِ وَالشَّهَوَاتِ ؛ فَكُلُّ بِحَسْبِهِ .

قِيلَ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ مَا بَالُ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ لَهُمْ مَحَبَّةٌ شَدِيدَةٌ
لِأَهْوَائِهِمْ؟! فَقَالَ أَنْسَيْتَ قَوْلَهُ تَعَالَى : ﴿ وَأَشْرِبُوا فِي قُلُوبِهِمْ
الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ ﴾ [البقرة: ٩٣] . أَوْ نَحْوَ هَذَا مِنَ الْكَلَامِ .

فَعِبَادُ الْأَصْنَامِ يُحِبُّونَ آلِهَتَهُمْ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ
مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ
حُبًّا لِلَّهِ ﴾ [البقرة: ١٦٥] .

﴿ فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّهَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ
مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ [القصص: ٥٠] .

وَقَالَ : ﴿ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ
مِّن رَّبِّهِمْ الْهُدَى ﴾ [النجم: ٢٣] .

وَلِهَذَا يَمِيلُ هَؤُلَاءِ إِلَى سَمَاعِ الشُّعْرِ وَالْأَصْوَاتِ الَّتِي تُهَيِّجُ الْمُحَبَّةَ
الْمُطْلَقَةَ الَّتِي لَا تَحْتَصُّ بِأَهْلِ الْإِيمَانِ بَلْ يَشْتَرِكُ فِيهَا مُحِبُّ الرَّحْمَنِ ،
وَمُحِبُّ الْأَوْثَانِ ، وَمُحِبُّ الصُّلْبَانِ ، وَمُحِبُّ الْأَوْطَانِ ، وَمُحِبُّ
الْإِخْوَانِ ، وَمُحِبُّ الْمُرْدَانِ ، وَمُحِبُّ النَّسْوَانِ !

وَهَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ أَذْوَاقَهُمْ وَمَوَاجِدَهُمْ مِنْ غَيْرِ اعْتِبَارٍ
لِدَلِكِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ ، وَمَا كَانَ عَلَيْهِ سَلْفُ الْأُمَّةِ .

فَالْمُخَالَفُ لِمَا بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ مِنْ عِبَادَتِهِ وَحَدِّهِ ، وَطَاعَتِهِ
وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ؛ لَا يَكُونُ مُتَّبِعًا لِدِينِ شَرَعَهُ اللَّهُ أَبَدًا ، كَمَا قَالَ تَعَالَى :
﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا
يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ
أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ ﴾ [الجاثية: ١٨ - ١٩] ، ﴿ أَمْ لَهُمْ
شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [الشورى:
٢١] .

وَهُمْ فِي ذَلِكَ تَارَةً يَكُونُونَ عَلَىٰ بِدْعَةٍ يُسَمُّونَهَا حَقِيقَةً ! يُقَدِّمُونَهَا
عَلَىٰ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ ، وَتَارَةً يَحْتَجُّونَ بِالْقَدْرِ الْكُونِيِّ عَلَىٰ الشَّرِيعَةِ ! كَمَا
أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ عَنِ الْمُشْرِكِينَ كَمَا تَقَدَّمَ .

وَمِنْ هَؤُلَاءِ طَائِفَةٌ هُمْ أَغْلَاهُمْ عِنْدَهُمْ قَدْرًا ، وَهُمْ مُسْتَمْسِكُونَ
بِمَا اخْتَارُوا بِهِوَاهُمْ مِنَ الدِّينِ فِي آدَاءِ الْفَرَائِضِ الْمَشْهُورَةِ ، وَاجْتِنَابِ

المُحَرَّمَاتِ الْمُشْهُورَةِ ، لَكِنْ يَضِلُّونَ بِتَرْكِ مَا أُمُّرُوا بِهِ مِنَ الْأَسْبَابِ
الَّتِي هِيَ عِبَادَةٌ ، ظَانِّينَ أَنَّ الْعَارِفَ إِذَا شَهِدَ الْقَدَرَ أَعْرَضَ عَنْ ذَلِكَ ،
مِثْلَ مَنْ يَجْعَلُ التَّوَكُّلَ مِنْهُمْ أَوْ الدُّعَاءَ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنْ مَقَامَاتِ
الْعَامَّةِ دُونَ الْخَاصَّةِ ؛ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ مَنْ شَهِدَ الْقَدَرَ عَلِمَ أَنَّ مَا قُدِّرَ
سَيَكُونُ ، فَلَا حَاجَةَ إِلَى ذَلِكَ ! وَهَذَا ضَلَالٌ مُبِينٌ وَعَلَطٌ عَظِيمٌ .

فَإِنَّ اللَّهَ قَدَّرَ الْأَشْيَاءَ بِأَسْبَابِهَا ، كَمَا قَدَّرَ السَّعَادَةَ وَالشَّقَاوَةَ
بِأَسْبَابِهَا ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : " إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا ، خَلَقَهَا لَهُمْ
وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَعْمَلُونَ ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ
أَهْلًا ، خَلَقَهَا لَهُمْ وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ ، وَبِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ
يَعْمَلُونَ " .

وَكَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَمَّا أَخْبَرَهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْمُقَادِيرَ ، " فَقَالُوا :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَفَلَا نَدْعُ الْعَمَلَ وَنَتَّكِلُ عَلَى الْكِتَابِ ؟ فَقَالَ : لَا ،
اعْمَلُوا ، فَكُلُّ مُسَيَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ
فَسَيُسَيَّرُ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيُسَيَّرُ
لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ " .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

**كتاب الأيمان
والنذور وما بعده
من منهج السالكين**

**العلامة
عبدالرحمن بن ناصر
السعدي
رحمه الله**

جميعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

بَابُ الْأَيْمَانِ وَالنُّدُورِ

[الْأَيْمَانُ]:

٦١٠- لَا تَنْعَقِدُ الْيَمِينَ إِلَّا بِاللَّهِ أَوْ إِسْمٍ مِنْ أَسْمَائِهِ ، أَوْ صِفَةٍ مِنْ صِفَاتِهِ .

٦١١- وَالْحَلْفُ بِغَيْرِ اللَّهِ شُرْكٌ ، لَا تَنْعَقِدُ بِهِ الْيَمِينَ .

٦١٢- وَلَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الْيَمِينُ الْمَوْجِبَةُ لِلْكَفَّارَةِ عَلَى أَمْرٍ مُسْتَقْبَلٍ

٦١٣- فَإِنْ كَانَتْ عَلَى مَاضٍ -وَهُوَ كَاذِبٌ عَالِمًا- فَهِيَ الْيَمِينُ الْغَمُوسُ .

٦١٤- وَإِنْ كَانَ يَظُنُّ صِدْقَ نَفْسِهِ فَهِيَ مِنْ لَعْوِ الْيَمِينِ ، كَقَوْلِهِ: لَا وَاللَّهِ ، وَبَلَى وَاللَّهِ ، فِي عَرْضِ حَدِيثِهِ .

٦١٥- وَإِذَا حَنَثَ فِي يَمِينِهِ -بِأَنْ فَعَلَ مَا حَلَفَ عَلَى تَرْكِهِ ، أَوْ تَرَكَ مَا حَلَفَ عَلَى فِعْلِهِ- : وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْكَفَّارَةُ :

أ- عِتْقُ رَقَبَةٍ ، أَوْ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ أَوْ كِسْوَتُهُمْ .

ب- فَإِنْ لَمْ يَجِدْ صَامَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

٦١٦- وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
« إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكَفَّرْ عَنْ يَمِينِكَ ،
وَأَنْتَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١) .

٦١٧- وَفِي الْحَدِيثِ : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ،
فَلَا حَنْتَ عَلَيْهِ » رَوَاهُ الْخُمْسَةُ ^(٢) .

٦١٨- وَيُرْجَعُ فِي الْأَيْمَانِ إِلَى :

أ- نِيَّةُ الْحَالِفِ .

ب- ثُمَّ إِلَى السَّبَبِ الَّذِي هَيَّجَ الْيَمِينَ .

ج- ثُمَّ إِلَى اللَّفْظِ الدَّالِّ عَلَى النِّيَّةِ وَالْإِرَادَةِ .

٦١٩- إِلَّا فِي الدَّعَاوَى ؛ فَفِي الْحَدِيثِ : « الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ
الْمُسْتَحْلِفِ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٣) .

^١ - أخرجه البخاري (١٢٣/١٣) ومسلم (١٦٥٢) .

^٢ - أخرجه أحمد (١٠/٢) والدارمي (١٥٨/٢) وأبو داود (٣٢٦١) والترمذي (١٥٣١) وحسنه والنسائي (٢٥/٧) وابن ماجه (٢١٠٥) وابن حبان (موارد ١١٨٣) والحاكم (٣٠٣/٤) وصححه، وصححه ابن دقيق العيد .

^٣ - (١٦٥٣) .

[النَّذُورُ]:

٦٢٠ - وَ عَقْدُ النَّذْرِ مَكْرُوهٌ وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنِ النَّذْرِ ،
وَقَالَ : « إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ

(٤)

٦٢١ - فَإِذَا عَقَدَهُ عَلَى بَرٍّ : وَجَبَ عَلَيْهِ الْوَفَاءُ ؛ (٥) لِقَوْلِهِ ﷺ : «
مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلْيُطِعهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَعْصِهِ »
مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٦) .

٦٢٢ - وَإِنْ كَانَ النَّذْرُ مُبَاحًا أَوْ جَارِيًا مَجْرَى الْيَمِينِ - كَنَذْرِ
الَّلَّجَاجِ وَالْغَضَبِ - أَوْ كَانَ نَذْرَ مَعْصِيَةٍ :

- لَمْ يَجِبِ الْوَفَاءُ بِهِ .

- وَفِيهِ كَفَّارَةٌ يَمِينٍ إِذَا لَمْ يُؤْفَ بِهِ .

- وَيَحْرُمُ الْوَفَاءُ بِهِ فِي الْمَعْصِيَةِ .

٤ - أخرجه البخاري (٥٧٥/١١) ومسلم (١٦٣٩) .

٥ - في "ط": الوفاء به .

٦ - أخرجه البخاري (٥٨١/١١) ولم أحده في مسلم .

كِتَابُ الْجَنَائِاتِ

٦٢٣- الْقَتْلُ بِغَيْرِ حَقٍّ يَنْقَسِمُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ :

أَحَدُهَا : الْعَمْدُ الْعُدْوَانُ ، وَهُوَ : أَنْ يَقْصِدَهُ بِجِنَايَةٍ تَقْتُلُ غَالِبًا ،
فَهَذَا يُخَيِّرُ الْوَلِيَّ فِيهِ بَيْنَ الْقَتْلِ وَالِدِّيَّةٍ ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ
فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يَقْتُلَ ، وَإِمَّا أَنْ يَفْدِيَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٧) .
الثَّانِي : شِبْهُ الْعَمْدِ ، وَهُوَ : أَنْ يَتَعَمَّدَ الْجِنَايَةَ عَلَيْهِ بِمَا لَا يَقْتُلُ
غَالِبًا .

الثَّلَاثُ : الْخَطَأُ ، وَهُوَ : أَنْ تَقَعَ الْجِنَايَةُ مِنْهُ بِغَيْرِ قَصْدٍ ، بِمُبَاشَرَةٍ
أَوْ سَبَبٍ .

٦٢٤- فِي الْأَخِيرِ لَا قَوْدَ بَلْ :

أ- الْكُفَّارَةُ فِي مَالِ الْقَاتِلِ .

ب- وَالِدِيَّةٌ عَلَى عَاقِلَتِهِ ، وَهُمْ : عَصَبَاتُهُ كُلُّهُمْ ، قَرِيبِهِمْ
وَبَعِيدِهِمْ ، تَوَزَّعَ عَلَيْهِمْ بِقَدْرِ حَالِهِمْ ، وَتَوَجَّلَ عَلَيْهِمْ ثَلَاثَ سِنِينَ ،
كُلُّ سَنَةٍ يَحْمِلُونَ ثُلُثَهَا .

٧- أخرجه البخاري (٢٠٥/٢) ومسلم (١٣٥٥) .

٦٢٥ - و الدِّيَاتُ لِلنَّفْسِ وَغَيْرِهَا قَدْ فَصَّلْتُ فِي حَدِيثِ عَمْرٍو

ابنِ حَزْمٍ :

« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ وَفِيهِ :

- أَنَّ مَنْ إَعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلًا عَنْ بَيْنَةٍ فَإِنَّهُ قَوْدٌ إِلَّا أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ

الْمُقْتُولِ .

- وَإِنْ فِي النَّفْسِ : الدِّيَّةُ ، مِائَةٌ مِنْ الْإِبِلِ .

- وَفِي الْأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعًا الدِّيَّةُ .

- وَفِي اللِّسَانِ : الدِّيَّةُ .

- وَفِي الشَّفَتَيْنِ : الدِّيَّةُ .

- وَفِي الذِّكْرِ : الدِّيَّةُ .

- وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ : الدِّيَّةُ .

- وَفِي الصُّلْبِ : الدِّيَّةُ .

- وَفِي الْعَيْنَيْنِ : الدِّيَّةُ .

- وَفِي الرَّجْلِ الْوَاحِدَةِ : نِصْفُ الدِّيَّةِ .

- وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَّةِ .

- وَفِي الْجَائِفَةِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ .
- وَفِي الْمُنْقَلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الْإِبِلِ .
- وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ : عَشْرٌ مِنَ الْإِبِلِ .
- وَفِي السِّنِّ : خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ .
- وَفِي الْمَوْضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الْإِبِلِ .
- وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ .
- وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ « رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ^(٨) .
- وَيُشَرِّطُ فِي وُجُوبِ الْقِصَاصِ :
- كَوْنُ الْقَاتِلِ مُكَلَّفًا .
- وَالْمُقْتُولِ مَعْصُومًا ، وَمُكَافِئًا لِلجَانِي فِي الْإِسْلَامِ ، وَالرَّقِّ وَالْحَرِيَّةِ ، فَلَا يُقْتَلُ الْمُسْلِمُ بِالْكَافِرِ ، وَلَا الْحُرُّ بِالْعَبْدِ .

^٨ - رواه أبو داود في المراسيل برقم (٢٥٥) وقال: إسناده لا يصح والنسائي في الكبرى (٢٤٥/٤) والحاكم (٣٩٥/١) وصححه وابن حزم في المحلى (٣٤/٦) والبيهقي (٨٩/٤) والدارمي (٢٤٧/٢) وابن حبان (٥٠١/١٤) وغيرهم. وقد اختلف في تصحيحه فضعفه قوم، وصححه آخرون. والخلاف فيه مشهور. قال ابن عبد البر (التمهيد ٣٣٨/١٧): هذا كتاب مشهور عند أهل السير، معروف عند أهل العلم معرفة تعني عن الإسناد؛ لأنه أشبه التواتر؛ لتلقي الناس إياه بالقبول والمعرفة. وقال العقيلي: حديث ثابت. وقال ابن حجر في التلخيص: وقد صحح هذا الحديث جماعة من الأئمة لا من حيث الإسناد بل من حيث الشهرة. وقال ابن كثير (في تحفة الطالب ص ٢٣١): كتاب آل عمرو بن حزم هذا اعتمد عليه الأئمة والمصنفون في كتبهم، وهو نسخة متوارثة عندهم تشبه نسخة عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وقريب من هذا مقالة الزيلعي في نصب الراية (٣٤٢/٢) .

- وَأَلَّا يَكُونَ وَلَدًا لِلْمَكْتُولِ ، فَلَا يُقْتَلُ الْأَبْوَانُ بِالْوَلَدِ .

- وَلَا بُدَّ مِنْ اتِّفَاقِ الْأَوْلِيَاءِ الْمُكَلَّفِينَ .

- وَالْأَمْنُ مِنَ التَّعَدِّيِّ فِي الْإِسْتِيفَاءِ .

٦٢٧- وَتُقْتَلُ الْجَمَاعَةُ بِالْوَاحِدِ .

٦٢٨- وَيُقَادُ كُلُّ عَضْوٍ بِمِثْلِهِ إِذَا أَمَكْنَ بِدُونِ تَعَدٍّ ؛ لِقَوْلِهِ

تَعَالَى : ﴿ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ ﴾ [المائدة: ٤٥] إِلَى
آخِرِ آيَةٍ .

٦٢٩- وَدِيَّةُ الْمَرْأَةِ عَلَى نِصْفِ دِيَّةِ الذَّكَرِ إِلَّا فِيهَا دُونَ ثُلُثِ الدِّيَّةِ

فَهِيَ سَوَاءٌ .

كِتَابُ الْحُدُودِ

٦٣٠- لَا حَدَّ إِلَّا عَلَى مُكَلَّفٍ مُلتَزِمٍ عَالِمٍ بِالتَّحْرِيمِ .

٦٣١- وَلَا يُقِيمُهُ إِلَّا الْإِمَامُ أَوْ نَائِبُهُ ، إِلَّا أَلْسَيْدٌ ، فَإِنَّ لَهُ إِقَامَتَهُ

بِالْجُلْدِ خَاصَّةً عَلَى رَقِيقِهِ .

٦٣٢- وَحَدُّ الرَّقِيقِ فِي الْجُلْدِ نِصْفُ حَدِّ الْحُرِّ .

[حَدُّ الرِّزَا] :

٦٣٣ - حَدُّ الرِّزَا - وَهُوَ فِعْلُ الْفَاحِشَةِ فِي قُبُلٍ أَوْ دُبُرٍ - :

- إِنْ كَانَ مُحْصَنًا - وَهُوَ الَّذِي قَدْ تَزَوَّجَ وَوَطَّئَهَا وَهَمَّا حُرَّانِ مُكَلَّفَانِ - فَهَذَا يُرْجَمُ حَتَّى يَمُوتَ .

- وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مُحْصِنٍ : جُلِدَ مِائَةَ جَلْدَةٍ ، وَغُرِّبَ عَنْ وَطْئِهِ عَامًا .

٦٣٤ - وَلَكِنْ بِشَرَطٍ أَنْ يُقَرَّرَ بِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، أَوْ يَشْهَدَ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ عُدُولٍ يُصَرِّحُونَ بِشَهَادَتِهِمْ .

قَالَ تَعَالَى : ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [النور: ٢] الْآيَةُ .

وَعَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ مَرْفُوعًا : « خُذُوا عَنِّي ، خُذُوا عَنِّي ، فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهْنًا سَبِيلًا : الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ وَنَفْيُ سَنَةٍ ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ » رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(٩) .

وَآخِرُ الْأَمْرَيْنِ الْإِفْتِصَارُ عَلَى رَجْمِ الْمُحْصَنِ ، كَمَا فِي قِصَّةِ مَا عِزَّ وَالْعَامِدِيَّةِ ^(١٠) .

^٩ - رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٦٩٠) .

[حَدُّ الْقَذْفِ]:

٦٣٥ - وَمَنْ قَذَفَ بِالرِّزَا مُحْصَنًا أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ بِهِ ، وَلَمْ تَكْمُلْ الشَّهَادَةُ : جُلِدَ ثَمَانِينَ جِلْدَةً .

٦٣٦ - وَقَذْفُ غَيْرِ الْمُحْصَنِ فِيهِ التَّعْزِيرُ .

٦٣٧ - وَالْمُحْصَنُ : هُوَ الْحُرُّ الْبَالِغُ الْمُسْلِمُ الْعَاقِلُ الْعَفِيفُ .

[التَّعْزِيرُ]:

٦٣٨ - التَّعْزِيرُ وَاجِبٌ فِي كُلِّ مَعْصِيَةٍ لَا حَدَّ فِيهَا وَلَا كَفَّارَةَ .

[حَدُّ السَّرْقَةِ]:

٦٣٩ - وَمَنْ سَرَقَ رُبْعَ دِينَارٍ مِنَ الذَّهَبِ أَوْ مَا يُسَاوِيهِ مِنَ الْمَالِ مِنْ حِرْزِهِ : قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى مِنْ مَفْصِلِ الْكَفِّ ، وَحُسِمَتْ .

٦٤٠ - فَإِنْ عَادَ قُطِعَتْ رِجْلُهُ الْيُسْرَى مِنْ مَفْصِلِ الْكَعْبِ وَحُسِمَتْ .

١٠ - أي: لم يجمع بين الرجم وجلد مائة كما في حديث عبادة.

٦٤١ - فَإِنْ عَادَ حُبَسَ .

٦٤٢ - وَلَا يُقَطَّعُ غَيْرُ يَدٍ وَرِجْلٍ .

قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة:

. [٣٨]

وَعَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - مَرْفُوعًا : « لَا تُقَطَّعُ يَدُ سَارِقٍ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ ^(١١) .

٦٤٣ - وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلَا كَثْرٍ » رَوَاهُ أَهْلُ

السُّنَنِ ^(١٢) .

^{١١} - أخرجه البخاري (٩٦/١٢) ومسلم (١٦٨٤).

^{١٢} - أخرجه مالك في الموطأ (٣٢) والشافعي في المسند (٢٧٥) وأحمد (٤٦٣/٣) والدارمي (١٧٤/٢) وأبو داود (٤٣٨٨) والترمذي (١٤٤٩) والنسائي (٨٧/٨) وابن ماجه (٢٥٩٣) وابن حبان (موارد ١٥٠٥) والبيهقي (٢٦٣/٨). قال الحافظ في التلخيص: (٧٣/٤): وقال الطحاوي هذا الحديث تلقت العلماء منته بالقبول". والتمر: ما كان معلقا في النخل قبل أن يجذ، والكثر: هو جمار النخل، وهو شحمه الذي في وسطه وسبب عدم القطع: أن من شروط القطع الحرز والتمر والكثر غير محرزين ويضمنه عند الأئمة الثلاثة بعوضه مرة، وعند أحمد يضمنه بعوضه مرتين، لحديث رافع بن خديج على خلاف في المذهب: هل الإضعاف خاص بالتمر والكثر أو عام في كل ما سرق من غير حرز؟ وقد رجح الشيخ السعدي العموم. (المختارات الجلية ص ١٢٠).

[حَدُّ الْحَرَابَةِ] :

٦٤٤ - وَقَالَ تَعَالَى فِي الْمُحَارِبِينَ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ
تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ﴾
[المائدة: ٣٣] إِلَى آخِرِهَا .

٦٤٥ - وَهُمْ الَّذِينَ يُخْرِجُونَ عَلَى النَّاسِ ، وَيَقْطَعُونَ الطَّرِيقَ
عَلَيْهِمْ بِنَهَبٍ أَوْ قَتْلٍ .

أ- فَمَنْ قَتَلَ وَأَخَذَ مَالًا : قُتِلَ وَصَلِبَ ،

ب- وَمَنْ قَتَلَ : تَحْتَمَّ قَتْلُهُ ،

ج- وَمَنْ أَخَذَ مَالًا : قُطِعَتْ يَدُهُ الْيُمْنَى وَرِجْلُهُ الْيُسْرَى ،

د- وَمَنْ أَخَافَ النَّاسَ : نُفِيَ مِنَ الْأَرْضِ .

[حَدُّ الْبُعَاةِ] :

٦٤٦ - وَمَنْ خَرَجَ عَلَى الْإِمَامِ يُرِيدُ إِزَالَتَهُ عَنِ مَنْصِبِهِ : فَهُوَ بَاغٍ .

٦٤٧- وَعَلَى الْإِمَامِ : مُرَاسَلَةُ الْبُعَاةِ ، وَإِرَالَةُ مَا يَنْقُمُونَ عَلَيْهِ مِمَّا لَا يُجُوزُ ، وَكَشْفُ شُبُهِهِمْ .

٦٤٨- فَإِنْ انْتَهَوْا كَفَّ عَنْهُمْ ، وَإِلَّا قَاتَلَهُمْ إِذَا قَاتَلُوا .

٦٤٩- وَعَلَى رَعِيَّتِهِ : مَعُونَتُهُ عَلَى قِتَالِهِمْ .

٦٥٠- فَإِنْ أُضْطُرَّ إِلَى قَتْلِهِمْ أَوْ تَلْفِ مَا لَهُمْ : فَلَا شَيْءَ عَلَى

الدَّفَاعِ .

٦٥١- وَإِنْ قُتِلَ الدَّفَاعُ كَانَ شَهِيدًا .

٦٥٢- وَلَا يُتَّبَعُ لَهُمْ مُدَبِّرٌ ، وَلَا يُجْهَزُ عَلَى جَرِيحٍ ، وَلَا يُغْنَمُ لَهُمْ

مَالٌ ، وَلَا يُسَبَى لَهُمْ ذُرِّيَّةٌ .

٦٥٣- وَلَا ضَمَانَ عَلَى أَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ فِيمَا أُتْلِفَ حَالَ الْحَرْبِ مِنْ

نُفُوسٍ وَأَمْوَالٍ .

بَابُ حُكْمِ الْمُزْتَدِّ

٦٥٤ - وَالْمُزْتَدُّ هُوَ : مَنْ خَرَجَ عَنِ دِينِ الْإِسْلَامِ إِلَى الْكُفْرِ ،
بِفِعْلٍ أَوْ قَوْلٍ أَوْ إِعْتِقَادٍ أَوْ شَكٍّ .

٦٥٥ - وَقَدْ ذَكَرَ الْعُلَمَاءُ - رَحِمَهُمُ اللَّهُ - تَفَاصِيلَ مَا يُخْرِجُ بِهِ
الْعَبْدُ مِنَ الْإِسْلَامِ ، وَتَرْجِعُ كُلُّهَا إِلَى جَحْدٍ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ -
ﷺ - ، أَوْ جَحْدٍ بَعْضِهِ غَيْرَ مُتَأَوِّلٍ فِي جَحْدِ الْبَعْضِ .

٦٥٦ - فَمَنْ إِزْتَدَّ : أُسْتُيِبَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنْ رَجَعَ وَإِلَّا قُتِلَ
بِالسَّيْفِ .

كِتَابُ الْقَضَاءِ وَالِدَّعَاوَى ، وَالْبَيِّنَاتِ ، وَأَنْوَاعِ الشَّهَادَاتِ

٦٥٧- وَالْقَضَاءُ لَا بُدَّ لِلنَّاسِ مِنْهُ فَهُوَ فَرَضٌ كِفَايَةٌ .

٦٥٨- يَجِبُ عَلَى الْإِمَامِ نَضْبُ مَنْ يَحْضُلُ فِيهِ الْكِفَايَةُ مِمَّنْ لَهُ مَعْرِفَةٌ بِالْقَضَاءِ بِمَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ ، وَتَطْبِيقِهَا عَلَى الْوَقَائِعِ الْجَارِيَةِ بَيْنَ النَّاسِ .

٦٥٩- وَعَلَيْهِ أَنْ يُؤَيِّ الْأَمْثَلَ فَلِأَمْثَلٍ فِي الصِّفَاتِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي الْقَاضِي .

٦٦٠- وَيَتَعَيَّنُ عَلَى مَنْ كَانَ أَهْلًا ، وَلَمْ يُوجَدَ غَيْرُهُ ، وَلَمْ يَشْغَلْهُ عَمَّا هُوَ أَهْمُ مِنْهُ .

٦٦١- وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ » (١٣) .

٦٦٢- وَقَالَ : « إِنَّمَا أَقْضِي بِنَحْوِ مَا أَسْمَعُ » (١٤) .

٦٦٣- فَمَنْ ادَّعَى مَا لَمْ يَنْحُوهُ فَعَلَيْهِ الْبَيِّنَةُ :

١٣ - أخرجه الترمذي (١٣٤١) عن عبد الله بن عمرو وسنده ضعيف كما قال الحافظ في التلخيص والبيهقي

(٢٥٢/١٠) من حديث ابن عباس وحسن إسناده النووي في الأربعين والحافظ في الفتح والحديث المتفق عليه: "لكن

اليمين على المدعى عليه" رواه البخاري (٢١٣/٨) ومسلم (١٧١١).

١٤ - البخاري (١٥٧/١٣) ومسلم (١٧١٣) قال الشيخ: ولا يحكم بعلمه إلا في الأمور التي يقر بها أحد الخصمين أو

تبين له في مجلس حكمه. (نور البصائر ص ٦١٩).

أ- إِمَّا شَاهِدَانِ عَدْلَانِ ،

ب- أَوْ رَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ،

ج- أَوْ رَجُلٌ وَيَمِينُ الْمُدَّعِي ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ^{بِ} فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾ [البقرة: ٢٨٢] .

وَقَدْ « قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالشَّاهِدِ مَعَ الِيَمِينِ » وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ ^(١٥) .

٦٦٤- فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ : حَلَفَ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ وَبَرَأَ .

٦٦٥- فَإِنَّ نَكَلَ عَنِ الْحَلْفِ قُضِيَ عَلَيْهِ بِالنُّكُولِ ، أَوْ رُدَّتْ الِيَمِينُ عَلَى الْمُدَّعِي ، فَإِذَا حَلَفَ مَعَ نُكُولِ الْمُدَّعَى عَلَيْهِ أَخَذَ مَا ادَّعَى بِهِ .

٦٦٦- وَمِنْ الْبَيِّنَةِ : الْقَرِينَةُ الدَّالَّةُ عَلَى صِدْقِ أَحَدِ الْمُتَدَاعِيَيْنِ :

أ- مِثْلُ أَنْ تَكُونَ الْعَيْنُ الْمُدَّعَى بِهَا بِيَدِ أَحَدِهِمَا ، فَهِيَ لَهُ بَيِّنَةٌ .

ب- وَمِثْلُ أَنْ يَتَدَاعَى اثْنَانِ مَالًا لَا يَصْلُحُ إِلَّا لِأَحَدِهِمَا ، كَتَنَازُعِ نَجَّارٍ وَنَحْوِهِ بِأَلَّةِ نِجَارَتِهِ وَحَدَّادٍ وَنَحْوِهِ بِأَلَّةِ حَدَادَةٍ ، وَنَحْوِ ذَلِكَ .

^{١٥} - أخرجه مسلم (١٧١٢) .

٦٦٧- وتَحْمَلُ الشهادة في حقوق الأدميين : فرض كفاية .

٦٦٨- وأداؤها : فرض عين .

٦٦٩- ويشترط أن يكون الشاهد عدلاً ظاهراً وباطناً .

٦٧٠- والعدل : هو من رضيه الناس ؛ لقوله تعالى : ﴿مِمَّن

تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢] .

٦٧١- ولا يجوز أن يشهد إلا بما يعلمه :

١- برؤية ،

٢- أو سماع من المشهود عليه ،

٣- أو استفادة يحصل بها العلم في الأشياء التي يُحتاج فيها

إليها ، كالأنساب ونحوها .

وقال النبي ﷺ لرجل : « ترى الشمس ؟ قال : نعم ، قال : على

مثلها فاشهد أو دع » رواه ابن عدي ^(١٦) .

١٦ - أخرجه ابن عدي في الكامل (٣٦١/٢) والعقيلي في الضعفاء (٣٨٠) والحاكم (٩٨/٤) وصححه لكن رده الذهبي بقوله: "قلت: واه، فعمر بن مالك البصري قال ابن عدي: كان يسرق الحديث، وابن مسعود ضعفه غير واحد". ورواه البيهقي (١٥٦/١٠) وقال: "ابن مسعود تكلم فيه الحميدي، ولم يرو من وجه يعتمد عليه". وقال الحافظ (التلخيص ٢١٨/٤): "وفي إسناده محمد بن سليمان بن مسعود وهو ضعيف". وقال في بلوغ المرام: "بإسناد ضعيف، وصححه الحاكم فأخطأ".

٦٧٢- ومن موانع الشهادة : مَظَنَّةُ التَّهْمَةِ ، كشهادة الوالدين لأولادهم ، وبالعكس ، وأحد الزوجين للآخر ، والعدو على عدوه ، كما في الحديث : « لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ، ولا ذي غَمَرٍ على أخيه ، ولا تجوز شهادة القانع لأهل البيت » رواه أحمد وأبو داود ^(١٧) .

٦٧٣- وَفِي الْحَدِيثِ : « من حلف على يمين يقتطع بها مال امرئ مسلم هو فيها فاجر : لقي الله وهو عليه غضبان » متفق عليه ^(١٨) .

بَابُ الْقُسْمَةِ

٦٧٤- وَهِيَ نَوْعَانِ :

١- قِسْمَةٌ إِجْبَارٍ فِيهَا لَا ضَرَرَ فِيهِ ، وَلَا رَدَّ عَوْضٍ ، كَالْمِثْلِيَّاتِ ، وَالذُّورِ الْكِبَارِ ، وَالْأَمْثَالِ الْوَاسِعَةِ .

^{١٧} - أخرجه عبد الرزاق (١٥٣٦٤) وأحمد (١٨١/٢) وأبو داود (٣٦٠٠، ٣٦٠١) وابن ماجه (٢٣٦٦) والدارقطني (١٤٤) قال الحافظ في التلخيص (٢١٨/٤) : وسنده قوي .
^{١٨} - أخرجه البخاري (٥٥٨/١) ومسلم (١٣٨) .

٢- وَ قِسْمَةٌ تَرَاضٍ وَهِيَ مَا فِيهِ ضَرَرٌ عَلَى أَحَدِ الشَّرَكَاءِ فِي الْقِسْمَةِ ، أَوْ فِيهِ رَدُّ عَوْضٍ ، فَلَا بُدَّ فِيهَا مِنْ رِضَا الشَّرَكَاءِ كُلِّهِمْ .
وَإِنْ طَلَبَ أَحَدُهُمْ فِيهَا الْبَيْعَ : وَجَبَتْ إِجَابَتُهُ ، وَإِنْ أَجْرُوها : كَانَتْ الْأُجْرَةُ فِيهَا عَلَى قَدْرِ مَلِكِهِمْ فِيهَا . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

بَابُ الْإِقْرَارِ

٦٧٥- وَهُوَ اعْتِرَافُ الْإِنْسَانِ بِحَقِّ عَلَيْهِ ، بِكُلِّ لَفْظٍ دَالٍ عَلَى الْإِقْرَارِ ، بِشَرْطِ كَوْنِ الْمُقَرَّرِ مُكَلَّفًا .
٦٧٦- وَهُوَ مِنْ أَبْلَغِ الْبَيِّنَاتِ .
٦٧٧- وَيَدْخُلُ فِي جَمِيعِ أَبْوَابِ الْعِلْمِ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَالْمَعَامَلَاتِ وَالْأَنْكِحَةِ وَالْجُنَايَاتِ وَغَيْرِهَا .
٦٧٨- وَفِي الْحَدِيثِ : « لَا عُذْرَ لِمَنْ أَقَرَّ »^(١٩) .
٦٧٩- وَيَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ : أَنْ يَعْتَرِفَ بِجَمِيعِ الْحُقُوقِ الَّتِي عَلَيْهِ لِلْأَدَمِيِّينَ لِيُخْرَجَ مِنَ التَّبَعَةِ بِأَدَاءٍ أَوْ اسْتِحْلَالٍ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

^{١٩} - قال السخاوي في المقاصد الحسنة (١٣١١): قال شيخنا (يعني المحافظ ابن حجر): لا أصل له، وليس معناه على إطلاقه صحيحا.

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَسَلَّمَ
تَسْلِيمًا كَثِيرًا .

عَلَّقَهُ كَاتِبُهُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ ، الرَّاجِي مِنْهُ أَنْ يُصَلِّحَ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ :
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ نَاصِرِ بْنِ سَعْدِيِّ ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَلِوَالِدَيْهِ وَلِجَمِيعِ
الْمُسْلِمِينَ . نَقَلْتُهُ مِنَ الْأَصْلِ ، وَتَمَّ النَّقْلُ ٣ / الْحُجَّةُ / ١٣٥٩ هـ .
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تُتِمُّ الصَّالِحَاتُ .

أربع قواعد تدور عليها الأحكام

شيخ الإسلام
محمد بن عبد الوهاب
التميمي
رحمه الله

جميعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

قال الشيخ محمد رحمه الله تعالى :

هذه أربع قواعد من قواعد الدين التي تدور الأحكام عليها ، وهي من أعظم ما أنعم الله تعالى به على محمد ﷺ وأُمَّته ، حيث جعل دينهم ديناً كاملاً وافياً ، أكمل وأكثر علماً من جميع الأديان ، ومع ذلك جمعه لهم سبحانه وتعالى في ألفاظ قليلة ؛ وهذا مما ينبغي التفتن له قبل معرفة القواعد الأربع ، وهو أن تعلم قول النبي ﷺ لما ذكر لنا ما خصه الله به على الرسل يريد منا أن نعرف نعمة الله ونشكرها . قال لما ذكر الخصائص : " وأعطيت جوامع الكلم " .

قال إمام الحجاز محمد بن شهاب الزهري : معناه أن الله يجمع له المعاني الكثيرة في ألفاظ قليلة :

القاعدة الأولى : تحريم القول على الله بلا علم :

لقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾ [الأعراف: ٣٣] .

القاعدة الثانية : أن كل شيء سكت عنه الشارع فهو عفو لا يحل لأحد أن يحرمه أو يوجبه أو يستحبه أو يكرهه :

لقوله تعالى: ﴿يَكَايُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدَّ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ﴾ [المائدة: ١٠١] . وقال النبي ﷺ: " وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان ، فلا تسألوا عنها " .

القاعدة الثالثة : أن ترك الدليل الواضح والاستدلال بلفظ متشابه هو طريق أهل الزيغ كالرافضة والخوارج :

قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧] .

والواجب على المسلم اتباع المحكم ، وإن عرف معنى المتشابه وجده لا يخالف المحكم بل يوافقه ، وإلا فالواجب عليه اتباع الراسخين في قولهم: ﴿ءَامَنَّا بِهِ ءَكُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧] .

القاعدة الرابعة : أن النبي ﷺ ذكر : " أن الحلال بيّن والحرام بيّن وبينهما أمور مشتبهات " .

فمن لم يفتن هذه القاعدة وأراد أن يتكلم على مسألة بكلام فاصل فقد ضل وأضل . فهذه ثلاث ذكرها الله في كتابه والرابعة ذكرها النبي ﷺ . واعلم رحمك الله أن أربع هذه الكلمات مع اختصارهن يدور عليها الدين ، سواء كان المتكلم يتكلم في علم التفسير أو في علم الأصول أو في علم أعمال القلوب الذي يسمى علم السلوك أو

في علم الحديث ، أو في علم الحلال والحرام والأحكام الذي يسمى علم الفقه ، أو في علم الوعد والوعيد ، أو في غير ذلك من أنواع علوم الدين . وأنا أمثل لك مثلاً تعرف به صحة ما قلته ، وتحتذي عليه إن فهمته . وأمثل لك في فن من فنون الدين وهو علم الفقه ، وأجعله كله في باب واحد منه ، وهو الباب الأول : " باب المياه " . فنقول : قال بعض أهل العلم : الماء كله طهور إلا ما تغير بنجاسة أو خرج عنه اسم الماء كماء ورد أو باقلاً ونحوه . وقال آخرون : الماء ثلاثة أنواع : طهور ، وطاهر ، ونجس ، والدليل قول النبي ﷺ : " لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم " ، فلولا أنه يفيد منعاً لم ينه عنه ، ودليله من النظر أنه لو وكله في شراء ماء فاشترى ماء مستعملاً أو متغيراً بطاهر لم يلزمه قبوله ، فدل على أنه لا يدخل في الماء المطلق . قال الأولون : النبي ﷺ " نهى أن يغتسل الرجل في الماء الدائم " ، وإن عصي وفعل فالقول في الماء مسألة أخرى لا تعرض لها في الحديث لا بنفي ولا إثبات ، وعدم قبول الموكل لا يدل ، فلو اشترى له ماء من ماء البحر لم يلزمه قبوله ؛ ولو اشترى له ماء متقدراً طهوراً لم يلزمه قبوله ، فانتقض ما قلتموه ، فإن كنتم معترفين أن هذه الأدلة لا تفيدكم إلا الظن وقد ثبت أن " الظن أكذب الحديث " فقد وقعتم في المحرم يقيناً أصبتم أم أخطأتم ؛

لأنكم أفنتيم بظن مجرد ، فإن قوله : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾ [المائدة: ٦] كلام عام من جوامع الكلم ، فإن دخل فيه هذا خالفتم النص وإن لم يدخل فيه وسكت عنه الشارع فهو عفو لا يحل الكلام فيه ؛ وعصيتم قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُونَ عَنْ أَسْيَاءِ إِنْ بُدِدَ لَكُمْ تَسْوَكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١] الآية ، وكذلك إذا تركتم هذا اللفظ العام الجامع مع قوله ﷺ : " الماء طهور لا ينجسه شيء " ، وتركتم هذه الألفاظ الواضحة العامة ، وزعمتم أن الماء ثلاثة أنواع بالأدلة التي ذكرتموها وقعتم في طريق أهل الزيغ في ترك المحكم واتباع المتشابه .

فإن قلت لم يتبين لنا أنه طهور ، وخفنا أن النهي يؤثر فيه ، قلنا قد جعل الله لكم مندوحة وهو الوقف وقول لا أدري وإلا ألحقوه بمسألة المتشابهات ، وإما الجزم بأن الشرع جعل هذا طاهراً غير مطهر فقد وقعتم في البحث عن المسكوت عنه ، واتباع المتشابه وتركتم قوله ﷺ : " وبينها أمور مشتبهات " .

المسألة الثانية : قولهم إن الماء الكثير ينجسه البول والعدرة
لنهي عن البول فيه :

فيقال لهم : الذي ذكر النهي عن البول فيه ، وأما نجاسة الماء وطهارته فلم يتعرض لها ، وتلك مسألة أخرى يستدل عليها بدليل آخر وهو قوله في الكلمة الجامعة ﴿ فَلَمْ يَحْدُوا مَاءً ﴾ [المائدة: ٦] وهذا ماء ، وقول النبي ﷺ لما سئل عن بئر بضاعة - وهي بئر يلقي فيها الحيض وعذرة الناس - : " الماء طهور لا ينجسه شيء " .

فمن ترك هذا المحكم وأفتى بنجاسته معللا بنهيه عن البول فيه ، قد ترك المحكم واتبع المتشابه ، ووقع في القول بلا علم لأنه لا يجزم بأن النبي ﷺ أراد نجاسة الماء لما نهى عن البول فيه ، وإنما غاية ما عنده الظن . فإن قدرنا أن هذا لا يدخل في العموم الذي ذكرنا وتكلم فيه بالقياس فقد خالف قوله : ﴿ لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ ﴾ ، وإن يعلل بقوله : لا يبين لي دخوله في العموم ، وأخاف لأجل النهي عن نجاسته ، قيل : لك مندوحة عن القول بلا علم ؛ وهو إلحاقه بالمتشابهات ، ولا تزعم أن الله شرع نجاسته وحرّم شربه .

ومن ذلك فضل طهور المرأة ؛ زعم بعضهم أنه لا يرفع الحدث ، وولد عليها من المسائل ما يشغل الإنسان ويعذب الحيوان ؛ وقال كثير من أهل العلم أو أكثرهم : إنه مطهر رافع ، فإن لم يصح الحديث فيه فلا كلام كما ذكر البخاري وغيره ، وإن قلنا بصحة

الحديث فنقول في صحيح مسلم حديث أصح منه أن النبي ﷺ :
 "توضأ واغتسل بفضل ميمونة " ، وهو داخل في قوله : ﴿ فَلَمْ
 تَجِدُوا مَاءً ﴾ قطعاً ، وداخل في قوله : " الماء طهور لا ينجسه
 شيء " وإنما نهى الرجال عن استعماله نهى تنزيهه وتأديب إذا قدر
 للأدلة القاطعة التي ذكرنا ، فإذا قال من منع استعماله : أخاف إن
 النهي إذا سلمتم صحته يفسد الوضوء ، قلنا : إذا خفت ذلك
 فألحقه بالمتشابهات ، ولا تقل على الله بلا علم وتولد مسائل كثيرة
 سكت الشارع عنها في صفة الخلوة وغيرها .

ومن ذلك الماء الذي دون القلتين إذا وقعت فيه نجاسة ، فكثير من
 أهل العلم أو أكثرهم على أنه طهور داخل في تلك القاعدة الجامعة
 ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً ﴾ ، وسئل النبي ﷺ عن الماء إذا وقعت فيه
 نجاسة فقال : " الماء طهور لا ينجسه شيء " ، لكن حمله آخرون
 على الكثير لقوله : " إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث " .

قال الأولون : إن سلطنا في الحديث مسلك من قدح فيه من أهل
 الحديث فلا كلام ، ولكن نتكلم فيه على تقدير ثبوته ونحن نقول
 بثبوته لكن لا يدل على ما قلتموه ، ومن زعم أنه يدل على أن القليل
 ينجس فقد قال ما لا يعلم قطعاً ؛ لأن اللفظ صرح أنه إن كثر لم

يحمل الخبث ولم يتكلم فيها دون فيحتمل أنه ينجس كما ذكرنا ،
ويحتمل أنه أراد إن كان دونها فقد يحمل وقد لا يحمل ، فإذا لم تقطع
على مراده بالتحديد فقد حرم الله القول عليه بلا علم ، وإن زعمتم
أن أدلتنا لا تشمل هذا فهو باطل ؛ فإنها عامة ، وعلى تقدير ذلك
يكون من المسكوت عنه الذي نهينا عن البحث فيه . فلو أنكم قلت
كما قال من كرهه من العلماء : أكرهه أو لا أستحبه مع وجود غيره
ونحو هذه العبارة التي يقولها من شك في نجاسته ولم يجزم بأن حكم
الشرع نجاسة هذا ، فقد أصبتم وعملتكم بقول نبيكم ﷺ : " وبينهما
أمور مشتبهات " سواء كان في نفس الأمر طاهراً أم لا . فإن من
شك في شيء وتورع عنه فقد أصاب ولو تبين بعد ذلك أنه حلال .

وعلى كل حال فمن زعم أن النبي ﷺ الذي أرسله الله ليبين للناس
ما نزل إليهم أراد أن يشرع لأئمة أن كل ماء دون القلتين بقلال هجر
إذا لاقى شيئاً نجساً أنه ينجسه ويصير شربه حراماً ، ولا تقبل صلاة
من توضأ به ولا من باشره شيء منه حتى يغسله ولم يبين ذلك لهم
حتى أتاه رجل يسأله عن الماء بالفلاة ترده السباع التي تأكل الميتات
ويسيل فيه من ريقها ولعابها فأجابه بقوله : " إذا بلغ الماء قلتين لم
يحمل الخبث " ، وأراد بهذا اللفظ أن يبين لأئمة أن الماء إذا بلغ
خمسائة رطل بالعراقي لا ينجس إلا بالتغيير ، وما نقص ينجس

بالملافة ، وصار كما وصفنا ؛ فمن زعم ذلك فقد أبعد النجعة ، وقال ما لا يعلم وتكلم فيما سُكت عنه ، واتبع المتشابه وجعل المتشابه من الحرام البين ، ونسأل الله أن يوفقنا وإخواننا المسلمين لما يحب ويرضى ، ويعلمنا الكتاب والحكمة ، ويرينا الحق حقاً ويوفقنا لاتباعه ؛ ويرينا الباطل باطلاً ويوفقنا لاجتنابه ، ولا يجعله ملتبساً علينا فنضل .

وهذه القواعد تدخل في جميع أنواع العلوم الدينية عامة ، وفي علم الفقه من كتاب الطهارة إلى باب الإقرار خاصة . والله أعلم .
 أنهاه بقلمه الفقير إلى الله : عبدالعزيز بن عبدالله بن عبد الوهاب نقلاً من خط حسين بن حسن ابن حسين بن المصنف رحمة الله عليّ والديّ وعليه ووالديه ولمن دعا لهم والمسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات آمين ثم آمين ثم آمين ، وصلى الله على محمد وإخوانه من الأنبياء والمرسلين وآله وصحبه وسلم .

وقال أيضا : ومن أعظم ما منّ الله به عليه ﷺ وعلى أمته إعطاء جوامع الكلم ، فيذكر الله تعالى في كتابه كلمة واحدة تكون قاعدة جامعة يدخل تحتها من المسائل ما لا يحصر ، وكذلك رسول الله ﷺ فقد خصه الله بالحكمة الجامعة ، ومن فهم هذه المسألة فهما جيداً

فهم قول الله تعالى : ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ . وهذه الكلمة أيضاً من جوامع الكلم إذ الكامل لا يحتاج إلى زيادة ، فعلم منه بطلان كل محدث بعد رسول الله ﷺ وأصحابه ، كما أوصانا به في قوله : "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار " وتفهم أيضاً معنى قوله تعالى : ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ .

فإذا كان الله سبحانه قد أوجب علينا أن نرد ما تنازعنا فيه إلى الله أي إلى كتاب الله ، وإلى الرسول ﷺ أي إلى سنته ، علمنا قطعاً أن من رد إلى الكتاب والسنة ما نازع الناس فيه وجد فيها ما يفصل النزاع . وقال أيضاً : إذا اختلف كلام أحمد وكلام الأصحاب فنقول في محل النزاع : التراد إلى الله وإلى رسوله لا إلى كلام أحمد ولا إلى كلام الأصحاب ، ولا إلى الراجح من ذلك ؛ بل قد يكون الراجح والمرجح من الروايتين والقولين خطأ قطعاً ، وقد يكون صواباً ، وقولك إذا استدل كل منهما بدليل فالأدلة الصحيحة لا تتناقض ، بل الصواب يصدق بعضه بعضاً ، لكن قد يكون أحدهما أخطأ في الدليل إما يستدل بحديث لم يصح ، وإما فهم من كلمة صحيحة

مفهوماً مخطئاً . وبالجمله فمتى رأيت الاختلاف فرده إلى الله والرسول ، فإذا تبين لك الحق فاتبعه ؛ فإن لم يتبين لك واحتجت إلى العمل فخذ بقول من تثق بعلمه ودينه .

وأما قول من قال : لا إنكار في مسائل الاجتهاد ، فجوابها يعلم من القاعدة المتقدمة ، فإن أراد القائل مسائل الخلاف فهذا باطل يخالف إجماع الأمة ، فما زال الصحابة ومن بعدهم ينكرون على من خالف وأخطأ كائناً من كان ، ولو كان أعلم الناس وأتقاهم . وإذا كان الله بعث محمداً ﷺ بالهدى ودين الحق وأمرنا باتباعه وترك ما خالفه ، فمن تمام ذلك أن من خالفه من العلماء مخطئٌ يُنبه على خطئه ، وينكر عليه ؛ وإن أريدَ بمسائل الاجتهاد مسائل الخلاف التي لم يتبين فيها الصواب ، فهذا كلام صحيح لا يجوز للإنسان أن ينكر الشيء لكونه مخالفاً لمذهبه أو لعادة الناس ، فكما لا يجوز للإنسان أن يأمر إلا بعلم ، لا يجوز أن ينكر إلا بعلم ، وهذا كله داخل في قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ .

وأما قول من قال اتفاق العلماء حجة فليس المراد الأئمة الأربعة بل إجماع الأمة كلهم ، وهم علماء الأمة ، وأما قولهم اختلافهم رحمة ، فهذا باطل بل الرحمة في الجماعة ، والفرقة عذاب كما قال تعالى :

﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَجِمَ رَبُّكَ ﴿﴾ [هود: ١١٨-١١٩].
 ولما سمع عمر بن مسعود وأبياً اختلفا في صلاة الرجل في الثوب الواحد ، صعد المنبر وقال : اثنان من أصحاب رسول الله ﷺ فعن أي فتياكم يصدر المسلمون لا أجد اثنين اختلفا بعد مقامي هذا إلا فعلت وفعلت " . لكن قد روي عن بعض التابعين أنه قال : " ما أحسب اختلاف أصحاب رسول الله ﷺ إلا رحمة للناس لأنهم لو لم يختلفوا لم تكن رخصة " ، ومراده شيء آخر غير ما نحن فيه ، ومع هذا فهو قول مستدرك ، لأن الصحابة ذكروا اختلافهم عقوبة وفتنة . وقال أيضاً : قد تبين لكم في غير موضع أن دين الإسلام حق بين باطلين وهدى بين ضاللتين ، وهذه المسائل وأشباهها مما يقع الخلاف فيه بين السلف والخلف من غير نكير من بعضهم على بعض ، فإذا رأيتم من يعمل ببعض هذه الأقوال المذكورة بالمنع ، مع كونه قد اتقى الله ما استطاع لم يحل لأحد الإنكار عليه ، اللهم إلا أن يتبين الحق فلا يحل لأحد أن يتركه لقول أحد من الناس ، وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ يختلفون في بعض المسائل من غير نكير ، ما لم يتبين النص .

فينبغي للمؤمن أن يجعل همّه وقصده معرفة أمر الله ورسوله في مسائل الخلاف والعمل بذلك ، ويحترم أهل العلم ويوقرهم ولو أخطأوا ؛ لكن لا يتخذهم أرباباً من دون الله ، هذا طريق المنعم عليهم ، وأما اطّراح كلامهم وعدم توقيرهم فهو طريق المغضوب عليهم . واتخاذهم أرباباً من دون الله وإذا قيل : قال الله قال رسول الله ، قال : هم أعلم منا بهذا ، هو طريق الضالين . ومن أهم ما على العبد وأنفع ما يكون له معرفة قواعد الدين على التفصيل ، فإن أكثر الناس يفهم القواعد ويقر بها على الإجمال ، وَيَدَعُهَا عند التفصيل . وقال أيضاً : اختلفوا في الكتاب وهل يجب تعلّمه واتباعه على المتأخرين لإمكانه ، أم لا يجوز للمتأخرين لعدم إمكانه ؟

فحكّم الكتاب بينهم بقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ﴿٩٩﴾ مَنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وِزْرًا ﴾ [طه: ٩٩ - ١٠٠] الآية ، وقوله : ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا ﴾ [طه: ١٢٤] وقوله : ﴿ وَمَنْ يَعِشْ عَن ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ ﴾ ﴿٣٦﴾ [الزخرف: ٣٦] .

وسئل عن قول الشيخ تقي الدين : ولتكن همته فهم مقاصد الرسول ، في أمره ونهيه ، ما صورته ؟

فأجاب : مراده ما شاع وذاع أن الفقه عندهم هو الاشتغال بكتاب فلان وفلان ، فمراده التحذير من ذلك .

وقال أيضاً : كذلك غيركم إنما اتباعه لبعض المتأخرين لا الأئمة ، فهؤلاء الحنابلة من أقل الناس بدعة ، وأكثر الإقناع والمنتهى مخالف لمذهب أحمد ونصه ، فضلاً عن نص رسول الله ﷺ ، يعرف ذلك من عرفه .

وقال أيضاً : ذكر الشيخ تقي الدين رحمه الله قواعد الأولى : أن النبي ﷺ إذا سن أمرين وأراد أحد يأخذ بأحدهما ويترك الآخر ، أنه لا ينكر عليه كالقراءات الثابتة ، ومثل الذين اختلفوا في آية فقال أحدهما : ألم يقل الله كذا ، وقال الآخر : ألم يقل الله كذا ؟ وأنكر النبي ﷺ عليهم وقال : " كل منكما محسن " فأنكر الاختلاف وصوب الجميع في الآية .

الثانية إذا أمّ رجل قوماً وهم يرون القنوت أو يرون الجهر بالبسملة وهو يرى غير ذلك والأفضل ما رأى ، فموافقتهم أحسن ويصير المفضول هو الفاضل .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

الأربعون حديثاً النووية

للإمام
أبي زكريا يحيى بن
شرف النووي
رحمه الله

جمعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

الحديث الأول :

عن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، قال :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (إنما الأعمال بالنيات وإنما
لكل امرئ ما نوى . فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته
إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها
فهجرته إلى ما هاجر إليه) .

رواه إمام المحدثين أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم
ابن المغيرة بن بردزبه البخاري الجعفي [رقم: ١] ، وأبو الحسين
مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري [رقم:
١٩٠٧] رضي الله عنهما في صحيحهما اللذين هما أصح الكتب
المصنفة .

الحديث الثاني :

عن عمر رضي الله عنه أيضا ، قال : بينما نحن جلوس عند رسول الله
ذات يوم اذ طلع علينا رجل شديد بياض الثياب ، شديد سواد

الشعر لا يرى عليه أثر السفر ولا يعرفه منا أحد ، حتى جلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه ووضع كفيه على فخذيه ، وقال : " يا محمد أخبرني عن الإسلام " ، فقال رسول الله ﷺ : (الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلاً) . قال : صدقت . فعجبنا له ، يسأله ويصدقه ؟ قال : فأخبرني عن الإيمان . قال : أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسوله ، واليوم الآخر ، وتؤمن بالقدر خيره وشره . قال : صدقت . قال : فأخبرني عن الإحسان . قال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه فإنه يراك . قال : فأخبرني عن الساعة . قال : " ما المسؤول عنها بأعلم من السائل " . قال : فأخبرني عن أماراتها . قال : " أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة العراة العالة رعاء الشاء يتطاولون في البنيان " . ثم انطلق ، فلبث مليا ، ثم قال : " يا عمر أتدري من السائل ؟ " قلت : الله ورسوله أعلم . قال : " فإنه جبريل ، أتاكم يعلمكم دينكم " .

رواه مسلم [رقم : ٨] .

الحديث الثالث :

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، قال :
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (بني الإسلام على خمس :
شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، وإقامة الصلاة ،
وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان) .
رواه البخاري [رقم : ٨] ، ومسلم [رقم : ١٦] .

الحديث الرابع :

عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ، قال : حدثنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم - وهو الصادق المصدوق - : (إن أحدكم يجمع
خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ، ثم
يكون مضغة مثل ذلك ، ثم يرسل إليه الملك ، فينفخ فيه الروح ،
ويؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقي أم
سعيد ؛ فوالله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل
الجنة حتى ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل

بعمل أهل النار فيدخلها . وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتي ما يكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها) .

رواه البخاري [رقم : ٣٢٠٨] ، ومسلم [رقم : ٢٦٤٣] .

الحديث الخامس :

عن أم المؤمنين أم عبد الله عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) .

رواه البخاري [رقم : ٢٦٩٧] ، ومسلم [رقم : ١٧١٨] .

وفي رواية لمسلم : (من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد) .

الحديث السادس :

عن أبي عبد الله النعمان بن بشير رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (إن الحلال بين ، وإن الحرام بين ، وبينهما أمور

مشتبهات لا يعلمهن كثير من الناس ، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يرتع فيه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله محارمه ، ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب .

رواه البخاري [رقم : ٥٢] ، ومسلم [رقم : ١٥٩٩] .

الحديث السابع :

عن أبي رقية تميم بن أوس الداري رضي الله عنه ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (الدين النصيحة) . قلنا : لمن ؟ قال : (الله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم) .

رواه مسلم [رقم : ٥٥] .

الحديث الثامن :

عن ابن عمر رضي الله عنهما ، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، و يقيموا الصلاة ، ويؤتوا الزكاة ؛ فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام ، وحسابهم على الله تعالى) .
رواه البخاري [رقم : ٢٥] ، ومسلم [رقم : ٢٢] .

الحديث التاسع :

عن أبي هريرة عبد الرحمن بن صخر رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (ما نهيتكم عنه فاجتنبوه ، وما أمرتكم به فأتوا منه ما استطعتم ، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم واختلافهم على انبيائهم) .
رواه البخاري [رقم : ٧٢٨٨] ، ومسلم [رقم : ١٣٣٧] .

الحديث العاشر :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيباً ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا ﴾ [المؤمنون: ٥١] ، وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ﴾ [البقرة: ١٧٢] ، ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء : يا رب ! يا رب ! ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فأنى يستجاب له ؟ .
رواه مسلم [رقم : ١٠١٥] .

الحديث الحادي عشر :

عن أبي محمد الحسن بن علي بن ابي طالب سبط رسول الله صلى الله عليه وسلم وريحانته رضي الله عنهما ، قال : حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم : (دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) .
رواه الترمذي [رقم : ٢٥٢٠] ، والنسائي [رقم : ٥٧١١] ،
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

الحديث الثاني عشر :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه) .

حديث حسن ، رواه الترمذي [رقم : ٢٣١٨] ، ابن ماجه [رقم : ٣٩٧٦] .

الحديث الثالث عشر :

عن أبي حمزة أنس بن مالك رضي الله عنه ، خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحبه لنفسه) .

رواه البخاري [رقم : ١٣] ، ومسلم [رقم : ٤٥] .

الحديث الرابع عشر :

عن ابن مسعود رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يجلب دم امرئ مسلم [يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله] إلا

بإحدى ثلاث : الشيب الزاني ، والنفس بالنفس ، والتارك
لدينه المفارق للجماعة) .

رواه البخاري [رقم : ٦٨٧٨] ، ومسلم [رقم : ١٦٧٦] .

الحديث الخامس عشر :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت ، ومن
كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره ، ومن كان يؤمن بالله
واليوم الآخر فليكرم ضيفه) .

رواه البخاري [رقم : ٦٠١٨] ، ومسلم [رقم : ٤٧] .

الحديث السادس عشر :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم :
أوصني . قال : (لا تغضب) فردد مراراً ، قال : (لا تغضب) .

رواه البخاري [رقم : ٦١١٦] .

الحديث السابع عشر :

عن أبي يعلى شداد بن اوس رضي الله عنه ، عن الرسول صلى الله عليه وسلم قال :
(إن الله كتب الإحسان على كل شيء ، فإذا قتلتم فأحسنوا
القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة ، وليحد أحدكم شفرته ،
وليرح ذبيحته) .

رواه مسلم [رقم : ١٩٥٥] .

الحديث الثامن عشر :

عن أبي ذر جندب بن جنادة ، وأبي عبد الرحمن معاذ بن
جبل رضي الله عنهما ، عن الرسول صلى الله عليه وسلم ، قال : (اتق الله حيثما كنت ،
وأتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن) .

رواه الترمذي [رقم : ١٩٨٧] وقال : حديث حسن ، وفي

بعض النسخ : حسن صحيح .

الحديث التاسع عشر

عن أبي العباس عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، قال : كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوماً ، فقال : (يا غلام ! إني أعلمك كلمات : احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ؛ رفعت الأقلام ، وجفت الصحف) .

رواه الترمذي [رقم : ٢٥١٦] وقال : حديث حسن صحيح .

وفي رواية غير الترمذي : (احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسرا) .

الحديث العشرون :

عن أبي مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري البصري رضي الله عنه قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن مما أدرك الناس من كلام النبوة الأولى : إذا
لم تستح فاصنع ما شئت) .

رواه البخاري [رقم : ٣٤٨٣] .

الحديث الحادي والعشرون :

عن أبي عمرو ، وقيل أبي عمرة ؛ سفيان بن عبد الله الثقفي
رضي الله عنه ، قال : قلت : يا رسول الله ! قل لي في الإسلام قولاً لا
أسأل عنه أحداً غيرك ؛ قال : (قل : آمنت بالله ، ثم
استقم) .

رواه مسلم [رقم : ٣٨] .

الحديث الثاني والعشرون :

عن أبي عبد الله جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه : أن رجلاً سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أرأيت إذا صليت المكتوبات ، وصمت رمضان ، وأحللت الحلال ، وحرمت الحرام ، ولم أزد على ذلك شيئاً؛ أَدْخَلَ الجنة؟ قال : (نعم) .

رواه مسلم [رقم : ١٥] .

الحديث الثالث والعشرون :

عن أبي مالك الحارث بن عاصم الأشعري رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (الطهور شرط الإيمان ، والحمد لله تملأ الميزان ، وسبحان الله والحمد لله تملآن - أو : تملأ - ما بين السماء والأرض ، والصلاة نور ، والصدقة برهان ، والصبر ضياء ، والقرآن حجة لك أو عليك ؛ كل الناس يغدو ، فبائع نفسه فمعتقها ، أو موبقها) .

رواه مسلم [رقم : ٢٢٣] .

الحديث الرابع والعشرون :

عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى ، أنه قال : (يا عبادي : إني حرمت الظلم على نفسي ، وجعلته بينكم محرماً ؛ فلا تظالموا . يا عبادي ! كلكم ضال إلا من هديته ، فاستهدوني أهدكم . يا عبادي ! كلكم جائع إلا من أطعمته ، فاستطعموني أطعمكم . يا عبادي ! كلكم عار إلا من كسوته ، فاستكسوني أكسكم . يا عبادي ! إنكم تحطئون بالليل والنهار ، وأنا أغفر الذنوب جميعاً فاستغفروني أغفر لكم . يا عبادي ! إنكم لن تبلغوا ضري فتضروني ، ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني . يا عبادي ! لو أن أولكمم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أتقى قلب رجل واحد منكم ، ما زاد ذلك في ملكي شيئاً . يا عبادي ! لو أن أولكمم وآخركم وإنسكم وجنكم كانوا على أفجر قلب رجل واحد منكم ، ما نقص ذلك من ملكي شيئاً . يا عبادي ! لو أن أولكمم وآخركم وإنسكم وجنكم قاموا في صعيد واحد ، فسألوني ، فأعطيت كل واحد مسأله ، ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا أدخل البحر . يا عبادي ! إنما هي أعمالكم أحصيها لكم ،

ثم أوفيكُم إياها ؛ فمن وجد خيراً فليحمد الله ، ومن وجد غير ذلك فلا يلو من إلا نفسه) .

رواه مسلم [رقم : ٢٥٧٧] .

الحديث الخامس والعشرون :

عن أبي ذر رضي الله عنه أيضاً ، أن ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا للنبي صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالاجور ؛ يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ويتصدقون بفضول أموالهم قال : (أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون ؟ إن لكم بكل تسبيحة صدقة ، وكل تكبيرة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهي عن المنكر صدقة ، وفي بعض أحدكم صدقة) . قالوا : يا رسول الله ، يأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال : (أرأيتم لو وضعها في حرام ، أكان عليه وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال ، كان له أجر) .

رواه مسلم [رقم : ١٠٠٦] .

الحديث السادس والعشرون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (كل سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة ، وتعين الرجل في دابته فتحمله عليها أو ترفع له عليها متاعة صدقة ، والكلمة الطيبة صدقة ، وبكل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة ، وتميط الأذي عن الطريق صدقة) .

رواه البخاري [رقم : ٢٩٨٩] ، ومسلم [رقم : ١٠٠٩] .

الحديث السابع والعشرون :

عن النواس بن سمعان رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (البر حسن الخلق ، والإثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس) .

رواه مسلم [رقم : ٢٥٥٣] .

وعن وابصه بن معبد رضي الله عنه ، قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : (جئت تسأل عن البر ؟) قلت : نعم ؛ فقال : (استفت قلبك ؛ البر

ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب ، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر ، وإن أفتاك الناس وأفتوك) .

حديث حسن ، رويناه في مسندي الإمامين أحمد بن حنبل [٤ / ٢٢٧] ، والدارمي [٢ / ٢٤٦] بإسناد حسن .

الحديث الثامن والعشرون :

عن أبي نجيج العرباض بن سارية رضي الله عنه ، قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها الدموع ، فقلنا : يا رسول الله ! كأنها موعظة مودع فأوصنا ، قال : (أوصيكم بتقوى الله ، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد ، فإنه من يعش منكم فسيري اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتي وسنة الخفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل بدعة ضلالة) .

رواه أبو داود [رقم : ٤٦٠٧] ، والترمذي [رقم : ٢٦٧٦]

وقال : حديث حسن صحيح .

الحديث التاسع والعشرون :

عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، قال : قلت : يا رسول الله ! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ويباعدني عن النار ، قال : (لقد سألت عن عظيم ، وإنه ليسير على من يسره الله عليه : تعبد الله لا تشرك به شيئاً ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتصوم رمضان ، وتحج البيت ، ثم قال : (ألا أدلك على أبواب الخير ؟ الصوم جنة ، والصدقة تطفىء الخطيئة كما يطفىء الماء النار ، وصلاة الرجل في جوف الليل) ثم تلا : ﴿ تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة: ١٦] حتى بلغ ﴿ يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة: ١٧] ، ثم قال : (ألا أخبرك برأس الأمر وعموده وذروة سنامه ؟) قلت : بلى يا رسول الله ، قال : (رأس الأمر الإسلام ، وعموده الصلاة ، وذروة سنامه الجهاد) ثم قال : (ألا أخبرك بملاك ذلك كله ؟) فقلت : بلى يا رسول الله ! فأخذ بلسانه وقال : (كف عليك هذا) ، قلت : يا نبي الله وإنما لمؤاخذون بما نتكلم به ؟ فقال : (ثكلتك أمك وهل يكب الناس في النار على وجوههم - أو قال : (على مناخرهم) - إلا حصائد ألسنتهم؟!) .

رواه الترمذي [رقم : ٢٦١٦] وقال : حديث حسن صحيح .

الحديث الثلاثون :

عن أبي ثعلبة الخشني جرثوم بن ناشر رضي الله عنه ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : (إن الله تعالى فرض فرائض فلا تضيعوها ، وحد حدودًا فلا تعتدوها ، وحرم أشياء فلا تنتهكوها ، وسكت عن أشياء رحمة لكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها) .

حديث حسن ، رواه الدارقطني [(في سننه) ٤ / ١٨٤] ، وغيره .

الحديث الحادي والثلاثون :

عن أبي العباس سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ، قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا رسول الله ! دلني على عمل إذا عملته أحبني الله وأحبنى الناس ؛ فقال : (ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس) .

حديث حسن ، رواه ابن ماجه [رقم : ٤١٠٢] ، وغيره بأسانيد حسنه .

الحديث الثاني والثلاثون :

عن أبي سعيد سعد بن مالك بن سنان الخدري رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (لا ضرر ولا ضرار) .

حديث حسن ، رواه ابن ماجه [رقم : ٢٣٤١] ، والدارقطني [رقم : ٢٢٨ / ٤] . وغيرهما مسندا .

ورواه مالك [٢ / ٧٤٦] في (الموطأ) عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ، فأسقط أبا سعيد ، وله طرق يقوي بعضها بعضاً .

الحديث الثالث والثلاثون :

عن ابن عباس رضي الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : (لو يعطى الناس بدعواهم ، لادعى رجال أموال قوم ودماءهم ، لكن البينة على المدعي واليمين على من أنكر) .

حديث حسن ، رواه البيهقي [في (السنن) ١٠ / ٢٥٢] وغيره هكذا ، وبعضه في (الصحيحين) .

الحديث الرابع والثلاثون :

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان) .

رواه مسلم [رقم : ٤٩] .

الحديث الخامس والثلاثون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا تحاسدوا ، ولا تناجشوا ، ولا تباغضوا ، ولا تدابروا ، ولا يبيع بعضكم على بيع بعض ، وكونوا عباد الله إخوانا ، المسلم خو المسلم ، لا يظلمه ولا يخذله ، ولا يكذبه ، ولا يحقره ، التقوى ها هنا) ويشير صلى الله عليه وسلم إلى صدره ثلاث مرات - (بحسب امرئ أن يحقر أخاه المسلم ، كل المسلم على المسلم حرام : دمه وماله وعرضه) .

رواه مسلم [رقم : ٢٥٦٤] .

الحديث السادس والثلاثون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : (من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ، ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة ، وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ؛ إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذاكرهم الله فيمن عنده ، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه) .

رواه مسلم [رقم : ٢٦٩٩] بهذا اللفظ .

الحديث السابع والثلاثون :

عن ابن عباس رضي الله عنهما ما ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى ، قال : (إن الله تعالى كتب الحسنات والسيئات ، ثم بين ذلك ، فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة ،

وإن همّ بها فعملها كتبها الله تعالى عنده عشر حسنات إلى سبعمائة
ضعف إلى أضعاف كثيرة ، وإن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده
حسنة كاملة ، وإن همّ بها فعملها كتبها الله عنده سيئة واحدة) .
رواه البخاري [رقم : ٦٤٩١] ، ومسلم [رقم : ١٣١] في
صحيحيهما بهذه الحروف .

الحديث الثامن والثلاثون :

عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن الله تعالى
قال : من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلي عبدي
بشيء أحب إلي مما افترضته عليه ، ولا يزال عبدي يتقرب إلي
بالنوافل حتى أحبه ، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به ،
وبصره الذي يبصر فيه ، ويده التي يبطش بها ، ورجله التي يمشي
بها ، ولئن سألني لأعطينه ، ولئن استعاذني لأعيذنه) .
رواه البخاري [رقم : ٦٥٠٢] .

الحديث التاسع والثلاثون :

عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) .

حديث حسن ، رواه ابن ماجه [رقم : ٢٠٤٥] ، والبيهقي [السنن : ٧ / ٣٥٦] . وغيرهما .

الحديث الأربعون :

عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : أخذ الرسول صلى الله عليه وسلم بمنكبي ، فقال : (كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) .

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يقول : إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح ، وإذا أصبحت فلا تنتظر المساء ، وخذ من صحتك لمرضك ، ومن حياتك لموتك .
رواه البخاري [رقم : ٦٤١٦] .

الحديث الحادي والأربعون :

عن أبي محمد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به) .

حديث حسن صحيح . رويناه في كتاب (الحجة) بإسناد صحيح .

الحديث الثاني والأربعون :

عن أنس رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : (قال الله تعالى : يا ابن آدم ! إنك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان منك ولا أبالي ، يا ابن آدم ! لو بلغت ذنوبك عنان السماء ، ثم استغفرتني غفرت لك ، يا ابن آدم ! إنك لو أتيتني بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً ؛ لأتيتك بقرابها مغفرة) .

رواه الترمذي [رقم : ٣٥٤٠] وقال : حديث حسن صحيح .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

مسائل الجاهلية

شيخ الإسلام
محمد بن عبد الوهاب
التميمي
رحمه الله

جمعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

قال الإمام محمد بن إسماعيل البخاري في كتاب التفسير من صحيحه :

٥٨ - باب : تفسير سورة آل عمران

تقاة وتقية واحدة . ﴿ صِرٌّ ﴾ : برد . ﴿ شَفَا حُفْرَ ﴾ : مثل شفا الركبة ، وهو حرفها . ﴿ تَبَوَّأُ ﴾ : تتخذ معسكراً . المسوم : الذي له سياء بعلامة أو بصوفة أو بما كان . ﴿ رِيَّوْنَ ﴾ : الجموع ، واحدها ري . ﴿ تَحْسُونَهُمْ ﴾ : تستأصلونهم قتلاً . ﴿ عُزَّى ﴾ : واحدها غاز . ﴿ سَنَّكْتُبُ ﴾ : سنحفظ . ﴿ نُزُلًا ﴾ : ثواباً ، ويجوز : ومنزل من عند الله ، كقولك : أنزلته .

وقال مجاهد : ﴿ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ ﴾ : المطهمة الحسان .

وقال سعيد بن جبير وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبزي : الرعية : المسومة .

وقال ابن جبير : ﴿ وَحَصُورًا ﴾ : لا يأتي النساء .

وقال عكرمة : ﴿ مِّنْ فَوْرِهِمْ ﴾ : من غضبهم يوم بدر .

وقال مجاهد: يخرج الحي من الميت: النطفة تخرج ميتة، ويخرج منها الحي. ﴿وَالْإِبْكَرِ﴾: أول الفجر، ﴿بِالْعَشِيِّ﴾: ميل الشمس - أراه - إلى أن تغرب.

٥٩ - باب: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ﴾

وقال مجاهد: الحلال والحرام. ﴿وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾: يصدق بعضه بعضاً، كقوله تعالى: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾. وكقوله جل ذكره: ﴿وَيَجْعَلُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾. وكقوله: ﴿وَالَّذِينَ أَهْتَدُوا زَادَهُمْ هُدًى وَءَانَّهُمْ نَقَوْنَهُمْ﴾. ﴿زَيْغٌ﴾: شك. ﴿أَبْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾: المشتبهات. ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾: يعلمون ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾.

٤٢٧٣ - حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا يزيد بن إبراهيم التستري عن ابن أبي مليكة عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ^ط

وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٦٠﴾ ، قالت : قال رسول الله ﷺ : (فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه ، فأولئك الذين سمي الله ، فاحذروهم) .

٦٠ - باب : ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلِكِّ وَذُرِّيَّتَهَا مِنْ

الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٦١﴾

٤٢٧٤ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال : (ما من مولود يولد إلا والشيطان يمسه حين يولد ، فيستهل صارخاً من مس الشيطان إياه ، إلا مريم وابنها) ، ثم يقول أبو هريرة : واقروا إن شئتم : ﴿ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِلِكِّ وَذُرِّيَّتَهَا مِنْ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴿٦١﴾ .

٦١ - باب : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا

أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ ﴿٦٢﴾

﴿ أَلِيمٌ ﴾ : مؤلم موجه ، من الألم ، وهو في موضع مفعول .

٤٢٧٥ - حدثنا حجاج بن منهال حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (من

حلف يمين صبر ، ليتقطع بها مال امرئ مسلم ، لقي الله وهو عليه غضبان) ، فأنزل الله تصديق لذلك : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ﴾ إلى آخر الآية .
قال : فدخل الأشعث بن قيس وقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن ؟
قلنا : كذا وكذا ، قال : في أنزلت ، كانت لي بئر في أرض ابن عم لي ،
قال النبي ﷺ : (بينتك أو يمينه) ، فقلت : إذا يحلف يا رسول الله ،
فقال النبي ﷺ : (من حلف على يمين صبر ، يقطع بها مال امرئ مسلم ، وهو فيها فاجر ، لقي الله وهو عليه غضبان) .

٤٢٧٦ - حدثنا علي ، هو ابن أبي هاشم سمع هشيباً أخبرنا العوام ابن حوشب عن إبراهيم بن عبد الرحمن عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه : أن رجلاً أقام سلعة في السوق ، فحلف فيها : لقد أعطى بها ما لم يعطه ، ليوقع فيها رجلاً من المسلمين ، فنزلت : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إلى آخر الآية .

٤٢٧٧ - حدثنا نصر بن علي بن نصر حدثنا عبد الله بن داود عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة : أن امرأتين كانتا تخرزان في بيت ، أو في الحجرة ، فخرجت إحداهما وقد أنفذ بإشفي في كفها ، فادعت على الأخرى ، فرفع أمرهما إلى ابن عباس ، فقال ابن عباس : قال

رسول الله ﷺ : (لو يعطى الناس بدعواهم ، لذهب دماء قوم
وأموالهم) . ذكروها بالله ، واقرؤوا عليها : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ
اللَّهِ ﴾ . فذكروها فاعترفت ، فقال ابن عباس : قال النبي ﷺ :
(اليمين على المدعى عليه) .

٦٢ - باب : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا

وَبَيْنَكُمْ إِلَّا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهَ ﴾

﴿ سَوَاءٍ ﴾ : قصد .

٤٢٧٨ - حدثني إبراهيم بن موسى عن هشام عن معمر . (ح)
وحدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن
الزهري قال : أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : حدثني ابن
عباس قال : حدثني أبو سفيان من فيه إلى في قال : انطلقت في المدة
التي كانت بيني وبين رسول الله ﷺ ، قال : فيينا أنا بالشأم ، إذ جئ
بكتاب من النبي ﷺ إلى هرقل ، قال : وكان دحية الكلبي جاء به ،
فدفعه إلى عظيم بصرى ، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل ، قال
هرقل : هل هنا أحد من قوم هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟
فقالوا : نعم ، قال : فدعيت في نفر من قريش ، فدخلنا على هرقل ،

فاجلسنا بين يديه ، فقال : أيكم أقرب نسباً من هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ فقال أبو سفيان : فقلت : أنا ، فأجلسوني بين يديه ، وأجلسوا أصحابي خلفي ، ثم دعا بترجمانه ، فقال : قل لهم إني سائل هذا عن هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ، فإن كذبتني فكذبوه ، قال أبو سفيان : وايم الله ، لولا أن يؤثروا عليّ الكذب لكذبت ، ثم قال لترجمانه : سله كيف حسبه فيكم ؟ قال : قلت : هو فينا ذو حسب ، قال : فهل كان من آبائه ملك ؟ قال : قلت : لا ، قال : فهل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ؟ قلت : لا ، قال : أيتبعه أشرف الناس أم ضعفاؤهم ؟ قال : قلت : بل ضعفاؤهم ، قال : يزيدون أو ينقصون ؟ قال : قلت : لا بل يزيدون ، قال : هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له ؟ قال : قلت : لا ، قال : فهل قاتلتموه ؟ قال : قلت : نعم ، قال : فكيف كان قتالكم إياه ؟ قال : قلت : تكون الحرب بينا وبينه سجالاً ، يصيب منا ونصيب منه ، قال : فهل يغدر ؟ قال : قلت : لا ، ونحن منه في هذه المدة لا ندري ما هو صانع فيها ، قال : والله ما أمكنني من كلمة أدخل فيها شيئاً غير هذه ، قال : فهل قال هذا القول أحد قبله ؟ قلت : لا ، ثم قال لترجمانه : قل له : إني سألتك عن حسبه فيكم ، فزعمت أنه فيكم ذو حسب ، وكذلك الرسل تبعث في أحساب

قومها ، وسألتك هل كان في آباءه ملك ، فزعمت أن لا ، فقلت : لو كان من آباءه ملك ، قلت رجل يطلب ملك آباءه ، وسألتك عن أتباعه : أضعفاؤهم أم أشرافهم ، قلت : بل ضعفاؤهم ، وهم أتباع الرسل ، وسألتك : هل كنتم تتهمونه بالكذب قبل أن يقول ما قال ، فزعمت أن لا ، فعرفت أنه لم يكن ليدع الكذب على الناس ، ثم يذهب فيكذب على الله ، وسألتك : هل يرتد أحد منهم عن دينه بعد أن يدخل فيه سخطة له ، فزعمت أن لا ، وكذلك الإيمان إذا خالط بشاشة القلوب ، وسألتك هل يزيدون أم ينقصون ، فزعمت أنهم يزيدون ، وكذلك الإيمان حتى يتم ، وسألتك هل قاتلتمون ، فزعمت أنكم قاتلتموه ، فتكون الحرب بينكم وبينه سجلاً ، ينال منكم وتنالون منه ، وكذلك الرسل تبلى ، ثم تكون لهم العاقبة ، وسألتك هل يغدر فزعمت أنه لا يغدر ، وكذلك الرسل لا تغدر ، وسألتك هل قال أحد هذا القول قبله ، فزعمت أن لا ، فقلت : لو كان قال هذا القول أحد قبله ، قلت رجل ائتم بقول قيل قبله ، قال : ثم قال : بم يأمركم ؟ قال : قلت : يأمرنا بالصلاة ، والزكاة ، والصلة ، والعفاف ، قال : إن يك ما تقول فيه حقاً فإنه نبي ؟ وقد كنت أعلم أنه خارج ، ولم أك أظنه منكم ، ولو أي أعلم أي أخلص إليه لأحببت لقاءه ، ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه ، وليلغن

ملكه ما تحت قدمي ، قال : ثم دعا بكتاب رسول الله ﷺ فقرأه ، فإذا فيه : (بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد : فاني أدعوك بدعاية الإسلام ، أسلم تسلم ، وأسلم يؤتك الله أجرك مرتين ، فإن توليت فان عليك إثم الأريسيين ، و : ﴿ يَتَأَهَّلَ الْكُتُبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ - إلى قوله - ﴿ أَشْهَدُوا بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾ . فلما فرغ من قراءة الكتاب ، ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللغط ، وأمر بنا فأخرجنا ، قال : فقلت لأصحابي حين خرجنا : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة ، إنه ليخافه ملك بني الأصفر ، فما زلت موقناً بأمر رسول الله ﷺ أنه سيظهر حتى أدخل الله علي الاسلام .

قال الزهري : فدعا هرقل عظماء الروم ، فجمعهم في دار له ، فقال : يا معشر الروم ، هل لكم في الفلاح والرشد آخر الأبد ، وأن يثبت لكم ملككم ؟ قال : فحاصوا حيصة حمر الوحش إلى الأبواب ، فوجدوها قد غلقت ، فقال : عليّ بهم ، فدعا بهم فقال : إني إنما اخترت شدتكم على دينكم ، فقد رأيت منكم الذي أحببت ، فسجدوا له ورضوا عنه .

٦٣ - باب : ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ - إلى -

﴿بِهِ عَلِيمٌ﴾

٤٢٧٩ - حدثنا إسماعيل قال : حدثني مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة نخلاً ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء ، وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب ، فلما نزلت : ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ . قام أبو طلحة ، فقال : يا رسول الله ، إن الله يقول : ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ ، وإن أحب أموالي إليَّ بيرحاء ، وإنما صدقة لله ، أرجو برها وذخرها عند الله ، فضعتها يا رسول الله حيث أراك الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (بخ ، ذلك مال رايح ، ذلك مال رايح ، وقد سمعت ما قلت ، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين) . قال أبو طلحة : أفعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه .

قال عبد الله بن يوسف وروح بن عبادة : (ذلك مال رايح) .

حدثني يحيى بن يحيى قال : قرأت على مالك : (مال رايح) .

حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا الأنصاري قال : حدثني أبي عن ثمامة عن أنس رضي الله عنه قال : فجعلها لحسان وأبي ، وأنا أقرب إليه ، ولم يجعل لي منها شيئاً .

٦٤ - باب : ﴿ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّورَةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾

٤٢٨٠ - حدثني إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى ابن عقبة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : أن اليهود جاؤوا إلى النبي صلى الله عليه وسلم برجل منهم وامرأة وقد زنيا ، فقال لهم : (كيف تفعلون بمن زنى منكم) ، قالوا : نحممهما ونضربهما ، فقال : (لا تجدون في التوراة الرجم) ، فقالوا : لا نجد فيها شيئاً ، فقال لهم عبد الله بن سلام : كذبتهم ، فأتوا بالتوراة فاتلواها إن كنتم صادقين ، فوضع مدراسها الذي يدرسها منهم كفه على آية الرجم ، فنزع يده عن آية الرجم ، فطفق يقرأ ما دون يده وما وراءها ، ولا يقرأ آية الرجم ، فنزع يده عن آية الرجم ، فقال : ما هذه ؟ فلما رأوا ذلك قالوا : هي آية الرجم ، فأمر بهما فرجما قريباً من حيث موضع الجنائز عند المسجد ، فرأيت صاحبها يجنأ عليها ، يقيها الحجارة .

٦٥- باب : ﴿ كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾

٤٢٨١ - حدثنا محمد بن يوسف عن سفيان عن ميسرة عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه : ﴿ كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ ، قال : خير الناس للناس ، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم ، حتى يدخلوا في الإسلام .

٦٦- باب : ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا ﴾

٤٢٨٢ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال : قال عمرو : سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول : فينا نزلت : ﴿ إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ ، قال : نحن طائفتان : بنو حارثة ، وبنو سلمة ، وما نحب - وقال سفيان مرة : وما يسرني - أنها لم تنزل ، لقول الله : ﴿ وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا ﴾ .

٦٧- باب : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾

٤٢٨٣ - حدثنا حبان بن موسى أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن الزهري قال : حدثني سالم عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر يقول : (اللهم العن

فلاناً وفلاناً وفلاناً) ، بعد ما يقول : (سمع الله لمن حمده ، ربنا ولك الحمد) ، فأنزل الله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ - إلى قوله -
﴿ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾ .

رواه إسحاق بن راشد عن الزهري .

٤٢٨٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يدعو على أحد ، أو يدعو لأحد ، قنت بعد الركوع ، فربما قال ، إذا قال : (سمع الله لمن حمده) : (اللهم ربنا لك الحمد ، اللهم أنج الوليد بن الوليد ، وسلمة بن هشام ، وعياش ابن أبي ربيعة ، اللهم اشد وطأتك على مضر ، واجعلها سنين كسني يوسف) . يجهر بذلك ، وكان يقول في بعض صلاته في صلاة الفجر : (اللهم العن فلانا وفلانا) .
لأحياء من العرب ، حتى أنزل الله : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ الآية .

٦٨- باب: ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي آخِرَتِكُمْ﴾:

وهو تأنيث آخركم .

وقال ابن عباس: ﴿إِحْدَى الْحُسَيْنَيْنِ﴾: فتحا أو شهادة .

٤٢٨٥- حدثنا عمرو بن خالد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق قال:

سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه قال: جعل النبي صلى الله عليه وسلم على الرجال يوم أحد عبد الله بن جبير، وأقبلوا منهزمين، فذاك: إذ يدعوهم الرسول في آخرهم، ولم يبق مع النبي صلى الله عليه وسلم غير اثني عشر رجلاً.

٦٩- باب: ﴿أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾:

٤٢٨٦- حدثنا إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن أبو يعقوب

حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس أن أبا

طلحة قال: غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد، قال: فجعل

سينفي يسقط من يدي وآخذه، ويسقط وآخذه .

٧٠- باب: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ

الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾:

القرح: الجراح . واستجابوا: أجابوا، يستجيب: يجيب .

٧١- باب : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ ﴾

٤٢٨٧- حدثنا أحمد بن يونس - أراه قال - حدثنا أبو بكر عن أبي حصين عن أبي الضحى عن ابن عباس : ﴿ حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ قالها إبراهيم عليه السلام حين ألقى في النار ، وقالها محمد صلى الله عليه وسلم حين قالوا : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَرَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ﴾ .

٤٢٨٨- حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن أبي حصين عن أبي الضحى عن ابن عباس قال : كان آخر قول إبراهيم حين ألقى في النار : حسبي الله ونعم الوكيل .

٧٢- باب : ﴿ وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمٰوٰتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾

﴿ سَيُطَوَّقُونَ ﴾ : كقولك طوقته بطوق .

٤٢٨٩- حدثني عبد الله بن منير سمع أبا النضر حدثنا عبد الرحمن ، هو ابن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته مثل له ماله

شجاعاً أقرع ، له زبيبتان ، يطوقه يوم القيامة ، يأخذ بلهزمتيه -
يعني بشدقيه - يقول : أنا مالك أنا كنزك) ، ثم تلا هذه الآية :
﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ إلى آخر الآية .

٧٣- باب : ﴿وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ

وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا﴾

٤٢٩٠- حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني
عروة بن الزبير : أن أسامة بن زيد رضي الله عنه أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركب على حمار ، على قطيفة فدكية ، وأردف أسامة بن زيد وراءه ،
يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج ، قبل وقعة بدر .
قال : حتى مر بمجلس فيه عبد الله بن أبي ابن سلول ، وذلك قبل أن
يسلم عبد الله بن أبي ، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين
والمشركين عبدة الأوثان ، واليهود والمسلمين ، وفي المجلس عبد الله
ابن رواحة ، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة ، خمر عبد الله بن
أبي أنفه بردائه ، ثم قال : لا تغبروا علينا ، فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليهم ثم وقف ، فنزل فدعاهم إلى الله ، وقرأ عليهم القرآن ، فقال
عبد الله بن أبي ابن سلول : أيها المرء ، إنه لا أحسن مما تقول إن كان

حقاً ، فلا تؤذنا به في مجالسنا ، ارجع إلى رحلك ، فمن جاءك فاقصص عليه ، فقال عبد الله ابن رواحة : بلى يا رسول الله ، فاعشنا به في مجالسنا ، فإننا نحب ذلك . فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتثاورون ، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا ، ثم ركب النبي ﷺ دابته ، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة ، فقال له النبي ﷺ : (يا سعد ، ألم تسمع ما قال أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال : كذا وكذا) . قال سعد بن عبادة : يا رسول الله ، اعف عنه ، واصفح عنه ، فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصطح أهل هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبوه بالعصاة ، فلما أبي الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق بذلك ، فذلك فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله ﷺ ، وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين وأهل الكتاب كما أمرهم الله ، ويصبرون على الأذى ، قال الله عز وجل :

﴿ وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذًى كَثِيرًا ﴾ الآية ، وقال الله : ﴿ وَذَكَرْنَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِمَّنْ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ ﴾ إلى آخر الآية ، وكان النبي ﷺ

يتأول العفو ما أمره الله به ، حتى أذن الله فيهم ، فلما غزا رسول الله ﷺ بدرا ، فقتل الله به صنناديد كفار قريش ، قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين وعبدة الأوثان : هذا أمر قد توجه ، فيايعوا الرسول ﷺ على الإسلام فأسلموا .

٧٤ - باب : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا ﴾

٤٢٩١ - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال : حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري ﷺ : أن رجلاً من المنافقين على عهد رسول الله ﷺ ، كان إذا خرج رسول الله ﷺ إلى الغزو تخلفوا عنه ، وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله ﷺ ، فإذا قدم رسول الله ﷺ اعتذروا إليه وحلفوا ، وأحبوا أن يحمدوا بما لا يفعلوا ، فنزلت : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ الآية .

٤٢٩٢ - حدثني إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام أن ابن جريج أخبرهم عن ابن أبي مليكة أن علقمة بن وقاص أخبره أن مروان قال لبوابة : اذهب يا رافع إلى ابن عباس فقل : لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي ، وأحب أن يحمد بما لا يفعل ، معذباً لنعذبن أجمعون .

فقال ابن عباس : وما لكم ولهذه ، إنما دعا النبي ﷺ يهود فسألهم عن شيء فكتموه إياه ، وأخبروه بغيره ، فأروه أن قد استحمدوا إليه بما أخبروه عنه فيما سألهم ، وفرحوا بما أتوا من كتبهم ، ثم قرأ ابن عباس : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ﴾ - كذلك حتى قوله - ﴿ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا ﴾ .
تابعه عبد الرزاق عن ابن جريج .

حدثنا مقاتل أخبرنا الحجاج عن جريج أخبرني ابن أبي مليكة عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف أنه أخبره أن مروان بهذا .

٧٥ - باب : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ

وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾

٤٢٩٣ - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال : أخبرني شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنه قال : بتُّ عند خالتي ميمونة ، فتحدث رسول الله ﷺ مع أهله ساعة ثم رقد ، فلما كان ثلث الليل الآخر قعد ، فنظر إلى السماء فقال : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ ، ثم قام فتوضأ واستن ، فصلى

إحدى عشرة ركعة ، ثم أذن بلال فصلي ركعتين ، ثم خرج فصلي
الصبح .

٧٦- باب : ﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ ﴾

﴿ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾

٤٢٩٤- حدثنا علي بن عبد الله حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن مالك ابن أنس عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : بُتُّ عند خالتي ميمونة ، فقلت لأنظرن إلى صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطرح لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسادة ، فنام رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها ، فجعل يمسح النوم عن وجهه ، ثم قرأ الآيات العشر الأواخر من آل عمران حتى ختم ، ثم أتى شناً معلقاً ، فأخذه فتوضأ ، ثم قام يصلي ، فقمت فصنعت مثل ما صنع ، ثم جئت فقمت إلى جنبه ، فوضع يده على رأسي ، ثم أخذ بأذني فجعل يفتلها ، ثم صلى ركعتين ، ثم أوتر .

٧٩- باب : تفسير سورة النساء

قال ابن عباس : ﴿يَسْتَنْكِفُ﴾ [١٧٢] : يستكبر . قواما : قوامكم من معاشكم . ﴿هَلَنْ سَكِيلًا﴾ [١٥] : يعني الرجم للشيب والجلد للبكر .

وقال غيره : ﴿مَثْنَى وَثُلُثَ وَرُبْعَ﴾ [٣] : يعني اثنتين وثلاثاً وأربعاً ، ولا تجاوز العرب رباع .

٨٠- باب : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى﴾ [٣] .

٤٢٩٧- حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام ، عن ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : أن رجلاً كانت له يتيمة فنكحها ، وكان لها عذق ، وكان يمسكها عليه ، ولم يكن لها في نفسه شيء ، فنزلت فيه : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنْبَى﴾ . أحسبه قال : كانت شريكته في ذلك العذق ، وفي ماله .

٤٢٩٨- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب قال : أخبرني عروة بن الزبير : أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن قول الله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا

تُقَسِّطُوا فِي الْيَتَامَى ﴿١٤٤﴾ . فقالت : يا ابن أخي ، هذه اليتيمة تكون في حجر وليها ، تشركه في ماله ، ويعجبه مالها وجمالها ، فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها ، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره ، فنهوا عن أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن ويبلغوا لهن أعلى سنتهن في الصداق ، فأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن . قال عروة : قالت عائشة : وإن الناس استفتوا رسول الله ﷺ بعد هذه الآية ، فأنزل الله : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ ﴾ . قالت عائشة : وقول الله تعالى في آية أخرى : ﴿ وَرَغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ . رغبة أحدكم عن يتيمة ، حين تكون قليلة المال والجمال ، قالت : فنهوا - أن ينكحوا - عمن رغبوا في ماله وجماله في يتامى النساء إلا بالقسط ، من أجل رغبتهم عنهن إذا كن قليلات المال والجمال .

٨١ - باب : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴿٦﴾ . [٦] .

﴿ وَيَدَارًا ﴾ [٦] : مبادرة . ﴿ أَعْتَدْنَا ﴾ [١٨] : أعدنا ، أفعلنا من العتاد .

٤٢٩٩ - حدثني إسحاق ، أخبرنا عبد الله بن نمير ، حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : في قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ^ط وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ . أنها نزلت في والي اليتيم إذا كان فقيراً : أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بمعروف .

٨٢ - باب : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ ﴾ [٨] الآية .

٤٣٠٠ - حدثنا أحمد بن حميد ، أخبرنا عبيد الله الأشجعي ، عن سفيان ، عن الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ ﴾ . قال : هي محكمة ، وليست بمنسوخة .
تابعه سعيد ، عن ابن عباس .

٨٣ - باب : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ [١١] .

٤٣٠١ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، حدثنا هشام ، أن ابن جريج أخبرهم قال : أخبرني ابن منكدر ، عن جابر رضي الله عنه قال : عادني النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر في بني سلمة ماشيين ، فوجدني النبي صلى الله عليه وسلم لا أعقل ،

فدعا بهاء فتوضأ منه ثم رش علي فأفقت ، فقلت : ما تأمرني أن أصنع في مالي يا رسول الله ، فنزلت : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ .

٨٤- باب : ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ﴾ [١٢] .
٤٣٠٢ - حدثنا محمد بن يوسف ، عن ورقاء ، عن ابن أبي نجيح ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان المال للولد ، وكانت الوصية للوالدين ، ففسخ الله من ذلك ما أحب ، فجعل للذكر مثل الأنثيين ، وجعل للأبوين لكل واحد منهما السدس والثالث ، وجعل للمرأة الثمن والربع ، وللزوج الشطر والربع .

٨٥- باب : ﴿لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ^ط وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَاءِ أَيْتُمُوهُنَّ﴾ [١٩] الآية .

ويذكر عن ابن عباس : ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ لا تقهروهن . ﴿حُوبًا﴾
[٢] : إنما . ﴿تَعُولُوا﴾ [٣] : تميلوا . ﴿نَحْلَةً﴾ [٤] : النحلة المهر .

٤٣٠٣ - حدثنا محمد بن مقاتل ، حدثنا أسباط بن محمد ، حدثنا الشيباني ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . قال الشيباني : وذكره أبو الحسن السوائي - ولا أظنه ذكره إلا عن ابن عباس - : ﴿ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ ﴾ . قال : كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته ، إن شاء بعضهم تزوجها ، وإن شاؤوا زوجها ، وإن شاؤوا لم يزوجوها ، فهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية في ذلك .

٨٦ - باب : ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ۚ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتُوهُمْ نَصِيحَتِهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴾ [٣٣] .

وقال معمر : أولياء موالى ، وأولياء ورثة ، عاقدت أيانكم : هو مولى اليمين ، وهو الحليف ، والمولى أيضاً ابن العم ، والمولى المنعم المعتق ، والمولى المعتق ، والمولى المليك ، والمولى مولى في الدين .

٤٣٠٤ - حدثني الصلت بن محمد ، حدثنا أبو أسامة ، عن إدريس ، عن طلحة بن مصرف ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما :

﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ ﴾ . قال : ورثة . ﴿ والذين عاقدت
 أيانكم ﴾ : كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر الأنصاري
 دون ذوي رحمه ، للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم ، فلما نزلت :
 ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلَىٰ ﴾ . نسخت . ثم قال : ﴿ والذين
 عاقدت أيانكم ﴾ : من النصر والرفادة والنصيحة ، وقد ذهب
 الميراث ، ويوصي له .
 سمع أبو أسامة إدريس ، وسمع إدريس طلحة .

٨٧ - باب : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مَثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [٤٠] .

يعني زنة ذرة .

٤٣٠٥ - حدثني محمد بن عبد العزيز ، حدثنا أبو عمر حفص بن
 ميسرة ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد
 الخدري رضي الله عنه : أن أناساً في زمن النبي ﷺ قالوا : يا رسول الله ، هل
 نرى ربنا يوم القيامة ؟ قال النبي ﷺ : (نعم ، هل تضارون في رؤية
 الشمس بالظهيرة ، ضوء ليس فيها سحب) . قالوا : لا ، قال :
 (وهل تضارون في رؤية القمر ليلة البدر ، ضوء ليس فيها سحب)
 قالوا : لا ، قال النبي ﷺ : (ما تضارون في رؤية الله عز وجل يوم

القيامة إلا كما تضارون في رؤية أحدهما ، إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن : تتبع كل أمة ما كانت تعبد ، فلا يبقى من كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار . حتى إذا لم يبقى إلا من كان يعبد الله ، بر أو فاجر ، وغبرات أهل الكتاب ، فيدعى اليهود ، فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد عزيراً ابن الله ، فيقال لهم : كذبتهم ، ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد ، فماذا تبغون ؟ فقالوا : عطشنا ربنا فاسقنا ، فيشار : ألا تردون ؟ فيحشرون إلى النار ، كأنها سراب يحطم بعضها بعضاً ، فيتساقطون في النار . ثم يدعى النصارى فيقال لهم : ما كنتم تعبدون ؟ قالوا : كنا نعبد المسيح ابن الله ، فيقال لهم : كذبتهم ، ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد ، فيقال لهم : ما تبغون ؟ فكذلك مثل الأول . حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله ، من بر أو فاجر ، أتاهم رب العالمين في أدنى صورة من التي رأوه فيها ، فيقال : ماذا تنتظرون ، تتبع كل أمة ما كانت تعبد ، قالوا : فارقنا الناس في الدنيا على أفقر ما كنا إليهم لم نصابهم ، ونحن ننتظر ربنا الذي كنا نعبد ، فيقول : أنا ربكم ، فيقولون : لا نشرك بالله شيئاً . مرتين أو ثلاثاً .

٨٨- باب : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [٤١].

المختال والمختال واحد . ﴿ نَطْمَسَ وَجُوهًا ﴾ [النساء: ٤٧] : نسويها حتى تعود كأقفائهم ، طمس الكتاب : محاه . ﴿ سَعِيرًا ﴾ [النساء: ٥٥] : وقوداً .

٤٣٠٦ - حدثنا صدقة ، أخبرنا يحيى ، عن سفيان ، عن سليمان ، عن إبراهيم ، عن عبيدة ، عن عبد الله . قال يحيى : بعض الحديث عن عمرو بن مرة ، قال : قال لي النبي ﷺ : (اقرأ علي) . قلت : اقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال : (فإني أحب أن أسمع من غيري) فقرأت عليه سورة النساء ، حتى بلغت : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ [النساء: ٤١] . قال : (أمسك) . فإذا عيناه تذر فان .

٨٩- باب : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَايِبِ ﴾ [النساء: ٤٣] .

﴿ صَعِيدًا ﴾ [النساء: ٤٣] : وجه الأرض .

وقال جابر : كانت الطواغيت التي يتحاكمون إليها : في جهينة واحد ، وفي أسلم واحد ، وفي كل حي واحد ، كهان ينزل عليهم الشيطان .

وقال عمر : الجبت السحر ، والطاغوت الشيطان .

وقال عكرمة : الجبت بلسان الحبشة شيطان ، والطاغوت الكاهن .

٤٣٠٧ - حدثنا محمد ، أخبرنا عبدة ، عن هشام ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : هلكت قلادة لأسماء ، فبعث النبي صلى الله عليه وسلم في طلبها رجالاً ، فحضرت الصلاة ، وليسوا على وضوء ، ولم يجدوا ماء ، فصلوا وهم على غير وضوء ، فأنزل الله ، يعني : آية التيمم .

٩٠ - باب : قوله : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

[النساء: ٥٩] .

٤٣٠٨ - حدثنا صدقة بن الفضل ، أخبرنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن يعلى بن مسلم ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قال : نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي ، إذ بعثه النبي صلى الله عليه وسلم في سرية .

٩١ - باب : ﴿ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء: ٦٥].

٤٣٠٩ - حدثنا علي بن عبد الله ، حدثنا محمد بن جعفر ، أخبرنا معمر ، عن الزهري ، عن عروة قال : خاصم الزبير رجلاً من الأنصار في شريح من الحرة ، فقال النبي ﷺ : (اسق يا زبير ، ثم أرسل الماء إلى جارك) . فقال الأنصاري : يا رسول الله ، أن كان ابن عمك ، فتلون وجهه ثم قال : (اسق يا زبير ، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر ، ثم أرسل الماء إلى جارك) . واستوعى النبي ﷺ حقه في صريح الحكم ، حين أحفظه الأنصاري ، كان أشار عليها بأمر لهما فيه سعة . قال الزبير : فما أحسب هذه الآيات إلا نزلت في ذلك : ﴿ فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ .

٩٢ - باب : ﴿ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ ﴾ [النساء: ٦٩].

٤٣١٠ - حدثنا محمد بن عبد الله بن حوشب ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : سمعت

رسول الله ﷺ يقول : (ما من نبي ، يمرض إلا خير بين الدنيا والآخرة) . وكان في شكواه الذي قبض فيه ، أخذته بحة شديدة ، فسمعه يقول : ﴿ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ ﴾ [النساء: ٦٩] . فعلمت أنه خير .

٩٣ - باب : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقِيلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ﴾ [النساء: ٧٥] .

٤٣١١ - حدثني عبد الله بن محمد ، حدثنا سفيان ، عن عبيد الله قال : سمعت ابن عباس قال : كنت أنا وأمي من المستضعفين .

٤٣١٢ - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن ابن أبي مليكة ، أن ابن عباس تلا : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوُلْدَانِ ﴾ [النساء: ٩٨] . قال : كنت أنا وأمي ممن عذر الله .

ويذكر ابن عباس : ﴿ حَصْرَتْ ﴾ [النساء: ٩٠] : ضاقت . ﴿ تَلَوُوا ﴾ [النساء: ١٣٥] : أستمتم بالشهادة .

وقال غيره : المرغم المهاجر ، راغمت : هاجرت قومي .

﴿مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] : مؤقتاً وقته عليهم .

٩٤ - باب : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾

[النساء: ٨٨] . قال ابن عباس : بددهم ، فئة : جماعة .

٤٣١٣ - حدثني محمد بن بشار ، حدثنا غندر وعبد الرحمن قالوا :

حدثنا شعبة ، عن عدي ، عن عبد الله بن يزيد ، عن زيد بن ثابت

ﷺ : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ . رجع ناس من أصحاب

النبي ﷺ من أحد ، وكان الناس فيهم فرقتين : فريق يقول :

اقتلهم ، وفريق يقول : لا ، فنزلت : ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ .

وقال : (إنها طيبة تنفي الخبث ، كما تنفي النار خبث الفضة) .

٩٥ - باب : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ﴾

[النساء: ٨٣] : أفسوه .

﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ [النساء: ٨٣] : يستخرجونه . ﴿حَسِيْبًا﴾ [النساء:

٨٦] : كافياً . ﴿إِلَّا أَنْثًا﴾ [النساء: ١١٧] : يعني الموات ، حجراً أو

مدرأ ، وما أشبهه . ﴿ مَرِيدًا ﴾ [النساء: ١١٧] : متمرداً .
 ﴿ فَلْيَبْتَكَنَّ ﴾ [النساء: ١١٩] : بتكه قطعه . ﴿ قِيلاً ﴾ [النساء:
 ١٢٢] : وقولاً واحداً . ﴿ طَبَعَ ﴾ [النساء: ١٥٥] : ختم .

٩٦ - باب : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ
 جَهَنَّمُ ﴾ [النساء: ٩٣] .

٤٣١٤ - حدثنا آدم بن أبي إياس ، حدثنا شعبة ، حدثنا مغيرة بن
 النعمان قال : سمعت بن جبير قال : آية اختلف فيها أهل الكوفة ،
 فرحلت فيها إلى ابن عباس فسألته عنها ، فقال : نزلت هذه الآية :
 ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ . هي
 آخر ما نزل ، وما نسخها شيء .

٩٧ - باب : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ
 مُؤْمِنًا ﴾ [النساء: ٩٤] .
 السَّلَامُ والسلام والسَّلْمُ واحد .

٤٣١٥ - حدثني علي بن عبد الله ، حدثنا سفيان ، عن عمرو ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ الْمَالَ سَلَامٌ لَكُمْ لَسْتُمْ مُؤْمِنًا ﴾ . قال : قال ابن عباس : كان رجل في غنيمة له فلحقه المسلمون ، فقال : السلام عليكم ، فقتلوه وأخذوا غنيمته ، فأنزل الله في ذلك إلى قوله : ﴿ تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ﴾ تلك الغنيمة .

قال : قرأ ابن عباس : السلام .

٩٨ - باب : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَبِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٩٥] .

٤٣١٦ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال : حدثني إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان ، عن ابن شهاب قال : حدثني سهل بن سعد الساعدي : أنه رأى مراون بن الحكم في المسجد ، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه ، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أملى عليه : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .. وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ [النساء: ٩٥] . فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملؤها علي ، قال : يا رسول الله ، والله لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان أعمى - فأنزل

الله على رسوله ﷺ ، وفخذه على فخذي ، فثقلت عليّ حتى خفت أن ترض فخذي ، ثم سُري عنه ، فأنزل الله: ﴿عَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ .
 ٤٣١٧ - حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن البراء ﷺ قال : لما نزلت : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .
 دعا رسول الله ﷺ زيداً فكتبها ، فجاء ابن أم مكتوم فشكا ضرارته ، فأنزل الله : ﴿عَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾ .

٤٣١٨ - حدثنا محمد بن يوسف ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن البراء قال : لما نزلت : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ . قال النبي ﷺ : (ادعوا فلاناً) . فجاءه ومعه الدواة واللوح ، أو الكتف ، فقال : (اكتب : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ .. وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾) . وخلف النبي ﷺ ابن أم مكتوم ، فقال : يا رسول الله أنا ضير ، فنزلت مكانها : ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ عَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .

٤٣١٩ - حدثنا إبراهيم بن موسى ، أخبرنا هشام ، أن ابن جريج أخبرهم . (ح) . وحدثني إسحاق ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عبد الكريم ، أن مقسماً مولى عبد الله بن الحارث

أخبره : أن ابن عباس رضي الله عنهما أخبره : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَلْعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : عن بدر ، والخارجون إلى بدر .

٩٩ - باب : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴾ [النساء: ٩٧] الآية .

٤٣٢٠ - حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ ، حدثنا حيوة وغيره قالوا : حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو الأسود قال : قطع على أهل المدينة بعث ، فاكتبت فيه ، فلقيت عكرمة مولى ابن عباس فأخبرته ، فنهاني عن ذلك أشد النهي ، ثم قال : أخبرني ابن عباس : أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين ، يكثرون سواد المشركين على عهد رسول الله ﷺ ، يأتي السهم فيرمى به ، فيصيب أحدهم فيقتله ، أو يضرب فيقتل ، فأنزل الله : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ الآية .

رواه الليث ، عن أبي الأسود .

١٠٠ - باب : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا

يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٨].

٤٣٢١ - حدثنا أبو النعمان ، حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن أبي

مليكة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ ﴾ قال : كانت

أمي ممن عذر الله .

١٠١ - باب : قوله : ﴿ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ

عَفُورًا غَفُورًا ﴾ [النساء: ٩٩].

٤٣٢٢ - حدثنا أبو نعيم ، حدثنا شيبان ، عن يحيى ، عن أبي

سلمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينا النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العشاء إذ قال :

سمع الله لمن حمده ، ثم قال قبل أن يسجد : (اللهم نجِّ عياش بن أبي

ربيعة ، اللهم نجِّ سلمة بن هشام ، اللهم نجِّ الوليد بن الوليد ،

اللهم نجِّ المستضعفين من المؤمنين ، اللهم اشدد وطأتك على مضر ،

اللهم اجعلها سنين كسني يوسف) .

١٠٢- باب: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ﴾ [النساء: ١٠٢].
 ٤٣٢٣ - حدثنا محمد بن مقاتل أبو الحسن ، أخبرنا حجاج عن ابن جريج قال : أخبرني يعلى ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَى﴾ قال : عبدالرحمن بن عوف كان جريحاً .

١٠٣- باب: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتِمَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ١٢٧].
 ٤٣٢٤ - حدثنا عبيد بن إسماعيل ، حدثنا أبو أسامة ، حدثنا هشام ابن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ - إلى قوله - ﴿وَرَرَّعُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ﴾ قالت : هو الرجل تكون عنده اليتيمة ، هو وليها ووارثها ، فأشركته في ماله حتى في العذق ، فيرغب أن ينكحها ويكره أن يزوجه رجلًا ، فيشركه في ماله بما شركته ، فيعضلها ، فنزلت هذه الآية .

١٠٤- باب : ﴿ وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ [النساء: ١٢٨] .

وقال ابن عباس : ﴿ شِقَاقٌ ﴾ [النساء: ٣٥] : تفسد . ﴿ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ ﴾ [النساء: ١٢٨] : هواه في الشيء يحرص عليه . ﴿ كَالْمُعَلَّقَةِ ﴾ [النساء: ١٢٩] : لا هي أيم ولا ذات زوج . ﴿ نُشُوزًا ﴾ [النساء: ١٢٨] : بغضاً .

٤٣٢٥ - حدثنا محمد بن مقاتل ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها : ﴿ وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ قالت : الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها ، يريد أن يفارقها ، فتقول : أجعلك من شأني في حل ، فنزلت هذه الآية في ذلك .

١٠٥- باب : ﴿ إِنَّ الْمُنْفِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ [النساء: ١٤٥] .

وقال ابن عباس : أسفل النار . ﴿ نَفَقًا ﴾ [الأنعام: ٣٥] : سرباً .

٤٣٢٦ - حدثنا عمر بن حفص ، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش قال :
 حدثني إبراهيم ، عن الأسود قال : كنا في حلقة عبد الله ، فجاء
 حذيفة حتى قام علينا فسلم ، ثم قال : لقد أنزل النفاق على قوم خير
 منكم ، قال الأسود : سبحان الله ، إن الله يقول : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي
 الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ﴾ . فتبسم عبد الله ، وجلس حذيفة في
 ناحية المسجد ، فقام عبد الله فتفرق أصحابه ، فرماني بالحصا ،
 فأتيته ، فقال حذيفة : عجبت من ضحكك ، وقد عرف ما قلت : لقد
 أنزل النفاق على قوم كانوا خيراً منكم ثم تابوا ، فتاب الله عليهم .

١٠٦ - باب : ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ ﴾ [النساء :
 ١٦٣] .

٤٣٢٧ - حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن سفيان قال : حدثني
 الأعمش ، عن أبي وائل ، عن عبد الله ، عن النبي ﷺ قال : (ما
 ينبغي لأحد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى) .
 ٤٣٢٨ - حدثنا محمد بن سنان ، حدثنا فليح ، حدثنا هلال ، عن
 عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : (من قال :
 أنا خير من يونس بن متى ، فقد كذب) .

١٠٧ - باب : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أَمْرُؤُا هَلَاكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ﴾ [النساء: ١٧٦].

والكلالة : من لم يرثه أب أو ابن ، وهو مصدر ، من تكلمه النسب .
 ٤٣٢٩ - حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، سمعت البراء رضي الله عنه قال : آخر سورة نزلت : [براءة] . وآخر آية نزلت : ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ .

يتبع في الدورات القادمة بقية كتاب التفسير ؛؛

أصول التفسير

الشيخ العلامة
محمد بن صالح
العثيمين
رحمه الله

جميعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢

المقدمة

الحمد لله ، نحمده ونستعينه ، ونستغفره ونتوب إليه ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ؛ ﷺ ، وعلى آله وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان وسلم تسليماً ، أما بعد :

فإن من المهم في كل فن أن يتعلم المرء من أصوله ما يكون عوناً له على فهمه وتخرجه على تلك الأصول ، ليكون علمه مبنياً على أسس قوية ودعائم راسخة ، وقد قيل : من حُرِمَ الأصول حرم الوصول .
ومن أجل فنون العلم ، بل هو أجلها وأشرفها ، علم التفسير الذي هو تبين معاني كلام الله عز وجل وقد وضع أهل العلم له أصولاً ، كما وضعوا لعلم الحديث أصولاً ، ولعلم الفقه أصولاً .

وقد كنت كتبت من هذا العلم ما تيسر لطلاب المعاهد العلمية في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، فطلب مني بعض الناس أن أفرد لها في رسالة ، ليكون ذلك أيسر وأجمع فأجبت به إلى ذلك .

وأسأل الله تعالى أن ينفع بها .

ويتلخص ذلك فيما يأتي :

*** القرآن الكريم :**

- ١- متى نزل القرآن على النبي ﷺ ، ومن نزل به عليه من الملائكة ؟
- ٢- أول ما نزل من القرآن .
- ٣- نزول القرآن على نوعين : سببي وابتدائي .
- ٤- القرآن مكي ومدني ، وبيان الحكمة من نزوله مفرداً . وترتيب القرآن .
- ٥- كتابة القرآن وحفظه في عهد النبي ﷺ .
- ٦- جمع القرآن في عهد أبي بكر وعثمان رضي الله عنهما .

*** التفسير :**

- ١- معنى التفسير لغة واصطلاحاً ، وبيان حكمه ، والغرض منه .
- ٢- الواجب على المسلم في تفسير القرآن .
- ٣- المرجع في التفسير إلى ما يأتي :
- أ- كلام الله تعالى بحيث يفسر القرآن بالقرآن .
- ب- سنة الرسول ﷺ ؛ لأنه مبلغ عن الله تعالى ، وهو أعلم الناس بمراد الله تعالى في كتاب الله .
- ج- كلام الصحابة رضي الله عنهم لا سيما ذوو العلم منهم والعناية بالتفسير ، لأن القرآن نزل بلغتهم وفي عصرهم .

د- كلام كبار التابعين الذين اعتنوا بأخذ التفسير عن الصحابة

ﷺ .

ه- ما تقتضيه الكلمات من المعاني الشرعية أو اللغوية حسب السياق ، فإن اختلف الشرعي واللغوي ، أخذ بالمعنى الشرعي إلا بدليل يرجح اللغوي .

٤- أنواع الاختلاف الوارد في التفسير المأثور .

٥- ترجمة القرآن : تعريفها - أنواعها - حكم كل نوع .

* خمس تراجم مختصرة للمشهورين بالتفسير ثلاث للصحابة واثنان للتابعين .

* أقسام القرآن من حيث الأحكام والتشابه .

موقف الراسخين في العلم ، والزائغين من المتشابه .

التشابه : حقيقي ونسبي .

الحكمة في تنوع القرآن إلى محكم ومتشابه .

* موهم التعارض من القرآن والجواب عنه وأمثلة من ذلك .

* التَّسْم :

تعريفه - أدواته - فائدته

* القصص :

تعريفها - الغرض منها - الحكمة من تكرارها واختلافها في الطول والقصر والأسلوب .

* الإسرائيليات التي أقحمت في التفسير وموقف العلماء منها .

* الضمير :

تعريفه - مرجعه - الإظهار في موضع الإضمار وفائدته - الالتفات وفائدته - ضمير الفصل وفائدته .

القرآن الكريم

القرآن في اللغة : مصدر قرأ بمعنى تلا ، أو بمعنى جمع ، تقول قرأ قرأ قرأً وقرآناً ، كما تقول : غفر غُفراً وُغُفراًناً ، فعلى المعنى الأول (تلا) يكون مصدراً بمعنى اسم المفعول ؛ أي بمعنى متلو، وعلى المعنى الثاني : (جَمَعَ) يكون مصدراً بمعنى اسم الفاعل ؛ أي بمعنى جامع لجمعه الأخبار والأحكام .

والقرآن في الشرع : كلام الله تعالى المنزل على رسوله وخاتم أنبيائه محمد ﷺ ، المبدوء بسورة الفاتحة ، المختوم بسورة الناس . قال تعالى

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ تَنْزِيلًا ﴾ [الإنسان: ٢٣] ، وقال : ﴿ إِنَّا

أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [يوسف: ٢] . وقد حمى الله

تعالى هذا القرآن العظيم من التغيير والزيادة والنقص والتبديل ،

حيث تكفل عز وجل بحفظه فقال: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] ، ولذلك مضت القرون الكثيرة ولم يحاول أحد من أعدائه أن يغير فيه ، أو يزيد ، أو ينقص ، أو يبدل ، إلا هتك الله ستره ، وفضح أمره .

وقد وصفه الله تعالى بأوصاف كثيرة ، تدل على عظمته وبركته وتأثيره وشموله ، وأنه حاكم على ما قبله من الكتب .

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْءَانَ الْعَظِيمَ ﴾ [الحجر: ٨٧] ، ﴿ ق وَالْقُرْءَانَ الْمَجِيدِ ﴾ [ق: ١] ، وقال تعالى: ﴿ كَتَبْنَا أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا ءَايَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩] ، ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [الأنعام: ١٥٥] ، ﴿ إِنَّهُ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴾ [الواقعة: ٧٧] ، ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْءَانَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾ [الإسراء: ٩] .

وقال تعالى: ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ [الحشر: ٢١] ، ﴿ وَإِذَا مَا أَنزَلْنَا سُورَةً فَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَزَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١١٤﴾ وَأَمَّا

الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا
وَهُمْ كَافِرُونَ ﴿ [التوبة: ١٢٤ - ١٢٥] ، ﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ
لَأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ﴾ [الأنعام: ١٩] ، ﴿ فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ
وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا ﴾ [الفرقان: ٥٢] ، وقال تعالى :
﴿ وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَيِّنًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى
لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩] ، ﴿ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا
لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَل
اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٨] .

والقرآن الكريم مصدر الشريعة الإسلامية التي بعث بها محمد ﷺ
إلى كافة الناس ، قال الله تعالى : ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَى عَبْدِهِ
لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا ﴾ [الفرقان: ١] ، ﴿ الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ
إِلَيْكَ لِنُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ
الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ
وَوَيْلٌ لِلْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾ [إبراهيم: ١ - ٢] .

وسنة النبي ﷺ مصدر تشريع أيضاً كما قرره القرآن ، قال الله تعالى :
﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ

حَفِيفًا ﴿ [النساء: ٨٠] ، ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴿ [الأحزاب: ٣٦] ، ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴿ [الحشر: ٧] ، ﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ [آل عمران: ٣١] .

١- نزول القرآن :

نزل القرآن أول ما نزل على الرسول ﷺ في ليلة القدر في رمضان، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿ [القدر: ١] ، ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿ [٣] فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿ [الدخان: ٣ - ٤] ، ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ﴿ [البقرة: ١٨٥] .

وكان عمر النبي ﷺ أول ما نزل عليه أربعين سنة على المشهور عند أهل العلم ، وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء وسعيد ابن المسيب وغيرهم . وهذه السن هي التي يكون بها بلوغ الرشد وكمال العقل وتمام الإدراك .

والذي نزل بالقرآن من عند الله تعالى إلى النبي ﷺ ، جبريل أحد الملائكة المقربين الكرام ، قال الله تعالى عن القرآن : ﴿ وَإِنهٗ لَنزِيلُ رَبِّ

﴿١١٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ ﴿١١٤﴾
بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿الشعراء: ١٩٢ - ١٩٥﴾ .

وقد كان لجبريل عليه السلام من الصفات الحميدة العظيمة ، من الكرم والقوة والقرب من الله تعالى والمكانة والاحترام بين الملائكة والأمانة والحسن والطهارة ؛ ما جعله أهلاً لأن يكون رسول الله تعالى بوحيه إلى رسله قال الله تعالى : ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿١٩﴾ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٍ ثَمَّ أَمِينٍ ﴿٢١﴾﴾ [التكوير: ١٩ - ٢١] .
وقال : ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَى ﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ﴿٧﴾﴾ [النجم: ٥ - ٧] . وقال : ﴿قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِّ لِيُثَبِّتَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ١٠٢] . وقد بين الله تعالى لنا أوصاف جبريل الذي نزل بالقرآن من عنده وتدل على عظم القرآن وعنايته تعالى ؛ فإنه لا يرسل من كان عظيماً إلا بالأمور العظيمة .

٢- أول ما نزل من القرآن :

أول ما نزل من القرآن على وجه الإطلاق قطعاً الآيات الخمس الأولى من سورة العلق ، وهي قوله تعالى : ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴿١﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ﴿٢﴾ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴿٣﴾ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ﴿٤﴾ عَلَّمَ

الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴿ [العلق: ١ - ٥] . ثم فتر الوحي مدة ، ثم نزلت الآيات الخمس الأولى من سورة المدثر ، وهي قوله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ﴿١﴾ قُرْآنًا نَّذِيرٌ ﴿٢﴾ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ ﴿٣﴾ وَثِيَابَكَ فَطَهَّرٌ ﴿٤﴾ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرُ ﴿٥﴾ [المدثر: ١ - ٥] . ففي الصحيحين : صحيح البخاري ومسلم ، عن عائشة رضي الله عنها في بدء الوحي قالت : حتى جاءه الحق - وهو في غار حراء - فجاءه الملك فقال اقرأ ، فقال النبي ﷺ ما أنا بقارئ - يعني لست أعرف القراءة - فذكر الحديث ، وفيه ثم قال : ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ إلى قوله ﴿ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾ [العلق: ١ - ٥] . وفيها عن جابر رضي الله عنه : أن النبي ﷺ قال وهو يحدث عن فترة الوحي : (بينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء) فذكر الحديث - وفيه - فأنزل الله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ﴿١﴾ قُرْآنًا نَّذِيرٌ ﴾ إلى ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرُ ﴾ [المدثر: ١ - ٥] .

وتمت آيات يقال فيها : أول ما نزل ، والمراد أول ما نزل باعتبار شيء معين ، فتكون أولية مقيدة مثل : حديث جابر رضي الله عنه في الصحيحين : إن أبا سلمة بن عبد الرحمن سأله : أي القرآن أنزل أول ؟ قال جابر ﴿ يَأْتِيهَا الْمُدَّثِرُ ﴾ قال أبو سلمة : أنبت أنه ﴿ أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾ [العلق: ١] فقال جابر : لا أخبرك إلا بما قال

رسول الله ﷺ ، قال رسول الله ﷺ : (جاورت في حراء فلما قضيت جوارى هبطت ...) فذكر الحديث وفيه : (فأتيت خديجة فقلت : دثروني ، وصبوا علي ماء بارداً ، وأنزل علي : ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ﴾ إلى قوله ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ [المدثر: ١-٥] .

فهذه الأولية التي ذكرها جابر ؓ باعتبار أول ما نزل بعد فترة الوحي ، أو أول ما نزل في شأن الرسالة ؛ لأن ما نزل من سورة اقرأ ثبتت به نبوة النبي ﷺ ، وما نزل من سورة المدثر ثبتت به الرسالة في قوله ﴿ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾ [المدثر: ٢] .

ولهذا قال أهل العلم : إن النبي ﷺ نبيٌ بـ(اقرأ) ، وأرسل بـ(المدثر)

٣- نزول القرآن ابتدائي وسببي :

ينقسم نزول القرآن إلى قسمين :

الأول : ابتدائي : وهو ما لم يتقدم نزوله سبب يقتضيه ، وهو غالب آيات القرآن ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ اللّٰهَ لَئِنِ اٰتٰنَا مِنْ فَضْلِهٖ لَنَنصَّدِقَنَّ وَلَنَكُوْنَنَّ مِنَ الصّٰلِحِيْنَ ﴾ [التوبة: ٧٥] .

الآيات فإنها نزلت ابتداء في بيان حال بعض المنافقين ، وأما ما اشتهر من أنها نزلت في ثعلبة بن حاطب في قصة طويلة ، ذكرها

كثير من المفسرين ، وروّجها كثير من الوعاظ ، فضعيف لا صحة له .

القسم الثاني : سببي : وهو ما تقدم نزوله سبب يقتضيه . والسبب :

أ- إما سؤال يجيب الله عنه مثل ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيْتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٨٩] .

ب- أو حادثة وقعت تحتاج إلى بيان وتحذير مثل : ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ [التوبة: ٦٥] الآيتين نزلتا في رجل من المنافقين قال في غزوة تبوك في مجلس : ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطوناً ، ولا أكذب ألسناً ، ولا أجبن عند اللقاء ، يعني رسول الله ﷺ وأصحابه ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ ونزل القرآن فجاء الرجل يعتذر إلى النبي ﷺ فيجيبه ﴿أَبِاللَّهِ وَعَآيِنِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ [التوبة: ٦٥] .

ج- أو فعل واقع يحتاج إلى معرفة حكمه مثل : ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ﴾ [المجادلة: ١] .

* فوائد معرفة أسباب النزول :

معرفة أسباب النزول مهمة جداً ، لأنها تؤدي إلى فوائد كثيرة منها :

١ - بيان أن القرآن نزل من الله تعالى ، وذلك لأن النبي ﷺ يسأل عن الشيء ، فيتوقف عن الجواب أحياناً ، حتى ينزل عليه الوحي ، أو يخفى الأمر الواقع ، فينزل الوحي مبيناً له . مثال الأول : قوله تعالى :

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء: ٨٥] . ففي صحيح البخاري ، عن عبد الله بن مسعود ؓ : أن رجلاً من اليهود قال : يا أبا القاسم ما الروح ؟ فسكت - وفي لفظ : فأمسك النبي ﷺ - فلم يرد عليهم شيئاً ، فعلمت أنه يوحى إليه ، فقامت مقامي ، فلما نزل الوحي قال :

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي ﴾ الآية .

مثال الثاني : قوله تعالى ﴿ يَقُولُونَ لِنِ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا ﴾ [المنافقون: ٨] ، وفي صحيح البخاري : أن زيد ابن أرقم ؓ سمع عبد الله بن أبي - رأس المنافقين - يقول ذلك ، يريد أنه الأعز ورسول الله ﷺ وأصحابه الأذل ، فأخبر زيد عمه بذلك ، فأخبر به النبي ﷺ ، فدعا النبي ﷺ زيداً فأخبره بما سمع ، ثم أرسل إلى عبد الله بن أبي وأصحابه ، فحلفوا ما قالوا ، فصدقهم رسول الله ﷺ ، فأنزل الله تصديق زيد في هذه الآية ؛ فاستبان الأمر لرسول الله ﷺ .

٢- بيان عناية الله تعالى برسوله ﷺ في الدفاع عنه مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلًا ﴾ [الفرقان: ٣٢] ، وكذلك آيات الإفك ؛ فإنها دفاع عن فراش النبي ﷺ وتطهير له عما دنسه به الأفاكون .

٣- بيان عناية الله تعالى بعباده في تفريج كرباتهم وإزالة غمومهم . مثال ذلك آية التيمم ، ففي صحيح البخاري : أنه ضاع عقد لعائشة رضي الله عنها ، وهي مع النبي ﷺ في بعض أسفاره فأقام النبي ﷺ لطلبه ، وأقام الناس على غير ماء ، فشكوا ذلك إلى أبي بكر ، فذكر الحديث وفيه : فأنزل الله آية التيمم ، فتييمموا فقال أسيد بن حضير : ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر . والحديث في البخاري مطولاً .

٤- فهم الآية على الوجه الصحيح . مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ [البقرة: ١٥٨] أي يسعى بينهما ، فإن ظاهر قوله : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ ﴾ أن غاية أمر السعي بينهما ، أن يكون من قسم المباح ، وفي صحيح البخاري : عن عاصم بن سليمان قال : سألت أنس بن مالك رضي الله عنه عن الصفا والمروة ، قال : كنا نرى أنهما من

أمر الجاهلية ، فلما كان الإسلام أمسكنا عنهما ، فأُنزل الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفاَ وَالْمَرْوةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ وبهذا عرف أن نفي الجناح ليس المراد به بيان أصل حكم السعي ، وإنما المراد نفي طرحهم بإمساكهم عنه ، حيث كانوا يرون أنها من أمر الجاهلية ، أما أصل حكم السعي فقد تبين بقوله : ﴿ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾ .

* عموم اللفظ وخصوص السبب :

إذا نزلت الآية لسبب خاص ، ولفظها عام كان حكمها شاملاً لسببها ، ولكل ما يتناول لفظها ، لأن القرآن نزل تشريعاً عاماً لجميع الأمة فكانت العبرة بعموم لفظه لا بخصوص سببه .

مثال ذلك : آيات اللعان ، وهي قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ ﴾ إلى قوله ﴿ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ [النور: ٦- الآية ٩] ، ففي صحيح البخاري : من حديث ابن عباس رضي الله عنهما : أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : البينة أو حد في ظهرك ، فقال هلال : والذي بعثك بالحق إني لصادق فلينزلن الله ما يبرء ظهري من الحد ، فنزل جبريل ،

وأنزل عليه : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ فقرأ حتى بلغ ﴿ إِنْ كَانَ مِنْ
الصّٰدِقِينَ ﴾ .

فهذه الآيات نزلت بسبب قذف هلال بن أمية لامرأته ، لكن حكمها شامل له ولغيره ، بدليل ما رواه البخاري من حديث سهل ابن سعد رضي الله عنه ، أن عويمر العجلاني جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقته فتقتلونه أم كيف يصنع ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : قد أنزل الله القرآن فيك وفي صاحبك . فأمرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم بالملاعنة بما سمي الله في كتابه ، فلاعنها . الحديث .

فجعل النبي صلى الله عليه وسلم حكم هذه الآيات شاملاً لهلال بن أمية وغيره .

* المكي والمدني :

نزل القرآن على النبي صلى الله عليه وسلم مفراً خلال ثلاث وعشرين سنة ، قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثرها بمكة ، قال الله تعالى : ﴿ وَقَدْ آتَا فَرَقْتَهُ لِنَقْرَاهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلاً ﴾ [الإسراء: ١٠٦] ، ولذلك قسم

العلماء رحمهم الله تعالى القرآن إلى قسمين : مكي ومدني :

فالمكي : ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم قبل هجرته إلى المدينة .

والمدني : ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد هجرته إلى المدينة .

وعلى هذا فقولته تعالى : ﴿ أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣] من القسم المدني وإن كانت قد نزلت على النبي ﷺ في حجة الوداع بعرفة ، ففي صحيح البخاري : عن عمر رضي الله عنه أنه قال : قد عرفنا ذلك اليوم ، والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ ، نزلت وهو قائم بعرفة يوم الجمعة .
ويتميز القسم المكي عن المدني من حيث الأسلوب والموضوع :
أ- أما من حيث الأسلوب فهو :

١- الغالب في المكي قوة الأسلوب ، وشدة الخطاب ، لأن غالب المخاطبين معرضون مستكبرون ، ولا يليق بهم إلا ذلك ، اقرأ سورتَي المدثر ، والقمر .

أما المدني : فالغالب في أسلوبه البين ، وسهولة الخطاب ، لأن غالب المخاطبين مقبلون منقادون ، اقرأ سورة المائدة .

٢- الغالب في المكي قصر الآيات ، وقوة المحاجة ، لأن غالب المخاطبين معاندون مشاقون ، فخطبوا بما تقتضيه حالهم ، اقرأ سورة الطور .

أما المدني : فالغالب فيه طول الآيات ، وذكر الأحكام ، مرسلة بدون حاجة ، لأن حالهم تقتضي ذلك ، اقرأ آية الدين في سورة البقرة .

ب- وأما من حيث الموضوع فهو :

١- الغالب في المكي تقرير التوحيد والعقيدة السليمة ، خصوصاً ما يتعلق بتوحيد الألوهية والإيمان بالبعث ، لأن غالب المخاطبين ينكرون ذلك .

أما المدني : فالغالب فيه تفصيل العبادات والمعاملات ، لأن المخاطبين قد تقرر في نفوسهم التوحيد والعقيدة السليمة ، فهم في حاجة لتفصيل العبادات والمعاملات .

٢- الإفاضة في ذكر الجهاد وأحكامه والمنافقين وأحوالهم في القسم المدني لاقتضاء الحال ، ذلك حيث شرع الجهاد ، وظهر النفاق بخلاف القسم المكي .

* فوائد معرفة المدني والمكي :

معرفة المكي والمدني نوع من أنواع علوم القرآن المهمة ، وذلك لأن فيها فوائد منها :

١- ظهور بلاغة القرآن في أعلى مراتبها ، حيث يخاطب كل قوم بما تقتضيه حالهم من قوة وشدة ، أو لين وسهولة .

٢- ظهور حكمة التشريع في أسمى غاياته حيث يتدرج شيئاً فشيئاً بحسب الأهم على ما تقتضيه حال المخاطبين واستعدادهم للقبول والتنفيذ .

٣- تربية الدعاة إلى الله تعالى ، وتوجيههم إلى أن يتبعوا ما سلكه القران في الأسلوب والموضوع ، من حيث المخاطبين ، بحيث يبدأ بالأهم فالأهم ، وتستعمل الشدة في موضعها والسهولة في موضعها .

٤- تمييز الناسخ من المنسوخ فيما لو وردت آيتان مكية ومدنية ، يتحقق فيهما شروط النسخ ، فإن المدنية ناسخة للمكية ، لتأخر المدنية عنها .

* الحكمة من نزول القرآن الكريم مفرقاً :

من تقسيم القرآن إلى مكّي ومدني ، يتبين أنه نزل على النبي ﷺ مفرقاً . ولنزوله على هذا الوجه حكم كثيرة منها :

١- تثبيت قلب النبي ﷺ ، لقوله تعالى : ﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً - يعني كذلك نزلناه مفرقاً - كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً ﴿٣٢﴾ وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ - ليصدوا

الناس عن سبيل الله - إِلَّا جُنْدَكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾
[الفرقان: ٣٢-٣٣].

٢- أن يسهل على الناس حفظه وفهمه والعمل به ، حيث يقرأ عليهم شيئاً فشيئاً ، لقوله تعالى : ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ نَزِيلاً﴾ [الإسراء: ١٠٦].

٣- تنشيط الهمم لقبول ما نزل من القران وتنفيذه ، حيث يتشوق الناس بلهف وشوق إلى نزول الآية ، لا سيما عند اشتداد الحاجة إليها كما في آيات الإفك واللعان .

٤- التدرج في التشريع حتى يصل إلى درجة الكمال ، كما في آيات الخمر الذي نشأ الناس عليه وألفوه ، وكان من الصعب عليهم أن يجابها بالمنع منه منعاً باتاً ، فنزل في شأنه أولاً قوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩] ، فكان في هذه الآية تهيئة للنفوس لقبول تحريمه حيث إن العقل يقتضي أن لا يمارس شيئاً إثمه أكبر من نفعه ، ثم نزل ثانياً قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣] ، فكان في هذه الآية تمرين على تركه في بعض الأوقات وهي

أوقات الصلوات ، ثم نزل ثالثاً قوله تعالى : ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا
 الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ
 تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي
 الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ ۗ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُوا
 اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَاغُ
 الْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ [المائدة: ٩٠ - ٩٢] ، فكان في هذه الآيات المنع من الخمر
 منها باتناً في جميع الأوقات ، بعد أن هيئت النفوس ، ثم مرنت على
 المنع منه في بعض الأوقات .

* ترتيب القران :

ترتيب القرآن : تلاوته تاليا بعضه بعضا حسبها هو مكتوب في
 المصاحف ومحفوظ في الصدور .
 وهو ثلاثة أنواع :

النوع الأول : ترتيب الكلمات بحيث تكون كل كلمة في موضعها
 من الآية ، وهذا ثابت بالنص والإجماع ، ولا نعلم مخالفاً في وجوبه
 وتحريم مخالفته ، فلا يجوز أن يقرأ : لله الحمد رب العالمين بدلاً من

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] .

النوع الثاني : ترتيب الآيات بحيث تكون كل آية في موضعها من السورة ، وهذا ثابت بالنص والإجماع ، وهو واجب على القول الراجح ، وتحرم مخالفته ولا يجوز أن يقرأ : مالك يوم الدين الرحمن الرحيم بدلاً من : ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمِ ﴿٢﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٣ - ٤] ، ففي صحيح البخاري : أن عبد الله بن الزبير قال لعثمان بن عفان رضي الله عنه في قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ [البقرة: ٢٤٠] ، قد نسخها الآية الأخرى يعني قوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذُرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] ، وهذه قبلها في التلاوة قال : فلم تكتبها ؟ فقال عثمان رضي الله عنه : يا ابن أخي لا أغير شيئاً منه من مكانه .

وروي الإمام أحمد وأبو داود والنسائي والترمذي من حديث عثمان رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان ينزل عليه السور ذوات العدد ، فكان إذا نزل عليه الشيء ، دعا بعض من كان يكتب ، فيقول : ضعوا هذه الآيات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا .

النوع الثالث : ترتيب السور بحيث تكون كل سورة في موضعها من المصحف ، وهذا ثابت بالاجتهاد فلا يكون واجباً ، وفي صحيح

مسلم : عن حذيفة بن اليمان ؓ : أنه صَلَّى مع النبي ﷺ ذات ليلة ، فقرأ النبي ﷺ البقرة ، ثم النساء ، ثم آل عمران ، وروى البخاري تعليقاً : عن الأحنف : أنه قرأ في الأولى بالكهف ، وفي الثانية بيوسف أو يونس ، وذكر أنه صلى مع عمر بن الخطاب الصبح بهما . قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " تجوز قراءة هذه قبل هذه ، وكذا في الكتابة . ولهذا تنوعت مصاحف الصحابة ؓ في كتابتها ، لكن لما اتفقوا على المصحف في زمن عثمان ؓ ، صار هذا مما سنة الخلفاء الراشدون ، وقد دل الحديث على أن لهم سنة يجب أتباعها " أهـ .

* كتابة القرآن وجمعه :

لكتابه القرآن وجمعه ثلاث مراحل :

المرحلة الأولى : في عهد النبي ﷺ ، وكان الاعتماد في هذه المرحلة على الحفظ أكثر من الاعتماد على الكتابة ، لقوة الذاكرة وسرعة الحفظ وقلة الكاتين ووسائل الكتابة ، ولذلك لم يجمع في مصحف بل كان من سمع آية حفظها ، أو كتبها فيما تيسر له من عصب النخل ، ورقاع الجلود ، ولخاف الحجارة ، وكسر الأكتاف وكان القراء عدداً كبيراً .

ففي صحيح البخاري : عن أنس بن مالك رضي الله عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث سبعين رجلاً يقال لهم : القراء ، فعرض لهم حيان من بني سليم رعل وذكوان عند بئر معونة فقتلوهم ، وفي الصحابة غيرهم كثير كالحلفاء الأربعة ، وعبد الله بن مسعود ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأبي بن كعب ، ومعاذ بن جبل ، وزيد بن ثابت ، وأبي الدرداء رضي الله عنهم .

المرحلة الثانية : في عهد أبي بكر رضي الله عنه في السنة الثانية عشرة من الهجرة وسببه أنه قتل في وقعة اليمامة عدد كبير من القراء منهم ، سالم مولى أبي حذيفة ، أحد من أمر النبي صلى الله عليه وسلم بأخذ القرآن منهم .

فأمر أبو بكر رضي الله عنه بجمعه لئلا يضيع ، ففي صحيح البخاري : أن عمر ابن الخطاب أشار على أبي بكر رضي الله عنه بجمع القرآن بعد وقعة اليمامة ، فتوقف تورعاً ، فلم يزل عمر يراجع حتى شرح الله صدر أبي بكر لذلك ، فأرسل إلى زيد بن ثابت فأتاه ، وعنده عمر فقال له أبو بكر : إنك رجل شاب عاقل لا نتهمك ، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتتبع القرآن فاجمه ، قال : فتتبع القرآن أجمعه من العسب والخاف وصدور الرجال ، فكانت الصحف عند أبي بكر حتى

توفاه الله ، ثم عند عمر حياته ، ثم عند حفصة بنت عمر رضي الله عنها .
رواه البخاري مطولاً .

وقد وافق المسلمون أبا بكر على ذلك وعدوه من حسناته ، حتى قال
على رضي الله عنه : أعظم الناس في المصاحف أجرا أبو بكر ، رحمة الله على أبي
بكر هو أول من جمع كتاب الله .

المرحلة الثالثة : في عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه في السنة
الخامسة والعشرين ، وسببه اختلاف الناس في القراءة بحسب
اختلاف الصحف التي في أيدي الصحابة رضي الله عنهم فخيبت الفتنة ،
فأمر عثمان رضي الله عنه أن تجمع هذه الصحف في مصحف واحد ؛ لئلا
يختلف الناس ، فيتنازعوا في كتاب الله تعالى ويتفرقوا .

ففي صحيح البخاري : أن حذيفة بن اليمان قدم على عثمان من فتح
أرمينية وأذربيجان ، وقد أفزعه اختلافهم في القراءة ، فقال : يا أمير
المؤمنين أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود
والنصارى ، فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلي إلينا بالمصحف
ننسخها في المصاحف ثم نردها إليك ، ففعلت ، فأمر زيد بن ثابت ،
وعبد الله بن الزبير ، وسعيد بن العاص ، وعبد الرحمن بن الحارث
ابن هشام فنسخوها في المصاحف . وكان زيد بن ثابت أنصاريّاً

والثلاثة قرشيين - وقال عثمان للرهط الثلاثة القرشيين : إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش ؛ فإنما نزل بلسانهم ، ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف ، رد عثمان الصحف إلى حفصة ، وأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا ، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق .

وقد فعل عثمان رضي الله عنه هذا بعد أن استشار الصحابة رضي الله عنهم ، لما روي ابن أبي داود : عن علي رضي الله عنه أنه قال : والله ما فعل الذي فعل في المصاحف إلا عن ملاء منا ، قال : أرى أن نجتمع الناس على مصحف واحد ، فلا تكون فرقة ولا اختلاف ، قلنا : فنعم ما رأيت .

وقال مصعب بن سعد : أدركت الناس متوافرين حين حرق عثمان المصاحف فأعجبهم ذلك ، أو قال : لم ينكر ذلك منهم أحد ، وهو من حسنات أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه التي وافقه المسلمون عليها ، وكانت مكملة لجمع خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم أبي بكر رضي الله عنه .

والفرق بين جمعه وجمع أبي بكر رضي الله عنه أن الغرض من جمعه في عهد أبي بكر رضي الله عنه تقييد القرآن كله مجموعاً في مصحف ، حتى لا يضيع

منه شيء دون أن يحمل الناس على الاجتماع على مصحف واحد ؛
وذلك أنه لم يظهر أثر لاختلاف قراءاتهم يدعو إلى حملهم على
الاجتماع على مصحف واحد .

وأما الغرض من جمعه في عهد عثمان رضي الله عنه فهو تقييد القرآن كله
مجموعاً في مصحف واحد ، يحمل الناس على الاجتماع عليه لظهور
الأثر المخيف باختلاف القراءات .

وقد ظهرت نتائج هذا الجمع حيث حصلت به المصلحة العظمى
للمسلمين من اجتماع الأمة ، واتفاق الكلمة ، وحلول الألفة ،
واندفعت به مفسدة كبرى من تفرق الأمة ، واختلاف الكلمة ،
وفشو البغضاء ، والعداوة .

وقد بقي على ما كان عليه حتى الآن متفقاً عليه بين المسلمين متواتراً
بينهم ، يتلقاه الصغير عن الكبير ، لم تعبت به أيدي المفسدين ، ولم
تطمسه أهواء الزائغين . فله الحمد لله رب السموات ورب الأرض
رب العالمين .

التفسير

التفسير لغة : من الفسر ، وهو : الكشف عن المغطى .

وفي الاصطلاح : بيان معاني القرآن الكريم .

وتعلّم التفسير واجب لقوله تعالى : ﴿ كَتَبْنَا أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩] ، ولقوله تعالى :
 ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ [محمد: ٢٤] .

وجه الدلالة من الآية الأولى أن الله تعالى بين أن الحكمة من إنزال هذا القرآن المبارك ؛ أن يتدبر الناس آياته ، ويتعظوا بها فيها .

والتدبر هو التأمل في الألفاظ للوصول إلى معانيها ، فإذا لم يكن ذلك ، فأتت الحكمة من إنزال القرآن ، وصار مجرد ألفاظ لا تأثير لها .
 ولأنه لا يمكن الاتعاظ بها في القرآن بدون فهم معانيه .

ووجه الدلالة من الآية الثانية أن الله تعالى وبخ أولئك الذين لا يتدبرون القرآن ، وأشار إلى أن ذلك من الإقفال على قلوبهم ، وعدم وصول الخير إليها .

وكان سلف الأمة على تلك الطريقة الواجبة ، يتعلمون القرآن ألفاظه ومعانيه ؛ لأنهم بذلك يتمكنون من العمل بالقرآن على مراد الله به فإن العمل بها لا يعرف معناه غير ممكن .

وقال أبو عبد الرحمن السلمي : حدثنا الذي كانوا يقرئونا القرآن كعثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما ، أنهم كانوا إذا

تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات ، لم يجاوزوها ، حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل ، قالوا : فتعلمنا القرآن والعلم والعمل جميعاً .
قال شيخ الإسلام ابن تيمية : والعادة تمنع أن يقرأ قوم كتاباً في فن من العلم كالطب والحساب ، ولا يستشرحوه فكيف بكلام الله تعالى الذي هو عصمتهم ، وبه نجاتهم وسعادتهم وقيام دينهم وديناهم . ويجب على أهل العلم أن يبينوه للناس عن طريق الكتابة أو المشافهة لقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ ﴾ [آل عمران: ١٨٧] وتبين الكتاب للناس شامل لتبيين ألفاظه ومعانيه ، فيكون تفسير القرآن ، مما أخذ الله العهد على أهل العلم ببيانه .

والغرض من تعلم التفسير هو الوصول إلى الغايات الحميدة والثمرات الجليلة ، وهي التصديق بأخباره والانتفاع بها وتطبيق أحكامه على الوجه الذي أراده الله ؛ ليعبد الله بها على بصيره .

* الواجب على المسلم في تفسير القرآن :

الواجب على المسلم في تفسير القرآن أن يشعر نفسه حين يفسر القرآن بأنه مترجم عن الله تعالى ، شاهد عليه بما أراد من كلامه فيكون معظماً لهذه الشهادة خائفاً من أن يقول على الله بلا علم ،

فيقع فيها حرم الله ، فيخزي بذلك يوم القيامة ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ
 إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ
 تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْمُونَ ﴾
 [الأعراف: ٣٣] ، وقال تعالى : ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا
 عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾
 [الزمر: ٦٠] .

* المرجع في تفسير القرآن :

يرجع في تفسير القرآن إلى ما يأتي :

أ- كلام الله تعالى : فيفسر القرآن بالقرآن ، لأن الله تعالى هو الذي
 أنزله ، وهو أعلم بما أراد به . ولذلك أمثلة منها :

١- قوله تعالى : ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
 يَحْزَنُونَ ﴾ [يونس: ٦٢] ، فقد فسر أولياء الله بقوله في الآية التي
 تليها : ﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴾ [يونس: ٦٣] .

٢- قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الطَّارِقُ ﴾ [الطارق: ٢] ، فقد فسر
 الطارق بقوله في الآية الثانية : ﴿ النَّجْمُ الثَّاقِبُ ﴾ [الطارق: ٣] .

٣- قوله تعالى: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا﴾ [النازعات: ٣٠] ، فقد

فسر دحاها بقوله في الآيتين بعدها: ﴿أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَهَا﴾ (٣١)

وَالْجِبَالَ أَرْسَنَهَا﴾ [النازعات: ٣١-٣٢] .

ب - كلام رسول الله ﷺ ، فيفسر القرآن بالسنة ، لأن رسول الله

ﷺ مبلغ عن الله تعالى ، فهو أعلم الناس بمراد الله تعالى كلامه .

ولذلك أمثلة منها :

١- قوله تعالى: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] ،

فسر النبي ﷺ الزيادة بالنظر إلى وجه الله تعالى ، فيما رواه ابن جرير

وابن أبي حاتم صريحاً ، من حديث أبي موسى ، وأبي بن كعب .

ورواه جرير من حديث كعب بن عجرة في صحيح مسلم : عن

صهيب بن سنان رضي الله عنه عن النبي ﷺ في حديث قال فيه : " فيكشف

الحجاب فما أعطوا شيئاً أحب إليهم من النظر إلى ربهم عز وجل " ،

ثم تلا هذه الآية ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦] .

٢- قوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال:

٦٠] ، فقد فسر النبي ﷺ القوة بالرمي . رواه مسلم ، وغيره من

حديث عقبه بن عامر رضي الله عنه .

ج- كلام الصحابة رضي الله عنهم لا سيما ذوو العلم منهم والعناية بالتفسير ، لأن القرآن نزل بلغتهم وفي عصرهم ، ولأنهم بعد الأنبياء أصدق الناس في طلب الحق ، وأسلمهم من الأهواء ، وأطهرهم من المخالفة التي تحول بين المرء وبين التوفيق للصواب . ولذلك أمثلة كثيرة جدا منها :

١- قوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ ﴾ [النساء: ٤٣] ، فقد صح عن ابن عباس رضي الله عنهما : أنه فسر الملامسة بالجماع .

د- كلام التابعين الذين اعتنوا بأخذ التفسير عن الصحابة رضي الله عنهم ، لأن التابعين خير الناس بعد الصحابة ، وأسلم من الأهواء ممن بعدهم . ولم تكن اللغة العربية تغيرت كثيراً في عصرهم ، فكانوا أقرب إلى الصواب في فهم القرآن ممن بعدهم .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : إذا أجمعوا - يعني التابعين - على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة ، فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على بعض ولا على من بعدهم ، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن ، أو السنة ، أو عموم لغة العرب ، أو أقوال الصحابة في ذلك .

وقال أيضاً : من عدل عن مذاهب الصحابة والتابعين وتفسيرهم إلى ما يخالف ذلك ، كان مخطئاً في ذلك ، بل مبتدعاً ، وإن كان مجتهداً مغفوراً له خطؤة ، ثم قال : فمن خالف قولهم وفسر القرآن بخلاف تفسيرهم ، فقد أخطأ في الدليل والمدلول جميعاً .

هـ- ما تقتضيه الكلمات من المعاني الشرعية أو اللغوية حسب السياق لقوله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرْتِكَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ١٠٥] ، وقوله : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] ، وقوله : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾ [إبراهيم: ٤] .

فإن اختلف المعنى الشرعي واللغوي ، أخذ بما يقتضيه الشرعي ، لأن القرآن نزل لبيان الشرع ، لا لبيان اللغة إلا أن يكون هناك دليل يترجح به المعنى اللغوي فيؤخذ به .

مثال ما اختلف فيه المعنيان ، وقدم الشرعي : قوله تعالى في المنافقين ﴿ وَلَا تَصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّأَبْدًا ﴾ [التوبة: ٨٤] ، فالصلاة في اللغة الدعاء ، وفي الشرع هنا الوقوف على الميت للدعاء له بصفة مخصوصة فيقدم المعنى الشرعي ، لأنه المقصود للمتكلم المعهود للمخاطب ، وأما منع الدعاء لهم على وجه الإطلاق فمن دليل آخر .

ومثال ما اختلف فيه المعنيان ، وقدم فيه اللغوي بالدليل : قوله تعالى ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ ﴾ [التوبة: ١٠٣] ، فالمراد بالصلاة هنا الدعاء ، وبديل ما رواه مسلم : عن عبد الله بن أبي أوفى ، قال : كان النبي ﷺ إذا أتى بصدقة قوم ، صلى عليهم ، فأناه أبي بصدقته فقال : " اللهم صل على آل أبي أوفى " .
 وأمثلة ما اتفق فيه المعنيان الشرعي واللغوي كثيرة : كالسماء والأرض والصدق والكذب والحجر والإنسان .

* الاختلاف الوارد في التفسير المأثور :

الاختلاف الوارد في التفسير المأثور على ثلاثة أقسام :

الأول : اختلاف في اللفظ دون المعنى ، فهذا لا تأثير له في معنى الآية ، مثاله قوله تعالى : ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ ﴾ [الإسراء: ٢٣] ، قال ابن عباس : قضى : أمر ، وقال مجاهد : وصى ، وقال الربيع بن انس : أوجب ، وهذه التفسيرات معناها واحد ، أو متقارب فلا تأثير لهذا الاختلاف في معنى الآية .

الثاني : اختلاف في اللفظ والمعنى ، والآية تحتمل المعنيين لعدم التضاد بينهما ، فتحمل الآية عليهما ، وتفسر بهما ، ويكون الجمع بين هذا الاختلاف أن كل واحد من القولين ذكر على وجه التمثيل ، لما

تعنيه الآية أو التنويع ، مثاله قوله تعالى : ﴿ وَآتَلْ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْفَاوِيسِ ۝١٧٥ ﴾ [الأعراف: ١٧٥ - ١٧٦] ، قال ابن مسعود : هو رجل من بني إسرائيل ، وعن ابن عباس أنه : رجل من أهل اليمن ، وقيل : رجل من أهل البلقاء .

والجمع بين هذه الأقوال : أن تحمل الآية عليها كلها ، لأنها تحملها من غير تضاد ، ويكون كل قول ذكر على وجه التمثيل .

ومثال آخر قوله تعالى ﴿ وَكَأْسًا دِهَاقًا ﴾ [النبأ: ٣٤] ، قال ابن عباس : دهاقاً مملوءة ، وقال مجاهد : متتابعة ، وقال عكرمة : صافية . ولا منافاة بين هذه الأقوال ، والآية تحملها فتحمل عليها جميعاً ويكون كل قول لنوع من المعنى .

القسم الثالث : اختلاف اللفظ والمعنى ، والآية لا تحمل المعنيين معا للتضاد بينهما ، فتحمل الآية على الأرجح منها بدلاله السياق أو غيره .

مثال ذلك : قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِءُ لِعِيرِ اللَّهِ فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ ۗ ﴾

عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿البقرة: ١٧٣﴾ ، قال ابن عباس : غير باغ في الميتة ولا عاد من أكله ، وقيل : غير خارج على الإمام ولا عاص بسفره . والأرجح الأول لأنه لا دليل في الآية على الثاني ، ولأن المقصود بحل ما ذكر دفع الضرورة ، وهي واقعة في حال الخروج على الإمام ، وفي حال السفر المحرم وغير ذلك .

ومثال آخر قوله تعالى : ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُوا أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ ﴾ [البقرة: ٢٣٧] ، قال علي بن أبي طالب ؓ في الذي بيده عقدة النكاح : هو الزوج ، وقال ابن عباس : هو الولي ، والراجح الأول لدلالة المعنى عليه ، ولأنه قد روي فيه حديث عن النبي ﷺ .

ترجمه القرآن

الترجمة لغة : تطلق على معانٍ ترجع إلى البيان والإيضاح . وفي الاصطلاح : التعبير عن الكلام بلغة أخرى . وترجمة القرآن : التعبير عن معناه بلغة أخرى والترجمة نوعان :
أحدهما : ترجمة حرفية ، وذلك بأن يوضع ترجمة كل كلمة بازائها .

الثاني : ترجمة معنوية ، أو تفسيرية ، وذلك بأن يعبر عن معنى الكلام بلغة أخرى من غير مراعاة المفردات والترتيب .

مثال ذلك : قوله تعالى : ﴿ إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الزخرف: ٣] ، فالترجمة الحرفية : أن يترجم كلمات هذه الآية كلمةً كلمةً فيترجم (إننا) ثم (جعلناه) ثم (قرآنا) ثم (عربياً) وهكذا .

والترجمة المعنوية : أن يترجم معنى الآية كلها بقطع النظر عن معنى كل كلمة وترتيبها ، وهي قريبة من معنى التفسير الإجمالي .
* حكم ترجمة القرآن :

الترجمة الحرفية بالنسبة للقرآن الكريم مستحيلة عند كثير من أهل العلم ، وذلك لأنه يشترط في هذا النوع من الترجمة شروط لا يمكن تحقيقها معها وهي :

أ- وجود مفردات في اللغة المترجم إليها بازاء حروف اللغة المترجم منها .

ب- وجود أدوات للمعاني في اللغة المترجم إليها مساوية أو مشابهة للأدوات في اللغة المترجم منها .

ج- تماثل اللغتين المترجم منها وإليها في ترتيب الكلمات حين تركيبها في الجمل والصفات والإضافات وقال بعض العلماء : إن الترجمة الحرفية يمكن تحقيقها في بعض آية ، أو نحوها، ولكنها وإن أمكن تحقيقها في نحو ذلك - محرمة لأنها لا يمكن أن تؤدي المعنى بكامله ، ولا أن تؤثر في النفوس تأثير القرآن العربي المبين ، ولا ضرورة تدعو إليها ؛ للاستغناء عنها بالترجمة المعنوية .

وعلى هذا فالترجمة الحرفية إن أمكنت حساً في بعض الكلمات فهي ممنوعة شرعاً ، اللهم إلا أن يترجم كلمة خاصة بلغة من يخاطبه ليفهمها ، من غير أن يترجم التركيب كله فلا بأس .

وأما الترجمة المعنوية للقرآن فهي جائزة في الأصل لأنه لا محذور فيها، وقد تجب حين تكون وسيلة إلى إيصال القرآن والإسلام لغير الناطقين باللغة العربية ، لأن إيصال ذلك واجب ، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

* لكن يشترط لجواز ذلك شروط :

الأول : أن لا تجعل بديلاً عن القرآن بحيث يستغنى بها عنه ، وعلى هذا فلا بد أن يكتب القرآن باللغة العربية وإلى جانبه هذه الترجمة ، لتكون كالتفسير له .

الثاني : أن يكون المترجم عالماً بمدلولات الألفاظ في اللغتين المترجم منها وإليها ، وما تقتضيه حسب السياق .

الثالث : أن يكون عالماً بمعاني الألفاظ الشرعية في القرآن . ولا تقبل الترجمة للقرآن الكريم إلا من مأمون عليها ، بحيث يكون مسلماً مستقيماً في دينه .

* المشتهرون بالتفسير من الصحابة :

اشتهر بالتفسير جماعة من الصحابة ، ذكر السيوطي منهم : الخلفاء الأربعة أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً رضي الله عنهم ، إلا أن الرواية عن الثلاثة الأولين لم تكن كثيرة ، لانشغالهم بالخلافة ، وقلة الحاجة إلى النقل في ذلك لكثرة العالمين بالتفسير .

ومن المشتهرين بالتفسير من الصحابة أيضاً : عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس ، فلنترجم لحياة علي بن أبي طالب مع هذين رضي الله عنهما .

١ - علي بن أبي طالب :

هو ابن عم الرسول صلى الله عليه وسلم ، وزوج فاطمة رضي الله عنها ، وأول من آمن به من قرابته ، اشتهر بهذا الاسم . وكنيته أبو الحسن ، وأبو تراب .

ولد قبل بعثة النبي ﷺ بعشر سنين ، وتربي في حجر النبي ﷺ ،
 وشهد معه المشاهد كلها ، وكان صاحب اللواء في معظمها ، ولم
 يتخلف إلا في غزوة تبوك ، خلفه النبي ﷺ في أهله ، وقال له : " أما
 ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه لا نبي
 بعدي " ، نقل له من المناقب والفضائل ما لم ينقل لغيره ، وهلك به
 طائفتان : النواصب الذين نصبوا له العداوة ، وحاولوا إخفاء
 مناقبه ، والروافض الذي بالغوا فيما زعموه من حبه ، وأحدثوا له
 من المناقب التي وضعوها ما هو في غنى عنه ، بل هو عند التأمل من
 المثالب .

اشتهر ﷺ بالشجاعة والذكاء مع العلم والذكاء حتى كان أمير
 المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ ليتعوذ من معضلة ليس لها أبو حسن ،
 ومن أمثلة النحويين : قضية ولا أبا حسن لها ، وروى عن علي أنه
 كان يقول : سلوني سلوني وسلوني عن كتاب الله تعالى ، فوالله ما
 من آية إلا وأنا أعلم أنزلت بليل أو نهار ، وقال ابن عباس ﷺ :
 إذا جاءنا الثبت عن علي لم نعدل به ، وروي عنه أنه قال : ما أخذت
 من تفسير القرآن فعن علي بن أبي طالب . كان أحد أهل الشورى
 الذي رشحهم عمر ﷺ لتعيين الخليفة ، فعرضها عليه عبد الرحمن

ابن عوف فأبى إلا بشروط لم يقبل بعضها ، ثم بايع عثمان فبايعه علي والناس ، ثم بويع بالخلافة بعد عثمان حتى قتل شهيداً في الكوفة ليلة السابع عشر من رمضان ، سنة أربعين من الهجرة ﷺ .

٢- عبد الله بن مسعود :

هو عبد الله بن مسعود بن غافل الهذلي ، وأمه أم عبد كان ينسب إليها أحياناً ، وكان من السابقين الأولين في الإسلام ، وهاجر الهجرتين ، وشهد بدرًا ، وما بعدها من المشاهد .

تلقى من النبي ﷺ بضعا وسبعين سورة من القرآن ، وقال له النبي ﷺ في أول الإسلام : " إنك لغلام معلم " ، وقال : " من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد " ، وفي صحيح البخاري : أن ابن مسعود ﷺ قال : لقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أني من أعلمهم بكتاب الله . وقال : والله الذي لا إله غيره ما أنزلت سورة من كتاب الله إلا وأنا أعلم أين نزلت ، ولا أنزلت آية من كتاب الله إلا ، أنا أعلم فيمن أنزلت ، ولو أعلم أحداً أعلم مني بكتاب الله تبلغه الإبل لركبت إليه ، وكان ممن خدم النبي ﷺ فكان صاحب نعليه وطهوره ووساده ، حتى قال أبو موسى الأشعري : قدمت أنا وأخي من اليمن فمكثنا حيناً ما نرى عبد الله ابن مسعود إلا رجلاً من أهل بيت النبي ﷺ لما نرى من دخوله

ودخول أمه على النبي ﷺ ، ومن أجل ملازمته النبي ﷺ تأثر به وبهديه ، حتى قال فيه حذيفة : ما أعرف أحداً أقرب هدياً وسمتاً ودلاً بالنبي ﷺ من ابن أم عبد .

بعثه عمر بن الخطاب إلى الكوفة ، ليعلمهم أمور دينهم ، وبعث عماراً أميراً ، وقال : إنها من النجباء من أصحاب محمد ﷺ ، فاقتدوا بهما ، ثم أمره عثمان على الكوفة ، ثم عزله ، وأمره بالرجوع إلى المدينة ، فتوفي فيها سنة اثنتين وثلاثين ، ودفن بالبقيع وهو ابن بضع وسبعين سنة .

٣- عبد الله بن عباس :

هو ابن عم الرسول الله ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاث سنين لازم النبي ﷺ لأنه ابن عمه ، وخالته ميمونة تحت النبي ﷺ ، وضمه النبي ﷺ إلى صدره وقال : اللهم علمه الحكمة ، وفي رواية : الكتاب ، وقال له حين وضع له وضوءه : اللهم فقه في الدين ، فكان بهذا الدعاء المبارك حبر الأمة في نشر التفسير والفقه ، حيث وفقه الله تعالى للحرص على العلم والجد في طلبه والصبر على تلقيه وبذله ، فنال بذلك مكاناً عالياً حتى كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب يدعوه إلى مجالسه ويأخذ بقوله ، فقال المهاجرون : ألا تدعو أبناءنا كما تدعو ابن عباس؟! فقال لهم : ذاكم فتى الكهول له لسان سؤول وقلب

عقول ، ثم دعاهم ذات يوم فأدخله معهم ليريهم منه ما رآه ، فقال عمر : ما تقولون في قول الله تعالى : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ [النصر: ١] حتى ختم السورة ، فقال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ونستغفره إذا فتح علينا ، وسكت بعضهم ، فقال عمر لابن عباس : أكذلك تقول ؟ قال : لا ، قال : فما تقول ؟ قال : هو أجل رسول الله ﷺ ، أعلمه الله له إذا جاء نصر الله ، والفتح فتح مكة ، فذلك علامة أجلك فسبح بحمد ربك ، واستغفره إنه كان تواباً ، قال عمر : ما أعلم منها إلا ما تعلم ، وقال ابن مسعود رضي الله عنه : لنعم ترجمان القرآن ابن عباس ، لو أدرك أسناننا ما عاشره منا أحد ، أي ما كان نظيراً له ، هذا مع أن ابن عباس عاش بعده ستاً وثلاثين سنة ، فما ظنك بما اكتسب بعده من العلم .

وقال ابن عمر لسائل سأله عن آية : انطلق إلى ابن عباس فاسأله فإنه أعلم من بقي بما أنزل على محمد ﷺ ، وقال عطاء : ما رأيت قط أكرم من مجلس ابن عباس فقهاً وأعظم خشية ، إن أصحاب الفقه عنده ، وأصحاب القرآن عنده ، وأصحاب الشعر عنده ، يصدرهم كلهم من واد واسع .

وقال أبو وائل : خطبنا ابن عباس وهو على الموسم - أي والٍ على موسم الحج من عثمان رضي الله عنه - فافتتح سورة النور فجعل يقرأ ويفسر ، فجعلت أقول ما رأيت ، ولا سمعت كلام رجل مثله ، ولو سمعته فارس والروم والترك لأسلمت ، ولاه عثمان على موسم الحج سنة ٣٥ هـ ، وولاه علي على البصرة فلما قتل مضى إلى الحجاز ، فأقام في مكة ، ثم خرج منها إلى الطائف فمات فيها سنة ثمان وستين عن إحدى وسبعين سنة .

* المشتهرون بالتفسير من التابعين

اشتهر بالتفسير من التابعين كثيرون فمنهم :

أ- أهل مكة وهم أتباع ابن عباس كمجاهد وعكرمة وعطاء بن أبي رباح .

ب- أهل المدينة وهم أتباع أبي بن كعب ، كزيد بن أسلم وأبي العالية ومحمد بن كعب القرظي .

ج- أهل الكوفة وهم أتباع ابن مسعود ، كقتادة وعلقمة والشعبي .
فلنترجم حياة اثنين من هؤلاء : مجاهد وقتادة :

١- مجاهد :

هو مجاهد بن جبر المكي مولى السائب بن أبي السائب المخزومي ولد سنة إحدى وعشرين من الهجرة ، وأخذ تفسير القرآن عن ابن

عباس رضي الله عنه ، روى ابن إسحاق عنه أنه قال : عرضت المصحف على ابن عباس ثلاث عرضات من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية وأسأله عنها ، وكان سفيان الثوري يقول : إذا جاءت التفسير عن مجاهد فحسبك به ، واعتمد تفسيره الشافعي والبخاري وكان كثيراً ما ينقل عنه في " صحيحه " ، وقال الذهبي في آخر ترجمته : أجمعت الأمة على إمامة مجاهد والاحتجاج به ، توفي في مكة وهو ساجد سنة أربع ومائة ، عن ثلاث وثمانين سنة .

٢- قتادة :

هو قتادة بن دعامة السدوسي البصري ولد أكمة أي أعمي سنة إحدى وستين ، وجد في طلب العلم ، وكان له حافظه قوية حتى قال في نفسه : ما قلت لمحدث قط أعد لي ، وما سمعت أذناي شيئاً قط إلا وعاه قلبي ، وذكره الإمام أحمد فأطنب في ذكره فجعل ينشر من علمه وفقهه ومعرفته بالاختلاف والتفسير ووصفه بالحفظ والفقه ، وقال : قلما تجد من يتقدمه أما المثل فلعل ، وقال : هو أحفظ أهل البصرة ، لم يسمع شيئاً إلا حفظه ، وتوفي في واسط سنة سبع عشرة ومائة ، عن ستة وخمسين سنة .

* القرآن محكم ومتشابه :

يتنوع القرآن الكريم باعتبار الإحكام والتشابه إلى ثلاثة أنواع :
النوع الأول : الإحكام العام الذي وصف به القرآن كله ، مثل قوله تعالى : ﴿الرَّكَنُ أَحْكَمُ آيَاتِهِ ثُمَّ فَصَّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَيْرٍ﴾ [هود: ١] ، وقوله ﴿الرَّ تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ﴾ [يونس: ١] ، وقوله ﴿وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ﴾ [الزخرف: ٤] .
ومعنى هذا الإحكام الإتقان والجودة في ألفاظه ومعانيه فهو في غاية الفصاحة والبلاغة ، أخباره كلها صدق نافعة ، ليس فيها كذب ، ولا تناقض ، ولا لغو لا خير فيه ، وأحكامه كلها عدل ، وحكمه ليس فيها جور ولا تعارض ولا حكم سفيه .

النوع الثاني : التشابه العام الذي وصف به القرآن كله ، مثل قوله تعالى : ﴿اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي نَفَّسَعْرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣] ، ومعنى هذا التشابه ، أن القرآن كله يشبه بعضه بعضاً في الكمال والجودة والغايات الحميدة ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] .

النوع الثالث : الإحكام الخاص ببعضه ، والتشابه الخاص ببعضه ،
 مثل قوله تعالى : ﴿ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ
 أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ
 ابْتِغَاءَ الْقِيسَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ ۗ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ
 يَقُولُونَ ءَأَمَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [آل
 عمران: ٧] .

ومعنى هذا الإحكام أن يكون معنى الآية واضحاً جلياً ، لا خفاء
 فيه ، مثل قوله تعالى : ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى
 وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ [الحجرات: ١٣] ، وقوله : ﴿ يَأْتِيهَا
 النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾
 [البقرة: ٢١] ، وقوله : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥]
 وقوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَلْمِيتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ
 بِهِ ﴾ [المائدة: ٣] ، وأمثال ذلك كثيرة .

ومعنى هذا التشابه : أن يكون معنى الآية مشتبهاً خفياً بحيث
 يتوهم منه الواهم ما لا يليق بالله تعالى ، أو كتابه أو رسوله ، ويفهم
 منه العالم الراسخ في العلم خلاف ذلك .

مثاله : فيما يتعلق بالله تعالى ، أن يتوهم واهم من قوله تعالى : ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ [المائدة: ٦٤] أن لله يدين مماثلتين لأيدي المخلوقين .
 ومثاله فيما يتعلق بكتاب الله تعالى ، أن يتوهم واهم تناقض القرآن وتكذيب بعضه بعضاً حين يقول : ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنَ نَفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩] ، ويقول في موضع آخر :
 ﴿وَإِنْ تُصَبَّهْمُ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصَبَّهْمُ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨] .

ومثاله فيما يتعلق برسول الله ، أن يتوهم واهم من قوله تعالى :
 ﴿فَإِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَسْئَلِ الَّذِينَ يَقْرَأُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ لَقَدْ جَاءَكَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ [يونس: ٩٤] ، ظاهره أن النبي ﷺ كان شاكاً فيما أنزل إليه .

* موقف الراسخين في العلم والزائعين من المتشابه :

إن موقف الراسخين في العلم من المتشابه وموقف الزائعين منه بيّنه الله تعالى فقال في الزائعين : ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ﴾ [آل عمران: ٧] ، وقال في الراسخين في العلم : ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ

رَبَّنَا ﴿[آل عمران: ٧] ، فالزائغون يتخذون من هذه الآيات
المشتبهات وسيلة للطعن في كتاب الله ، وفتنة الناس عنه ، وتأويله
لغير ما أراد الله تعالى به ، فيضِلُّون ، ويضِلُّون وأما الراسخون في
العلم يؤمنون بأن ما جاء في كتاب الله تعالى فهو حق وليس فيه
اختلاف ولا تناقض لأنه من عند الله ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا
فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] ، وما جاء مشتبهاً ردوه إلى
المحكم ليكون الجميع محكماً .

ويقولون في المثال الأول : إن الله تعالى يدين حقيقتين على ما يليق
بجلاله وعظمته ، لا تماثلان أيدي المخلوقين ، كما أن له ذات لا
تماثل ذوات المخلوقين ، لأن الله تعالى يقول : ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ
شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١] .

ويقولون في المثال الثاني : إن الحسنه والسيئة كلتاهما بتقدير الله عز
وجل ، لكن الحسنه سببها التفضل من الله تعالى على عباده ، أما
السيئة فسببها فعل العبد كما قال تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ
مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠] ،
فإضافة السيئة إلى العبد من إضافة الشيء إلى سببه ، لا من إضافته
إلى مُقَدَّرِهِ ، أما إضافة الحسنه والسيئة إلى الله تعالى فمن باب إضافة

الشيء إلى مُقَدَّرِهِ ، وبهذا يزول ما يوهم الاختلاف بين الآيتين لانفكاك الجهة .

ويقولون في المثال الثالث : أن النبي ﷺ لم يقع منه شك فيما أنزل إليه، بل هو أعلم الناس به ، وأقواهم يقينا كما قال الله تعالى في نفس السورة : ﴿ قُلْ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِن كُنْتُمْ فِي شَكِّ مِّنْ دِينِي فَلَا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾ [يونس: ١٠٤] المعنى إن كنت في شك منه فأنا على يقين منه ، ولهذا لا أعبد الذين تعبدون من دون الله ، بل أكفر بهم وأعبد الله .

ولا يلزم من قوله : ﴿ فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكِّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ﴾ [يونس: ٩٤] أن يكون الشك جائزاً على الرسول ﷺ ، أو واقعاً منه . ألا ترى قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾ [الزخرف: ٨١] هل يلزم منه أن يكون الولد جائزاً على الله تعالى أو حاصللاً؟ كلا ، فهذا لم يكن حاصللاً ، ولا جائزاً على الله تعالى ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْبَغِي لِلرَّحْمَنِ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا ﴾ [١٢] إِنْ كَلَّمْنَا مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتَى الرَّحْمَنَ عَبْدًا ﴾ [مريم: ٩٢ - ٩٣] .

ولا يلزم من قوله تعالى : ﴿ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴾ [البقرة: ١٤٧] أن يكون الامتراء واقعاً من الرسول ﷺ ، لأن النهي عن الشيء قد

يوجه إلى من لم يقع منه ، ألا ترى قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَصُدُّكَ عَنْ آيَاتِ اللَّهِ بَعْدَ إِذْ أَنْزَلْتُ إِلَيْكَ وَأَدْعُ إِلَىٰ رَبِّكَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [القصص: ٨٧] ، ومن المعلوم أنهم لم يصدون النبي ﷺ عن آيات الله ، وأن النبي ﷺ لم يقع منه شرك . والغرض من توجيه النهي إلى من لا يقع منه : التنديد بمن وقع منهم والتحذير من مناجهم ، وبهذا يزول الاشتباه ، وظن ما لا يليق بالرسول ﷺ .

* أنواع التشابه في القرآن :

التشابه الواقع في القرآن نوعان :

أحدهما : حقيقي وهو ما لا يمكن أن يعلمه البشر كحقائق صفات الله عز وجل ، فإننا وإن كنا نعلم معاني هذه الصفات ، لكننا لا ندرك حقائقها ، وكيفيتها لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا ﴾ [طه: ١١٠] ، وقوله تعالى : ﴿ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾ [الأنعام: ١٠٣] ، ولهذا لما سئل الإمام مالك رحمه الله تعالى عن قوله تعالى : ﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾ [طه: ٥] كيف استوى قال : الاستواء غير مجهول ، والكيف غير معقول ، والإيمان به واجب ، والسؤال عنه بدعة ، وهذا النوع لا يسأل عن استكشافه لتعذر الوصول إليه .

النوع الثاني : نسبي وهو ما يكون مشتبهاً على بعض الناس دون بعض ، فيكون معلوماً للراسخين في العلم دون غيرهم ، وهذا النوع يسأل عن استكشافه وبيانه ؛ لإمكان الوصول إليه ، إذ لا يوجد في القرآن شيء لا يتبين معناه لأحد من الناس ، قال الله تعالى :

﴿ هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [آل عمران: ١٣٨]

وقال : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ ﴾ [النحل: ٨٩]

وقال : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَانصَبْ قُرْآنَهُ ، ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴾ [القيامة: ١٨ - ١٩]

وقال : ﴿ يَأْتِيهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَهُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴾ [النساء: ١٧٤] .

وأمثلة هذا النوع كثيرة منها قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ﴾ [الشورى: ١١] حيث اشتبه على أهل التعطيل ، ففهموا منه انتفاء الصفات عن الله تعالى ، وادعوا أن ثبوتها يستلزم المماثلة ، وأعرضوا عن الآيات الكثيرة الدالة على ثبوت الصفات له ، وأن إثبات أصل المعنى لا يستلزم المماثلة .

ومنها قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا

عَظِيمًا ﴿ [النساء: ٩٣] حيث اشبته على الوعيدية ، ففهموا منه أن قاتل المؤمن عمداً مخلد في النار ، وطرردوا ذلك في جميع أصحاب الكبائر ، وأعرضوا عن الآيات الدالة على أن كل ذنب دون الشرك فهو تحت مشيئة الله تعالى .

ومنها قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [الحج: ٧٠] حيث اشبته على الجبرية ، ففهموا منه أن العبد مجبور على عمله ، وادعوا أنه ليس له إرادة ولا قدرة عليه ، وأعرضوا عن الآيات الدالة على أن للعبد إرادة وقدرة ، وأن فعل العبد نوعان : اختياري ، وغير اختياري .
والراسخون في العلم أصحاب العقول ، يعرفون كيف يخرجون هذه الآيات المتشابهة إلى معنى يتلاءم مع الآيات الأخرى ، فيبقى القرآن كله محكماً لا اشتباه فيه .

* الحكمة في تنوع القرآن إلى محكم ومتشابه :

لو كان القرآن كله محكماً لفاتت الحكمة من الاختبار به تصديقاً وعملاً لظهور معناه ، وعدم المجال لتحريفه ، والتمسك بالمتشابه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله ، ولو كان كله متشابهاً لفات كونه بياناً ، وهدى للناس ، ولما أمكن العمل به ، وبناء العقيدة السليمة عليه ،

ولكن الله تعالى بحكمته جعل منه آيات محكمات ، يرجع إليهن عند التشابه ، وآخر متشابهات امتحاناً للعباد ، ليتبين صادق الإيمان ممن في قلبه زيغ ، فإن صادق الإيمان يعلم أن القرآن كله من عند الله تعالى ، وما كان من عند الله فهو حق ، ولا يمكن أن يكون فيه باطل ، أو تناقض لقوله تعالى: ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ﴾ [فصلت: ٤٢] .

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] .

وأما من في قلبه زيغ ، فيتخذ من المتشابه سبيلاً إلى تحريف المحكم واتباع الهوى في التشكيك في الأخبار والاستكبار عن الأحكام ، ولهذا تجد كثيراً من المنحرفين في العقائد والأعمال ، يحتجون على انحرافهم بهذه الآيات المتشابهة .

* موهم التعارض في القرآن :

التعارض في القرآن أن تتقابل آيتان ، بحيث يمنع مدلول إحداها مدلول الأخرى ، مثل أن تكون إحداها مثبتة لشيء والأخرى نافية فيه .

ولا يمكن أن يقع التعارض بين آيتين مدلولهما خبري ، لأنه يلزم كون إحداها كذباً ، وهو مستحيل في أخبار الله تعالى ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٨٧] ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا ﴾ [النساء: ١٢٢] ، ولا يمكن أن يقع التعارض بين آيتين مدلولهما حكمي ؛ لأن الأخيرة منها ناسخة للأولى قال الله تعالى : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ﴾ [البقرة: ١٠٦] ، وإذا ثبت النسخ كان حكم الأولى غير قائم ولا معارض للأخيرة .

وإذا رأيت ما يوهم التعارض من ذلك ، فحاول الجمع بينهما ، فإن لم يتبين لك وجب عليك التوقف ، وتكل الأمر إلى عالمه .

وقد ذكر العلماء رحمهم الله أمثلة كثيرة لما يوهم التعارض ، بينوا الجمع في ذلك . ومن أجمع ما رأيت في هذا الموضوع كتاب " دفع إيهام الاضطراب عن أي الكتاب " للشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله تعالى .

فمن أمثلة ذلك قوله تعالى في القرآن : ﴿ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: ٢] وقوله فيه : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ ﴾ [البقرة: ١٨٥] ، فجعل هداية القرآن في الآية الأولى

خاصة بالمتقين ، وفي الثانية عامة للناس ، والجمع بينهما أن الهداية في الأولى هداية التوفيق والانتفاع ، والهداية في الثانية هداية التبيان والإرشاد .

ونظير هاتين الآيتين ، قوله تعالى في الرسول ﷺ : ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ ﴾ [القصص: ٥٦] ، وقوله فيه : ﴿ وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢] ، فالأولى هداية التوفيق والثانية هداية التبيين .

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى : ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ ﴾ [آل عمران: ١٨] ، وقوله : ﴿ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ ﴾ [آل عمران: ٦٢] ، وقوله : ﴿ فَلَا تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ فَتَكُونَ مِنَ الْمُعَذِّبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٣] ، وقوله : ﴿ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَمَا زَادُوهُمْ غَيْرَ تَتْنِيبٍ ﴾ [هود: ١٠١] ففي الآيتين الأوليين نفي الألوهية عما سوى الله تعالى وفي الأخيرين إثبات الألوهية لغيره .

والجمع بين ذلك أن الألوهية الخاصة بالله عز وجل هي الألوهية الحق ، وأن المثبتة لغيره هي الألوهية الباطلة ؛ لقوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ

يَأْتِ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَتَى مَا يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ هُوَ الْبَاطِلُ وَأَتَى
اللَّهُ هُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ ﴿ [الحج: ٦٢] .

ومن أمثلة ذلك قوله تعالى : ﴿ قُلْ إِيَّاكَ اللَّهُ لَا يُأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ ﴾ [الأعراف: ٢٨] ، وقوله : ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴾ [الإسراء: ١٦] ففي الآية الأولى نفي أن يأمر الله تعالى بالفحشاء ، وظاهر الثانية أن الله تعالى يأمر بما هو فسق . والجمع بينهما أن الأمر في الآية الأولى هو الأمر الشرعي ، والله تعالى لا يأمر شرعاً بالفحشاء لقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ [النحل: ٩٠] ، والأمر في الآية الثانية هو الأمر الكوني ، والله تعالى يأمر كوناً بما شاء حسب ما تقتضيه حكمته لقوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ [يس: ٨٢] .

ومن رام زيادة أمثلة فليرجع إلى كتاب الشيخ الشنقيطي المشار إليه آنفاً .

القسم

القسم : بفتح القاف والسين ، اليمين ، وهو : تأكيد الشيء بذكر مُعْظَمِّ بالواو ، أو إحدى أخواتها ، وأدواته ثلاث :

الواو : مثل قوله تعالى : ﴿ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقُّ ﴾ [الذاريات: ٢٣] ويحذف معها العامل وجوباً ، ولا يليها إلا اسم ظاهر .

والباء : مثل قوله تعالى : ﴿ لَا أَقْسِمُ بِيَوْمِ الْقِيَمَةِ ﴾ [القيامة: ١] ، ويجوز معها ذكر العامل كما في هذا المثال ، ويجوز حذفه كقوله تعالى عن إبليس : ﴿ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [ص: ٨٢] ، ويجوز أن يليها اسم ظاهر كما مثلنا ، وأن يليها ضمير كما في قولك : الله ربي وبه أحلف لينصرن المؤمنين .

والتاء : مثل قوله تعالى : ﴿ تَاللَّهِ لَتُسْئَلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَفَرُّونَ ﴾ [النحل: ٥٦] ، ويحذف معها العامل وجوباً ، ولا يليها إلا اسم الله ، أو رب مثل : ترب الكعبة لأحجن إن شاء الله .

والأصل ذكر المقسم به ، وهو كثير كما في المثال السابقة . وقد يحذف وحده مثل قولك : أحلف عليك لتجتهدن .

وقد يحذف مع العامل وهو كثير مثل قوله تعالى : ﴿ ثُمَّ لَتُسْئَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ [التكاثر: ٨] .

والأصل ذكر المقسم عليه ، وهو كثير مثل قوله تعالى : ﴿ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ﴾ [التغابن: ٧] ، وقد يحذف جوازا مثل قوله تعالى : ﴿ قَفَّ ﴾ وَالْقُرْآنَ الْمَجِيدِ ﴿ [ق: ١] وتقديره ليهلكن .

وقد يحذف وجوباً إذا تقدمه ، أو اكتنفه ما يغني عنه ، قاله ابن هشام في المغني ، ومثل له بنحو : زيد قائم والله ، وزيد والله قائم .
* وللقسم فائدتان :

إحداهما : بيان عظمة المقسم به .

والثانية : بيان أهمية المقسم عليه ، وإرادة توكيده ، ولذا لا يحسن القسم إلا في الأحوال التالية :

الأولى : أن يكون المقسم عليه ذا أهمية .

الثانية : أن يكون المخاطب متردداً في شأنه .

الثالثة : أن يكون المخاطب منكرأله .

القصص

القصص والقص لغة : تتبع الأثر .

وفي الاصطلاح : الإخبار عن قضية ذات مراحل ، يتبع بعضها بعضاً .

وقصص القرآن أصدق القصص ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا ﴾ [النساء: ٨٧] ، وذلك لتتام مطابقتها على الواقع وأحسن القصص لقوله تعالى : ﴿ نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ ﴾ [يوسف: ٣] ، وذلك لاشتغالها على أعلى درجات الكمال في البلاغة وجلال المعنى .

وأنفع القصص ، لقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَتْ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [يوسف: ١١١] . وذلك لقوة تأثيرها في إصلاح القلوب والأعمال والأخلاق .

* وهي ثلاثة أقسام :

١- قسم عن الأنبياء والرسل ، وما جرى لهم مع المؤمنين بهم والكافرين .

٢- وقسم عن أفراد وطوائف ، جرى لهم ما فيه عبرة ، فنقلة الله تعالى عنهم ، كقصة مريم ، ولقمان ، والذي مر على قرية وهي خاوية على عروشها ، وذو القرنين ، وقارون ، وأصحاب الكهف ، وأصحاب الفيل ، وأصحاب الأخدود وغير ذلك .

٣- وقسم عن حوادث وأقوام في عهد النبي ﷺ ، كقصبة غزوة بدر ، وأحد ، والأحزاب ، وبني قريظة ، وبني النضير ، وزيد بن حارثة ، وأبي لهب ، وغير ذلك .

* وللقصص في القرآن حكم كثيرة عظيمة منها :

١- بيان حكمة الله تعالى فيما تضمنته هذه القصص ؛ قوله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنَ الْأَنْبَاءِ مَا فِيهِ مُزْدَجَرٌ ﴾ [القمر: ٤] ،
﴿ حِكْمَةٌ بَلِيغَةٌ فَمَا تُغْنِ الْأُنذُرُ ﴾ [القمر: ٥] .

٢- بيان عدله تعالى بعقوبة الكاذبين ؛ لقوله تعالى عن الكاذبين :

﴿ وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ فَمَا أَغْنَتْ عَنْهُمْ آلِهَتُهُمُ الَّتِي يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ لَمَّا جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ ﴾ [هود: ١٠١]

٣- بيان فضله تعالى بمثوبة المؤمنين ؛ لقوله تعالى : ﴿ إِلَّا آءَالَ لُوطٍ ﴾

﴿ بِجَنَّتْهُمْ بِسَحْرِ ٣٤ نَعْمَةً مِنْ عِنْدِنَا كَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ شَكَرَ ﴾ [القمر: ٣٤-٣٥] .

٤- تسلية النبي ﷺ عما أصابه من الكاذبين له ؛ لقوله تعالى :

﴿ وَإِنْ يُكَذِّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَالْكِتَابِ الْمُنِيرِ ٢٥ ﴾ ثُمَّ أَخَذْتُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَكَيْفَ كَانَتْ نَكِيرِ ﴾ [فاطر: ٢٥-٢٦] .

٥- ترغيب المؤمنين في الإيمان بالثبات عليه والازدياد منه ، إذ علموا
 نجاة المؤمنين السابقين ، وانتصار من أمروا بالجهاد ، لقوله تعالى :
 ﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُفَجِّى الْمُؤْمِنِينَ ﴾
 [الأنبياء: ٨٨] وقوله : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ
 بِالْبَيِّنَاتِ فَأَنْقَمْنَا مِنَ الَّذِينَ أَجْرَمُوا وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾
 [الروم: ٤٧] .

٦- تحذير الكافرين من الاستمرار في كفرهم ، لقوله تعالى : ﴿ أَفَلَمْ
 يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ
 وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا ﴾ [محمد: ١٠] .

٧- إثبات رسالة النبي ﷺ فإن أخبار الأمم السابقة لا يعلمها إلا
 الله عز وجل ، لقوله تعالى : (تِلْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهَا إِلَيْكَ مَا
 كُنْتَ تَعْلَمُهَا أَنْتَ وَلَا قَوْمُكَ مِنْ قَبْلِ هَذَا فَاصْبِرْ إِنَّ الْعَاقِبَةَ
 لِلْمُتَّقِينَ) (هود: ٤٩) وقوله : (أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ
 وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ) (إبراهيم: الآية
 . (٩)

* تكرار القصص :

من القصص القرآنية ما لا يأتي إلا مرة واحدة ، مثل قصة لقمان ، وأصحاب الكهف ، ومنها ما يأتي متكرراً حسب ما تدعو إليه الحاجة ، وتقتضيه المصلحة ، ولا يكون هذا المتكرر على وجه واحد، بل يختلف في الطول والقصر واللين والشدة وذكر بعض جوانب القصة في موضع دون آخر .

* ومن الحكمة في هذا التكرار :

- ١- بيان أهمية تلك القصة لأن تكرارها يدل على العناية بها .
- ٢- توكيد تلك القصة لتثبت في قلوب الناس .
- ٣- مراعاة الزمن وحال المخاطبين بها ، ولهذا تجد الإيجاز والشدة غالباً فيما أتى من القصص في السور المكية والعكس فيما أتى في السور المدنية .
- ٤- بيان بلاغة القرآن في ظهور هذه القصص على هذا الوجه وذاك الوجه على ما تقتضيه الحال .
- ٥- ظهور صدق القرآن ، وأنه من عند الله تعالى ، حيث تأتي هذه القصص متنوعة بدو تناقص .

الإسرائيليات

الإسرائيليات : الأخبار المنقولة عن بني إسرائيل من اليهود وهو الأكثر ، أو من النصارى . وتنقسم هذه الأخبار إلى ثلاثة أنواع :
الأولى : ما أقره الإسلام ، وشهد بصدقه فهو حق .

مثاله : ما رواه البخاري وغيره عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : جاء خبر من الأخبار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا محمد ، إنا نجد أن الله يجعل السماوات على إصبع ، وسائر الخلائق على إصبع فيقول : أنا الملك ، فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه تصديقا لقول الخبر ، ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [الزمر: ٦٧] .

الثاني : ما أنكره الإسلام وشهد بكذبه فهو باطل مثاله ما رواه البخاري عن جابر رضي الله عنه قال : كانت اليهود تقول إذا جامعها من ورائها ، جاء الولد أحول ؛ فنزلت : ﴿ نَسَاؤُكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ قَاتُوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٣] .

الثالث : ما لم يقره الإسلام ، ولم ينكره ، فيجب التوقف فيه ، لما رواه البخاري : عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة

بالعبرانية ، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله ﷺ : لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم ، وقولوا : ﴿ ءَأَمَّا بِالَّذِي أُنزِلَ إِلَيْنَا وَأُنزِلَ إِلَيْكُمْ ﴾ [العنكبوت: ٤٦] الآية ، ولكن التحدث بهذا النوع جائز ، إذا لم يخش محذور ؛ لقول النبي ﷺ : " بلغوا عني ولو آية ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار " رواه البخاري .

وغالب ما يروى عنهم من ذلك ليس بذى فائدة في الدين كتعيين لون كلب أصحاب الكهف ونحوه .

وأما سؤال أهل الكتاب عن شيء من أمور الدين ، فإنه حرام لما رواه الإمام أحمد : عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء ؛ فإنهم لن يهدوكم ، وقد ضلوا ، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل ، أو تكذبوا بحق ، وإنه لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حل له إلا أن يتبعني " .

وروى البخاري : عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه قال : يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء ، وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم ﷺ أحدث الأخبار بالله محضاً ، لم يشب ، وقد حدثكم أن أهل الكتاب قد بدلوا من كتاب الله ، وغيروا ، فكتبوا

بأيدهم ، قالوا : هو من عند الله ؛ ليشتروا بذلك ثمناً قليلاً أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم ؟ فلا والله رأينا رجلاً منهم يسألكم عن الذي أنزل إليكم .

* موقف العلماء من الإسرائيليات :

اختلفت مواقف العلماء ، ولا سيما المفسرون من هذه الإسرائيليات على ثلاثة أنحاء :

أ- فمنهم من أكثر منها مقرونة بأسانيدها ، ورأى أنه بذكر أسانيدها خرج من عهدتها ، مثل ابن جرير الطبري .

ب- ومنهم من أكثر منها ، وجردها من الأسانيد غالباً ، فكان حاطب ليل ، مثل البغوي الذي قال شيخ الإسلام ابن تيمية عن تفسيره : إنه مختصر من الثعلبي ، لكنه صانه عن الأحاديث الموضوعية والآراء المبتدعة ، وقال عن الثعلبي : إنه حاطب ليل ينقل ما وجد في كتب التفسير من صحيح وضعيف وموضوع .

ج- ومنهم من ذكر كثيراً منها ، وتعقب البعض مما ذكره بالتضعيف أو الإنكار مثل ابن كثير .

د- ومنهم من بالغ في ردها ولم يذكر منها شيئاً يجعله تفسيراً للقرآن كمحمد رشيد رضا .

الضمير

الضمير لغة : من الضمور وهو الهزال لقلة حروفه أو من الإضمار وهو الإخفاء لكثرة استتاره .

وفي الاصطلاح : ما كني به عن الظاهر اختصاراً ، وقيل : ما دل على حضور ، أو غيبة لا من مادتهما .
فالدال على الحضور نوعان :

أحدهما : ما وضع للمتكلم مثل : ﴿ وَأَفْوِضْ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ ﴾ [غافر: ٤٤] .

الثاني : ما وضع للمخاطب مثل : ﴿ صِرْطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفاتحة: ٧] .

وهذان لا يحتاجان إلى مرجع اكتفاء بدلاله الحضور عنه . والدال على الغائب ، ما وضع للغائب . ولا بد له من مرجع يعود عليه .

والأصل في المرجع أن يكون سابقاً على الضمير لفظاً ورتبه مطابقاً له لفظاً ومعنى مثل : ﴿ وَنَادَى نُوحٌ رَبَّهُ ﴾ [هود: ٤٥] .

وقد يكون مفهوماً من مادة الفعل السابق مثل : ﴿ أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى ﴾ [المائدة: ٨] .

وقد يسبق لفظاً لا رتبة مثل : ﴿وَإِذْ أَبْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ﴾ [البقرة: ١٢٤] ،

وقد يسبق رتبة لا لفظاً مثل : (حمل كتابه الطالب) .

وقد يكون مفهوماً من السياق مثل : ﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا

أَلْسُدُسٌ مِّمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ [النساء: ١١] ، فالضمير يعود على

الميت المفهوم من قوله : (مما ترك) .

وقد لا يطابق الضمير معنى مثل : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ

مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نَظْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٣] ، فالضمير

يعود على الإنسان باعتبار اللفظ ، لأن المجعول نظفة ليس الإنسان

الأول .

وإذا كان المرجع صالحاً للمفرد والجمع جاز عود الضمير عليه

بأحدهما مثل : ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ وَيَعْمَلْ صَالِحًا يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ

تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا قَدْ أَحْسَنَ اللَّهُ لَهُ رِزْقًا﴾ [الطلاق: ١١] .

والأصل اتحاد مرجع الضمائر إذا تعددت مثل : ﴿عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ

﴿٥﴾ ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَىٰ ﴿٦﴾ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَىٰ ﴿٧﴾ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّىٰ ﴿٨﴾ فَكَانَ

قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَىٰ ﴿٩﴾ فَأَوْحَىٰ إِلَىٰ عَبْدِهِ مَا أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ٥ - ١٠] ،

فضمائر الرفع في هذه الآيات تعود إلى شديد القوى وهو جبريل .

والأصل عود الضمير على أقرب مذكور إلا في المتضامين فيعود على المضاف ؛ لأنه المتحدث عنه مثال أول : ﴿وَأَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ﴾ [الإسراء: ٢] .

ومثال الثاني ﴿وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تَحْصُوهَا﴾ [إبراهيم: ٣٤] .

وقد يأتي على خلاف الأصل فيما سبق بدليل يدل عليه .

* الإظهار في موقع الإضمار :

الأصل أن يؤتى في مكان الضمير بالضمير ؛ لأنه أبن للمعنى وأخصر للفظ ، ولهذا ناب الضمير بقوله تعالى : ﴿أَعَدَّ اللَّهُ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٣٥] ، عن عشرين كلمة المذكورة قبله ، وربما يؤتى مكان الضمير بالاسم الظاهر وهو ما يسمى (الإظهار في موضع الإضمار) . وله فوائد كثيرة ، تظهر بحسب السياق منها :

- ١- الحكم على مرجعه بما يقتضيه الاسم الظاهر .
- ٢- بيان علة الحكم .
- ٣- عموم الحكم لكل منتصف بما يقتضيه الاسم الظاهر .

مثال ذلك قوله تعالى : ﴿ مَن كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ

وَجِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [البقرة: ٩٨] ، ولم يقل

فإن الله عدو له ، فأفاد هذا الإظهار :

١- الحكم بالكفر على من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكائيل .

٢- أن الله عدو لهم بكفرهم .

٣- أن كل كافر فالله عدو له .

مثال آخر : قوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُمَسِّكُونَ بِالْكِتَابِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ

إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُصْلِحِينَ ﴾ [الأعراف: ١٧٠] ، ولم يقل أنا لا نضيع

أجرهم ، فأفاد ثلاثة أمور :

١- الحكم بالإصلاح للذين يمسكون الكتاب . ويطبقون الصلاة .

٢- أن الله أجرهم لإصلاحهم .

٣- أن كل مصلح له أجر غير مضاع عند الله تعالى .

وقد يتعين الإظهار ، كما لو تقدم الضمير مرجعان ، يصلح عوده إلى

كل منهما والمراد أحدهما مثل : اللهم أصلح للمسلمين ولاة

أمورهم وبطانة ولاة أمورهم ، إذ لو قيل : وبطانتهم ، لأوهم أن

يكون المراد بطانة المسلمين .

* ضمير الفصل :

ضمير الفصل : حرف بصيغة ضمير الرفع المنفصل يقع بين المبتدأ والخبر إذا كانا معرفتين ، ويكون بضمير المتكلم كقوله تعالى :

﴿ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا ﴾ [طه: ١٤] ، وقوله : ﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ

الصَّافُونَ ﴾ [الصفات: ١٦٥] ، وبضمير المخاطب كقوله تعالى :

﴿ كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ﴾ [المائدة: ١١٧] ، وبضمير الغائب كقوله

تعالى : ﴿ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ ، وله ثلاثة فوائد :

الأولى : التوكيد ، فإن قولك : زيد هو أخوك أوكد من قولك : زيد أخوك .

الثانية : الحصر ، وهو اختصاص ما قبله بما بعده ، فإن قولك المجتهد هو الناجح يفيد اختصاص المجتهد بالنجاح .

ثالثا : الفصل : أي التمييز بين كونه ما بعده خبراً ، أو تابعاً ، فإن قولك : زيد الفاضل يحتمل أن تكون الفاضل صفة لزيد ، والخبر منتظر ، ويحتمل أن تكون الفاضل خبراً ، وإذا قلت : زيد هو الفاضل ، تعين أن تكون الفاضل خبراً ، لوجود ضمير الفصل .

الالتفات

الالتفات : تحويل أسلوب الكلام من وجه إلى آخر .

* وله صور منها :

١- الالتفات من الغيبة إلى الخطاب كقوله تعالى : ﴿أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ

الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

سَتَعْبُدُونَ ﴿٥﴾ [الفاتحة: ٢ - ٥] فحول الكلام من الغيبة إلى

الخطاب في قوله : إياك .

٢- الالتفات من الخطاب إلى الغيبة كقوله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ

فِي الْأَفْكَانِ وَجَرَيْنَ بِهِمْ ﴿٢٢﴾ [يونس: ٢٢] ، فحول الكلام من الخطاب

إلى الغيبة بقوله : وجرينا بهم .

٣- الالتفات من الغيبة إلى التكلم ، كقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ

اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴿١٢٠﴾ [المائدة:

١٢٠] فحول الكلام من الغيبة إلى التكلم في قوله : وبعثنا .

٤- الالتفات من التكلم إلى الغيبة ، كقوله تعالى : ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ

الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ ﴿٢﴾ [الكوثر: ١ - ٢] ، فحول الكلام من

التكلم إلى الغيبة بقوله : لربك .

* وللالتفات فوائدها :

- ١- حمل المخاطب على الانتباه لتغير وجه الأسلوب عليه .
 - ٢- حملة على التفكير في المعنى ، لأن تغير وجه الأسلوب ، يؤدي إلى التفكير في السبب .
 - ٣- دفع السامة والملل عنه ، لأن بقاء الأسلوب على وجه واحد ، يؤدي إلى الملل غالباً .
- وهذه الفوائد عامة للالتفات في جميع صوره أما الفوائد الخاصة فتتبعين في كل صورة ، حسب ما يقتضيه المقام .
والله أعلم .

تمت الرسالة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ،،

فهرس الكتاب

الصفحة	الكتاب	م
٥	المقدمة	
٩	اعتقاد أهل السنة للإمام أبي بكر الإسماعيلي <small>رحمته الله</small>	١
٣٥	منهج السالكين للعلامة عبدالرحمن بن سعدي <small>رحمته الله</small>	٢
٥٧	أربع قواعد تدور عليها الأحكام للإمام محمد بن عبدالوهاب <small>رحمته الله</small>	٣
٧٣	الأربعون حديثاً للإمام النووي <small>رحمته الله</small>	٤
١٠١	مسائل الجاهلية للإمام محمد بن عبدالوهاب <small>رحمته الله</small>	٥
١٢٢	كتاب التفسير من صحيح الإمام البخاري <small>رحمته الله</small>	٦
١٦٧	أصول التفسير للعلامة ابن عثيمين <small>رحمته الله</small>	٧

مجمعي

دورة الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ الشرعية الرابعة عشرة صيف ١٤٣٢